سلسلة أبحاث مركز بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز – ١٩

المرأة المقدسية في وثائق الحرم القدسي الشريف خلال العصر المملوكي

محمد سالم بكر باعامر

قسم التاريخ ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية

جامعة الملك عبدالعزيز

مركز النشر العلمي
جامعة الملك عبدالعزيز
ص ب : ٨٠٢٠٠ - جدة : ٢١٥٨٩
المملكة العربية السعودية

المراسلة: مركز البحوث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبدالعزيز

ص.ب. ٨٠٢٠٢ جدة ٢١٥٨٩ هاتف : ٦٩٥١٧٣٣ / ٦٩٥٢٣٥٣ فاكس: ٦٩٥١٥٧٨/٦٩٥١٧٣٣

ردمد : ٢٨٢٩-١٦٥٨

رقم الإيداع : ١٤٢٧/١٦٢٣

مطابع جامعة الملك عبدالعزيز

تقـــديـــم

إن البحث العلمي أساس مهم وفعال في مسيرة الجامعات على اخــتلاف تخصصاتها العلمية ومواقعها الجغرافية وإمكاناتها المادية ، وله دور كبيــر فــي تطوير المجتمعات الإنسانية ، ولسنا نبالغ حين نقول أنــه العنــصر الجــوهري والمثمر الذي يجعل الفرق كبيرًا بين مؤسسات التعليم العالي من جهة ومؤسسات التعليم العام من جهة أخرى . فبينما تقوم مؤسسات التعليم العام بتدريس العلــوم الأساسية للطلبة منذ سن مبكرة وحتى التحاقهم بالجامعات ، تتــولى مؤســسات التعليم العالي نقل الطلبة من مرحلة تلقي الدرس ، وربمــا الممارســة المبكــرة للبحث العلمي ، إلى مرحلة الإبداع والإنتاج الفكري المستقل والنضوج الثقافي . لذلك كان البحث العلمي ولايزال في قلب العملية التعليمية الجامعية ، خاصة في مجال الدراسات العليا وأبحاث الماجستير والدكتوراه وما بعدها من أبحاث نظرية وتطبيقية . إن نجاح الجامعات ومراكز البحث العلمي في أداء الرســالة العلميــة والثقافية المنوطة بها – يعتمد بشكل لا يمكن إنكاره – على الدور الذي تقوم بــه هذه المؤسسات في رعاية البحث العلمي وتطويره ودعمه مادياً ومعنوياً .

تأسس مركز البحوث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية عام ١٤٢١هـــــ ، بهدف تحكيم ونشر البحوث المختلفة في المجالات التي تهم الأساتذة والبــاحثين في كليات الآداب والعلوم الإنسانية في الجامعات الــسعودية بــشكل خـــاص ، والجامعات العربية بشكل عام . ويتطلع المركز إلى الوصول إلى تحكيم ونـــشر البحوث على النطاق الإقليمي والعالمي في المستقبل القريب – بإذن الله تعالى – وذلك للمساهمة في إثراء الحركة العلمية على المستوى الإنساني ودفــع عجلــة التقدم الفكري والثقافي ، واستعادة الدور الريادي لهذه الأمة ، وذلك على غرار ما فعله العرب والمسلمون الأوائل .

ويُصدر مركز البحوث أبحاثه على شكل إصدارٍ مستقل لكل بحث ، يتم تحكيمه وتثبت صلاحيته للنشر في الأوساط العلمية المعتبرة ، ويعطى كل إصدار رقماً تسلسلياً تحت عنوان " سلسلة أبحاث مركز بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز " . ويأتي هذا الإصدار كمساهمة علمية أصيلة ومحكمة في منظومة سلسلة إصدارات مركز البحوث . نضع بين يدي القارئ هذا البحث الذي تفضل مركز النشر العلمي مشكوراً بمراجعته وطباعته ونشره ، راجين الفائدة والمتعة والتواصل بين المركز وأصحاب السعادة أعضاء هيئة التدريس في جامعتنا العزيزة ، وغيرها من الجامعات السعودية والجامعات الأخرى في المنطقة العربية .

ويرحب مركز البحوث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالمشاركات البحثية والاقتراحات البناءة .

والله من وراء القصد ،،،

مدير مركز البحوث
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية

د . أيمن بن عبدالله حامد حابس

المحتويات

الصفحة

المستخلص

يتناول هذا البحث أحوال المرأة في مدينة بيت المقدس كما تعكسها لنا وثائق الحرم القدسي الشريف، والتي تم الكشف عنها في الربع الأخير من القرن العشرين الميلادي في المتحف الإسلامي بالقدس.

هذه الوثائق تُعنى بمجتمع بيت المقدس بجميع طوائفه الدينية مدة قرنين، منذ النصف الثاني من القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، وحتى النصف الثاني من القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي. ومن ضمن ما يتناوله بالذكر : الأصول العرقية للمرأة المقدسية، وأسباب الهجرة إلى المدينة المقدسة في تلك الفترة، والوضع الاجتماعي للمرأة، والحقوق المدنية والشرعية التي تمتعت بها المرأة المقدسية،الرعاية الاجتماعية للمرأة، مكانة المرأة في مجتمع بيت المقدس، والزواج وحالاته المختلفة، وتعدد الزوجات، وسن الزواج، ومعدل إنجاب المرأة، ومنزل الزوجية، وخصائص بناء المنزل، والعروسان، وما يحبه الزوجان كل في الطرف الآخر، وأثاث منزل الزوجية، والعلاقة بين الزوجة وزوجها، وأزياء المرأة وأدوات زينتها، والمرأة المقدسية المنتجة، والمرأة والتعليم، والمرأة والمنشآت التعليمية والخيرية.

المقدمـــــــة

في اليوم التاسع عشر من شهر أغسطس ١٩٧٤م عثرت الأستاذة أمل أبو الحاج نائبة مدير المتحف الإسلامي بالقدس في أحد أدراج إحدى الخزائن على عدد من القصاصات مع ٣٥٤ وثيقة محشورة بداخله. وبعد عامين فتحت درجًا آخر فعثرت فيه على ٥٢٩ وثيقة أخرى ليصل العدد الإجمالي إلى ٨٨٣ وثيقة. وفي عام ١٩٧٨م كان المستشرق الكندي دونالد ليتل أستاذ الدراسات الإسلامية في جامعة ماكجل (MCGILL) بمونتريال بكندا على رأس بعثة قامت بتصوير هذه الوثائق بعد ترقيمها. وتم تصنيفها على شرائط ميكروفيلم، ويوجد منها نسخة بالمتحف الإسلامي بالقدس الواقع إلى الغرب من ساحة الحرم القدسي، ونسخة أخرى بالجامعة الأردنية. واحتفظ ليتل بالنسخة الأصلية. وفي عام ١٩٨٠م نشر ليتل مقالاً وصفيًا عن هذه المجموعة[١]. وفي عام ١٩٨٤م قام بعمل فهرست لهذه المجموعة في كتاب أصدره في بيروت باللغة الإنجليزية، ذكر فيه تاريخ كل وثيقة، وموضوعها، واسم صاحب أو صاحبة الوثيقة، ثم تلخيص الوثيقة مع ذكر عدد سطورها، والسجلات الشرعية فيها من توقيع الشهود وأسمائهم، واعتماد قاضي قضاة القدس وعلامته[٢].

كذلك قام بنشر تسع وثائق خاصة بالعبيد والجواري في مجتمع بيت المقدس في القرن الثامن للهجرة الرابع عشر للميلاد، أي في العصر المملوكي، (٦٤٨- ٩٢٣هـ/ ١٢٥٠- ١٥١٧م)[٣]. كما قام بنشر وثيقتين من هذه المجموعة عن بيع الجواري وعتقهن[٤].

كما قام الأستاذ الراحل – رحمه الله تعالى- كامل جميل العسلي الأستاذ بالجامعة الأردنية في الفترة من عام ١٩٨٣م و حتى ١٩٨٩م بإصدار كتاب في ثلاثة مجلدات عن سجلات المحكمة الشرعية في القدس، ووثائق الحرم القدسي الشريف، والوثائق العربية في أديرة القدس، في المجلد الأول نشر صورًا لوثائق

بلغ عددها ٤٣ وثيقة دون تحقيق، إلا أنه ذكر بعض التعليقات عليها. ويتضمن المجلد الثاني ٦١ وثيقة، أما المجلد الثالث فهو عبارة عن وثائق منقولة من سجلات المحكمة الشرعية بالقدس [٥].

وفي عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م قام الدكتور محمد عيسى صالحية الأستاذ بالجامعة الأردنية - في أثناء فترة إعارته للعمل بجامعة الكويت - بدراسة ونشر عشر وثائق من مجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف مع التعريف بمائة وثيقة منها، كما وعد بإصدار كتاب يتضمن نشر بقية الوثائق، وعلى الرغم من مرور عشرين سنة حتى الآن فلم ير هذا الكتاب النور بعد، ونتمنى له التوفيق في إصداره، لأنه سيكون إضافة مهمة للمكتبة العربية بوجه عام، ولتاريخ بيت المقدس بوجه خاص[٦].

يهمنا أن نشير إلى أن هذه المجموعة من الوثائق تقدم لنا مادة خصبة في مجالي التاريخ الاجتماعي والاقتصادي بوجه خاص، وفي شتى مجالات التاريخ الأخرى بوجه عام. كما يهمنا من هذه المجموعة الكبيرة من الوثائق تلك التي تتعلق بالوقف، وعقود البيع والشراء والرهن، ووثائق حصر الممتلكات لما تلقيه من أضواء فريدة على مكانة المرأة وأوضاعها، وهي أضواء لا نجد لها مثيلاً في المصادر التقليدية من مخطوطات أو كتب، أو رحلات، وإن كانت كلها ضرورية، وهامة، ومفيدة، لإضفاء نوع من الإيضاح، والتي سنتحرى الدقة في اختيارها، وخصوصًا المعاصر منها لزمن الوثائق، إذ إن أقدم وثيقة ترجع إلى النصف الثاني من القرن السابع الهجري، الثالث عشر الميلادي، وأحدثها يرجع إلى النصف الثاني من القرن التاسع الهجري، الخامس عشر الميلادي[٧].

الأصول العرقية للمرأة المقدسية

تحرص وثائق حصر الممتلكات بوجه خاص على ذكر أصل المرأة، ليس هذا فحسب، بل وذكر أصل الرجل ؛ فإذا كانت المرأة أو الرجل من مدينة بيت المقدس، فيتم إطلاق لقب النسبة عليها أو عليه، فيقال فلانة (المقدسية) أو فلان (المقدسي) وفي بعض الحالات لا يستخدم لقب النسبة هذا فيقال : (من بيت المقدس) أو (ببيت المقدس) أو (من القدس الشريف) أو "بمدينة القدس الشريف"(٨). وفي قليل من الأحيان تأتي الإشارة إلى أنها من بنات القدس بعبارة "المقيمة بالقدس الشريف" (٩). ومن المرجح أن تكون قد اكتسبت نسبتها إلى المدينة المقدسة بحكم توطنها فيها، ذلك لأن المواطنة كانت تكتسب بالإقامة.

وعلى الرغم من أن مدينة الخليل كانت تابعة لمدينة بيت المقدس، فإن الوثائق تشير إلى لقب النسبة إليها، فقد جاء في الوثيقة رقم ٢٨٩ المؤرخة في ٤ شوال سنة ٧٨٢هـ/ ١٣٨١م أن صاحبة الوثيقة تدعى: « فاطمة بنت عبد الله بن فهد الخليلية» وللتأكيد على أنها من سكان القدس، فقد جاءت العبارة "الحاضرة بالقدس الشريف" (١٠) . وبلغ من حرص الوثائق على ذكر أصول المرأة المقدسية، أنها لو كانت من أصل فلسطيني، فإن ذلك يتم تحديده بكل وضوح، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٣٧٦ المؤرخة في ١٥ رمضان ٧٩٠هـ/١٣٨٩م والتي جاء فيها ذكر امرأة هي زوجة لأحد التجار في القدس وتدعى: « تريكة بنت شاهين الفندقومية» نسبة إلى قرية من قرى فلسطين تحمل اسم (الفندقومية)، والتي تبعد عن جنين حوالي ٢٣ كيلو مترًا إلى جهة الجنوب الغربي، وهي إحدى القرى القديمة التي بها آثار ومدافن قديمة أيضا(١١).

ومن ذلك أيضا ما جاء في الوثيقة رقم ٦٠٩ والتي تتحدث عن امرأة تدعى: «بثينة بنت خليل النابلسية» ، أي: إنها من نابلس بفلسطين، وكذلك ما جاء

في الوثيقة رقم ٢٨٨ في حديثها عن امرأة من الصلت، وتدعى: "فاطمة بنت على بن داود الصلتية" (١٢) .

وهناك طريقة أخرى للنسبة إلى مدينة القدس، أو بيت المقدس دون ذكر لقب النسبة في اسم المرأة نفسها، بل كان يتم ذلك عن طريق ذكر اسمها، ثم اسم أبيها أو أخيها، وبه لقب النسبة. مثال ذلك ما جاء في ذكر (بلقيس ابنة الشيخ محمد القدسي أم التاج بن المقدسى..) التي توفيت في ربيع الآخر، أو جمادى الأولى سنة خمس وثمانين وثمانمائة، وكانت خيرة - رحمها الله تعالى- و(خديجة ابنة العلامة التقي أبي بكر بن محمد القلقشندي المقدسي) التي ماتت في سنة اثنتين وتسعين وثمانمائة، و « ست القضاة ابنة أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن سليمان بن حمزة أم محمد بنت العماد القرشي المقدسي الصالحي الحنبلي... » (ماتت في ربيع الأول سنة أربع وستين وثمانمائة)(١٣).

أما إذا كان أصلها يرجع إلى سورية، أو لبنان، أو الأردن، فقد حرصت الوثائق على ذكر ذلك في لقب النسبة لها. من ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٦٠ عن امرأة من مدينة دمشق، وتدعى: « فاطمة بنت حسن الدمشقية » . وما جاء في الوثيقة رقم ٢٠٠ عن امرأة تدعى: (حليمة بنت خليل الدمشقية وما جاء في الوثيقة رقم ٢٨٧ والتي تتحدث عن امرأة من مدينة حماة اسمها (الست المصونة المحجبة فاطمة بنت إبراهيم الحموية..) (١٤). كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٢٢ وهي من وثائق حصر الممتلكات الخاصة بامرأة ضعيفة على فراش الموت تدعى: « الحاجة ضيفة بنت محمد بن محمود الحلبية» . كما أن هناك بعض النساء من مدينة حمص بسورية اللاتي سكنّ في القدس بصفة دائمة، نذكر منهنَّ واحدة جاء اسمها في الوثيقة رقم ٤٩٦ على أنها « سوملك بنت محمد بن أحمد الحمصية مطلقة يوسف بن محمد بن موسى » (١٥). ومن الحالات النادرة نجد وثيقة برقم ٥٤٢ مؤرخة في ١٦ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ١٤ نوفمبر ١٣٩١م

تخص امرأة تدعى: « الضعيفة بنت محمد بن مسعود الشامية » ولم تذكر من أي مدينة من بلاد الشام، وإن كنا نرجح مدينة دمشق، وكذلك الوثيقة رقم ٥٥٢ المؤرخة في ٨ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ٦ نوفمبر ١٣٩١م، وهي خاصة بامرأة مريضة تدعى: « الضعيفة فاطمة بنت محمد بن على الشامية» زوج أحمد بن أبي بكر المعروف بالقرشي[١٦].

وفي بعض الأحيان لا تحمل المرأة لقب النسبة إلى مدينتها الأصلية، وإنما يتم التعرف على ذلك من خلال اسم زوجها، كما جاء في الوثيقة رقم ٥٥٥ وهي بتاريخ غرة ذي الحجة ٧٩٥هـ/ ٨ أكتوبر ١٣٩٣م،وهي وثيقة حصر تركة لامرأة متوفاة تدعى: « الحاجة ألفية بنت عبد الله عتاقة علي بن علي بن حسن الدلال في سوق الرقيق في حلب، زوج الحاج علي بن محمد بن محمود الحلبي». وما جاء في الوثيقة رقم ٦٢٤ المؤرخة في ٦ رمضان ٧٩٦هـ/ ٥ يوليو ١٣٩٤م وهي وثيقة حصر تركة لامرأة تدعى: « فاطمة بنت الشهاب أحمد بن طاهر.. » وذكرت الوثيقة أن ورثتها هم: زوجها علاء الدين علي بن عبد الرحمن الحمصي، وأخواتها، زهيرة، ولطيفة الغائبتان في حمص. وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٦٥٧ المؤرخة في ٢١ ذي الحجة ٧٩٥هـ/ ٢٨ سبتمبر ١٣٩٣م والخاصة بامرأة تدعى: « بلغان بنت صارم الدين بن عبد الله الطشلقي زوج علاء الدين توجا بن عبد الله الحلبي» [١٧].

أما إذا كان أصل إحدى النساء يرجع إلى لبنان، فتحرص الوثائق على ذكر ذلك، نذكر من ذلك على سبيل المثال ما جاء في الوثيقة رقم ٧٤٥ المؤرخة في ١٠ ذي القعدة ٧٩٣هـ/ ٩ أكتوبر ١٣٩١م وصاحبتها تدعى: « ستيتة بنت الحاج شرف بن عبد الله زوج أحمد بن يوسف البعلبكي». والوثيقة رقم ٧٥٣ المؤرخة في ٢٢ ربيع الأول ٧٩٦هـ/ ٢٥ يناير ١٣٩٤م وهي من وثائق

حصر الممتلكات الخاصة بامرأة تدعى: « خاتون بنت حسام بن أحمد الطرابلسية.. »(١٨).

ومن الملاحظ أن النساء اللاتي ترجع أصولهنَّ إلى لبنان عددهن قليل جدًا بالنسبة لغيرهن من سوريا، أو مصر، أو العراق، أو المغرب من البلدان العربية، وكذلك بالنسبة لبقية بلدان العالم الإسلامي مثل: تركيا، وسيلان، وأفغانستان، وتركستان وبعض مناطق الهند.

وإذا كانت المرأة ترجع في أصولها إلى العراق العربي فتشير الوثائق إلى ذلك مع ذكر المدينة التي جاءت منها، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٠٥ المؤرخة في ٢٠ جمادى الآخرة ٧٩٦هـ/ ٢٢ أبريل ١٣٩٤م عن إحدى زوجتين لرجل من بغداد يدعى: "يوسف بن عبد الرحمن بن عتيق البغدادي" والذي أقر وهو على فراش الموت أن زوجته البغدادية الأصل: فاطمة بنت حاجي أحمد من ضمن ورثته جنبًا إلى جنب مع ابنه أحمد من مطلقته (ظرفا)، وأبيه الغائب عن القدس. أما إذا كانت من أهل العراق العجمي فتشير الوثيقة إلى ذلك، بذكر لقب النسبة وهو (العجمية)، أو نسبة أخيها إلى مدينة بخارى، فيقال له (البخاري)، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٩٤ وهي بتاريخ ١١ ذي القعدة ٧٩٦هـ/ ٧ سبتمبر ١٣٩٤م، وهي من وثائق حصر ممتلكات امرأة مريضة تدعى : « الحاجة خاتون بنت الحاج إبراهيم بن موسى» وتذكر الوثيقة أن أخاها (الحاج أحمد البخاري) ضمن ورثتها. وتشير الوثيقة رقم ٧٣٧ المؤرخة في ٢٣ شوال ٧٩٣هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٣٩١م إلى إحدى النساء وتدعى (أسون بنت أحمد الكردية)، كما جاء في الوثيقة ذكر أختها: « مليكة بنت أحمد بن شهاب الدين ناصر الكردية » ، ومن المرجح أنهما كانتا من بلاد كردستان، أي بلاد العراق العجمي. ولدينا الوثيقة رقم ٧٥٥ المؤرخة في ١٧ ربيع الآخر ٧٩٥هـ/ ٢ مارس ١٣٩٣م التي تشير إلى أن صاحبة الوثيقة امرأة تدعى: « مخلصة بنت

صالح بن عمر العجمية» ولم تشر إلى إقليم معين من هذه البلاد. والوثيقة رقم ٤٣٤ تشير إلى أنها (العجمية)، والوثيقة رقم ٥٢٣ تشير إلى امرأة أخرى (عجمية من نيسابور) [١٩].

ومن الحجاز لدينا القليل من الوثائق التي تشير إلى بعض النساء اللاتي حملن لقب النسبة (الحجازية) بشكل مباشر، أو من خلال أسماء أزواجهن، أو آبائهن، مثال ذلك: الوثيقة رقم ٥١٨ المؤرخة في ٢٠ ذي القعدة ٧٩٦ هـ/ ١٦ سبتمبر ١٣٩٤م، والوثيقة رقم ٤٦٦ بتاريخ ٩ رمضان سنة ٧٩٥هـ/ ٢٩ يوليو ١٣٩٣م والخاصة بحصر تركة إحدى النساء المتوفيات وتدعى « فاطمة بنت مسعود بن عبد الله الحجازية » ، وأنها لم تكن متزوجة ولم تنجب، لأنها عاشت وماتت في رباط يسمى: رباط السلطان بباب الحديد في القدس الشريف [٢٠]. أي أنها من المتصوفات.

كما أن هناك بعض النساء من أصل أردني، فقد جاء في الوثيقة رقم ٥٠٣ المؤرخة في ٤ ذي القعدة ٧٩٥هـ/ ١١ سبتمبر ١٣٩٣م أن أحد أبناء (الشوبك) في الأردن حاليًا وهو نصراني يدعى: « رشيد بن هارون بن سمعان النصراني الشوبكي » قد توفي، وتم حصر ممتلكاته، وأن ورثته هم : زوجته مريم بنت فريح بن شبل النصرانية الشوبكية، وابنتاه ست الأهل، وست النظر، وأخوه غانم الغائب في الشوبك. وربما كانت هناك بعض النساء من الكرك بالأردن، إذ تشير الوثيقة رقم ٥٦٩ بتاريخ ٢٢ صفر ٧٩٤هـ/ ١٩ يناير ١٣٩٢م وهي وثيقة حصر ممتلكات شخص مريض على فراش الموت يدعى: « فرج بن فراج بن غانم الكركي » ، كان يعيش في دار موقوفة في حارة المتصوفة بالقدس الشريف [٢١].

ومن المحتمل أن تكون هناك بعض النساء من اليمن قد سكنّ بيت المقدس في تلك الفترة، وترجح ذلك الوثيقة رقم ١٠٧ المؤرخة في ١٨ من ذي

الحجة ٧٩٣هـ/ ١٦ نوفمبر ١٣٩١م، وهي وثيقة حصر موجودات لشخص مريض يدعى: « محمد بن إبراهيم بن خليل المعروف باسم ابن اليماني » وقد حدد ورثته وهم : زوجته عزيزة، وأخوه حسن الغائب، وأخته عبال الغائبة في القاهرة، وابن عمه عبد الرحمن بن اليماني (٢٢).

كذلك هناك احتمال كبير لوجود نساء من أصل سوداني، فالوثيقة رقم ٢٣٧ بتاريخ ٢٣ من ذي القعدة - دون ذكر السنة - وهي وثيقة حصر موجودات شخص مريض يدعى: « الحاج عبد الله ابن الحاج أحمد السوداني » الذي كان يقطن في حوش المرحوم صلاح الدين الثوري، بالقرب من باب الأسباط في الركن الشمالي الشرقي من الحرم القدسي (٢٣).

أما النساء المصريات الأصل فعددهن كبير جدًا بالنسبة لغيرهن من نساء البلدان العربية بوجه خاص، وبلدان العالم الإسلامي بوجه عام. وحملت الكثيرات منهن لقب النسبة وهو (المصرية) في غالب الأحوال، بينما حملت بعضهن لقب النسبة للمدينة المصرية التي أتين منها كما سنرى في السطور القليلة القادمة. ففي أول إشارة عن نساء من مصر تأتي الوثيقة رقم ١٢٩ المؤرخة في ١٣ رمضان ٧٩٥هـ/ ٢٣ يوليو ١٣٩٣م وهي خاصة بحصر ممتلكات شخص على فراش الموت يدعى « خضر بن حسن بن على... » ، وأن ورثته هم: زوجه بخيتة بنت عمر بن ساب المصرية، الحاضرة في القدس، وأخوه الرشيد حسين الغائب في قليوب... ثم الوثيقة رقم ١٤٨ بتاريخ ١١ ذي الحجة ٧٩٦هـ/ ٧ أكتوبر ١٣٩٤م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة مريضة تدعى: « خديجة بنت إبراهيم بن أحمد المصرية » ، زوج الشيخ تقي الدين أبي بكر ابن المرحوم عبد الرحمن بن نور الدين محمد المصري... أما الوثيقة رقم ١٦١ وهي بتاريخ ذي القعدة ٧٩٣هـ/ أكتوبر ١٣٩١م، والخاصة بحصر موجودات أحد الفراشين بالمدرسة التنكزية بالقدس الشريف، فقد جاء فيها أن من ضمن ورثته زوجته "زينب بنت محمد بن عبد الله الإسكندرانية" نسبة إلى مدينة

الإسكندرية، وكانت أهم موانئ مصر في ذلك العصر. وما جاء في الوثيقة رقم ١٦٤ بتاريخ ٥ ذي القعدة ٧٩٣هـ/ ٤ أكتوبر ١٣٩١م، وهي وثيقة حصر ممتلكات أحمد بن علي بن هاني المصري المعروف بابن عوينة ، وأن ورثته هم: زوجته « سوائف بنت محمد بن علي المصرية، المدعوة سعودة الحاضرة بالقدس » ، وأخوه محمد المعروف بالزقازيقي (الغائب بالقاهرة). وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٢١٧ والمؤرخة في ١١ صفر ٧٩٦هـ/ ١٦ ديسمبر ١٣٩١م، وهي من وثائق حصر التركات لامرأة تدعى: « بركة بنت عبد الله المصرية» وما جاء في الوثيقة رقم ٢٣٦ وهي من وثائق حصر التركات لامرأة طريحة الفراش تدعى: « بيرام بنت علي بن محمد المصرية ». وما جاء في الوثيقة رقم ٢٩٩ وهي وثيقة حصر تركة امرأة متوفاة تدعى: « خديجة بنت عبد الله، مطلقة الحاج على بن فتاته البلبيسي » وورثتها هـم: ابنتها فاطمـة الغائبة في بلبيس، وبيت المال. والوثيقة رقم ٣٦٢ وهـي بتاريخ ٨ شعبان ٧٩٥هـ/ ١٩ يونيو ١٣٩٣م لامرأة طريحة الفراش تدعى: « بلغان بنت علاء الدين على بن خالد بن عبد الله المصرية)، زوجة الحاج (عمر بن محمد بن عامر الدمشقي... ».

وينبغي أن نشير إلى أن النساء المصريات يمكن التعرف عليهن من خلال المذهب الديني وبخاصة المسيحيات، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٣٨٤ وهي بتاريخ ١٤ ذي القعدة ٧٩٥هـ/ ٢١ سبتمبر ١٣٩٣م، وهي من وثائق حصر التركات أو الموجودات لامرأة طريحة الفراش وتدعى: « أفروشية بنت التاج إسحاق النصرانية اليعقوبية، والمقيمة في دير الأقباط بالقدس، ووريثتها ابنتها فخر النساء بنت سالم، الغائبة بالقاهرة ». وهذه الوثيقة تبرهن لنا أن عملية حصر التركات التي كان يقوم بها مندوب بيت المال بالقدس قد خضع لها المسلمون وأهل الذمة، وكذلك توزيع التركات. ولدينا أيضا الوثيقة رقم ٣٩٩ المؤرخة في ١٦ شوال ٧٩٥هـ/ ٢٥ أغسطس ١٣٩٣م وهي لرجل مصري يدعى: « جمعة

بن أحمد بن إبراهيم المصري السقاء » ، وورثته هم إخوته البالغون: محمد، وعلى الغائبان في القاهرة، وزوجته « أمينة بنت محمود بن عبد الله المصرية» . أما الوثيقة رقم ٤٢٠ المؤرخة في ٢٧ شعبان ٧٩٦هـ/ ٢٧ يونيو ١٣٩٤م وهي خاصة برجل مصري مريض يدعى الحاج « محمد بن عمر بن أبي بكر البصيري » من إقليم الغربية.. وورثته هم: زوجته « جندية بنت عثمان بن أبي بكر » ، الحاضرة معه في القدس، وولداه أحمد وعبد الله، الغائبان في بلدته. ويبدو من الوثيقة أن الزوج والزوجة أولاد عم لاشتراكهما في اسم الجد. أما الوثيقة رقم ٤٦٨ والمؤرخة في ٢٦ محرم ٧٩٦هـ/ ١ ديسمبر ١٣٩٣م، وهي من وثائق حصر الموجودات، فإن الزوج يحمل لقب النسبة "المصري" وكذلك الزوجة التي كانت ضمن الورثة تحمل لقب النسبة "المصرية". وبالنسبة للوثيقة رقم ٤٧٠ والمؤرخة في ٣٠ رمضان ٧٩٦هـ/ ٢٩ يوليو ١٣٩٤م، فإن الزوجة تحمل لقب النسبة "الدمياطية"، نسبة إلى مدينة دمياط الواقعة على النيل، وعلى الساحل الشمالي لمصر على البحر الأبيض المتوسط، ويحمل الزوج لقب "الإسكندرى" نسبة إلى مدينة الإسكندرية في مصر أيضا. أما الوثيقة رقم ٤٧٣ بتاريخ ٣٠ رمضان ٧٩٥هـ/ ٩ أغسطس ١٣٩٣م وهي لامرأة تدعى « مريم بنت سعيد المصرية » زوجة جمعة بن عبد الله البغدادي. والوثيقة رقم ٤٧٩ المؤرخة في ٧ رمضان ٧٩٦هـ/ ٦ يوليو ١٣٩٤م فلامرأة مريضة تدعى « جميلة بنت مسعود المنوفية» من القاهرة زوجة الحاج (موسى المصري) المعروف باسم (السراج الخياط)، وواضح منها أن الزوجة من إقليم المنوفية بمصر وأنها عاشت في القاهرة فترة، ثم رحلت إلى القدس مع زوجها، أو ربما مع أسرتها وتزوجها هناك. والوثيقة رقم ٤٨١ من وثائق حصر التركات وهي لرجل يدعى "أحمد بن على بن أبي بكر السقاء"، وأن ورثته هم: زوجته رحمة بنت إسماعيل بن أبي بكر المصرية، المدعوة أم محمد، وابن عمه، وأخته فاطمة، وأولاد عمه الغائبون عن

القدس. والوثيقة رقم ٤٨٦ المؤرخة في ٢٧ رمضان ٧٩٦هـ/ ٢٦ يوليو ١٣٩٤م وهي خاصة بحصر موجودات رجل مريض من غزة، وقد جاء فيها أن ورثته هما "زوجته زبيدة بنت محمد بن عبدالله المصرية الحاضرة معه، وبيت المال". ثم تأتي الوثيقة رقم ١/٥١١ المؤرخة في ٢٥ ذي القعدة ٧٩٥هـ/ ٢ أكتوبر ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر ممتلكات امرأة مسيحية كانت تعيش في دير الحرفوش بالقدس، وتدعى: « ستوت بنت أشيا ابن النصرانية ، وورثتها هما: "أخواها البالغان: يوحنا، وفرج الله، الغائبان في طنبدي في صعيد مصر". أما الوثيقة رقم ٥١٤ المؤرخة في ٣ ذي الحجة ٧٩٣هـ » ١ نوفمبر ١٣٩١م فخاصة بتركة امرأة متوفاة تدعى: « ست اليمن بنت عبد الله » زوج الحاج أحمد بن زين بن عبد الرحمن المصري القطان، وورثتها هما "زوجها وابنها البالغ إبراهيم بن عبد الله الغائب"، ومن المرجح أنه كان في مصر؛ وذلك لأننا وكما سنرى بعد قليل: أن الزواج من الأصول الواحدة كان شائعًا بل ومفضلاً في تلك الآونة. ونكتفي بالوثيقة رقم ٧٤٣ المؤرخة في ١٤ رمضان ٧٩٥هـ/ ٢٤ يوليو ١٣٩٣م كآخر وثيقة نذكرها عن ذوات الأصول المصرية، لكثرة تلك الوثائق عن غيرها، وهي خاصة بامرأة طريحة الفراش تدعى: « ستيت بنت عبد الرحمن المصرية » والتي تقطن في دار نفيسة بنت يحيى في حارة المغاربة، ووريثها هو ابنها، ناصر الغزي الغائب في خانقاه سرياقوس في ضواحي القاهرة (٢٤).

وعن النساء اللاتي من أصول مغربية، فقد جرت العادة أن يُذكرن في الوثائق لقب النسبة إلى بلاد المغرب العربي بوجه عام، كأن يقال "فلانة المغربية"، وفي بعض الحالات يتم ذكر الواحدة منهن بشكل مباشر، أو غير مباشر، مع لقب النسبة إلى الإقليم أو المدينة المغربية التي يرجع أصلها إليه أو إليها، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٨٣٣ المؤرخة في ٢٥ ربيع الأول ٧٤٧هـ/ ١٦ يوليو ١٣٤٦م، وموضوعها وقف عمارة في حارة المغاربة

بالقدس، والوثيقة تخص امرأة تدعى: « فاطمة بنت محمد بن علي المحسنة المغربية المدعوة المرة سعود المقيمة بالقدس الشريف.... » [٢٥]. ويجدر بنا أن نشير إلى أن "حارة المغاربة" أو "حي المغاربة" بالقدس هو أحد الأحياء التي وقفها الملك الأفضل بن صلاح الدين الأيوبي على طائفة المغاربة الذين يفدون إلى القدس للإقامة فيه [٢٦]. كما كانت لهم زاوية خاصة بهم في تلك الحارة تنسب إليهم، وتعرف باسمهم [٢٧]. كما تم تخصيص مكان لهم لصلاتهم داخل المسجد الأقصى، ولهم فيه إمام يصلي بهم الصلوات الخمس، أطلق عليه "جامع المغاربة" لغلبة الاسم على الجمهور فقط، هذا المكان كان يتم الدخول إليه من باب بجوار مربط البراق وقرب باب النبي لدخوله عليه الصلاة والسلام منه يوم الإسراء، والذي سماه المجاورون « باب المغاربة» [٢٨]. وقد قامت السلطات الإسرائيلية بهدم هذا الحي بالكامل وما فيه من مساكن وزوايا بلغت أكثر من ١٥٠ منزلاً بعد احتلالها للقدس الشرقية عام ١٩٦٧م. وقد تناسى هؤلاء اليهود ما قام به "شيخ المغاربة" عندما قام والي الشرطة في المدينة المقدسة بالطمع في مال أحد اليهود الذي توفي في القدس عام ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وقام بالختم على بيته تمهيدًا لنقل تركته إلى بيت المال، فقام اليهود باللجوء إلى شيخ المغاربة محمد بن عبد الوارث المالكي وذكروا له أن الميت ترك وصية، ولكنهم لا يستطيعون إثباتها، حيث إن المستحق إرثه كان في السجن عندما مات اليهودي، ويتعذر معه إثبات الوصية، فقام هذا الشيخ بمخاطبة والي الشرطة، فلم يستجب له، فما كان منه إلا أن خاطب كافل المملكة في دمشق، وبجهود هذا الشيخ عاد الحق إلى أهله [٢٩].

وفي بعض الأحيان يمكن التعرف على لقب النسبة "المغربية" من وثيقة خاصة بزوجها، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٧٠٠ المؤرخة في ١٥ المحرم ٧٩٦هـ/ ٢٠ نوفمبر ١٣٩٣م، والخاصة بأحد المغاربة المقيمين في القدس،

والذي كان على فراش الموت، ويسكن "في دار الشيخ خليفة، شيخ زاوية المغاربة" وورثته هم "أحفاده: إبراهيم، ومحمد الغائبان في حلب، وزوجته فاطمة بنت جابر بن إدريس الحاضرة معه". وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٦٦ المؤرخة في ١٩ ربيع الأول ٧٩٤هـ/ ١٤ فبراير ١٣٩٢م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل مغربي على فراش الموت يدعى: "أحمد بن حامد بن علي المغربي السلاوي"، نسبة إلى مدينة سلا بالمغرب، وقد تم الحصر "في دار زوجته، فاطمة بنت السيد علي، في حارة المغاربة، وورثته هم: زوجته، والفقراء في زاوية المغاربة". وما جاء في الوثيقة رقم ٥٤٩ المؤرخة في ٧ ذي الحجة ٧٩٥هـ/ ١٤ أكتوبر ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل على فراش الموت لم تنص الوثيقة على أنه مغربي، ولكن ذلك يفهم من سياق نص الوثيقة، فقد كان يسكن في "دار ورثة الحاج المكرم في حارة المراودة" أي حارة المرداوية في القدس، وورثته هم: "ابنه محمد المغربي، الغائب في غزة مع أمه". كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٤٣ المؤرخة في ١٨ جمادى الآخرة ٧٩٥هـ/ ١ مايو ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات شخص على فراش الموت يفهم من سكنه في حارة المغاربة بأنه هو وزوجته وأطفاله وحفيده من المغاربة، وهو يدعى: "أحمد بن ابراهيم بن علي السقاء". والمكان الذي تم حصر الموجودات به في "حارة المغاربة". والورثة هم "أطفاله[...] وخديجة، وأمينة، وزوجته فاطمة وحفيده علي". ولدينا الوثيقة رقم ٥١٠ المؤرخة في ٢٧ شوال ٧٩٣هـ/ ٢٧ سبتمبر ١٣٩٣م، وهي من وثائق حصر الموجودات لامرأة على فراش المرض تدعى: "عائشة بنت عيسى بن أحمد بن محمد المغربية". ومن الوثائق ما يهمل ذكر اسم المرأة، ولكن يفهم من سياق نص الوثيقة أنها تحمل لقب النسبة "المغربية"، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٦٣ من مجموعة وثائق الحرم القدسي، والمؤرخة في ٣٠ جمادى الآخرة ٧٩٦هـ/ ٢

مايو ١٣٩٤م، وهي عبارة عن حصر موجودات شخص مريض، يدعى: "الحاج علي بن محمد بن محمد المغربي الخلعي، المقيم في حارة المغاربة، وورثته هما زوجته، وطفلته فاطمة، وقد تم الحصر في حضور نائب عن بيت المال، والشيخ أحمد بن عبد الرحمن نائبا عن مشيخة المغاربة، وبتصريح من القاضي شرف الدين الشافعي، قاضي قضاة القدس. ومن الوثائق الطريفة الوثيقة رقم ٣٨٣ المؤرخة في ٥ محرم ٧٩٦ هـ/ ١٠ نوفمبر ١٣٩٣م، والتي لم تكتف بالإشارة إلى أن صاحبة الوثيقة مغربية الأصل، بل نصت على اسم قبيلتها، فقد جاء فيها أن "الحاجة مريم بنت محمد بن موسى الصنهاجية". وأن "سكنها في حارة المغاربة" وورثتها هما "زوجها، وابن عمها الحاج علي البخاري، المقيم بالقدس". أما لقبها "الصنهاجية" فهو نسبة إلى صنهاجة إحدى أكبر قبائل المغرب العربي. ثم تأتي الوثيقة رقم ٣٨٠ المؤرخة في ٦ ربيع الآخر ٧٩٦ هـ/ ٨ فبراير ١٣٩٤م لتحدثنا عن امرأة مغربية دون ذكر البلد أو المدينة أو القبيلة، وهي "غنيمة بنت موسى بن علي المغربية، زوجة الشيخ عمار" وهي تسكن حارة المغاربة، ولأنها لم تنجب، فإن ورثتها هم "زوجها وبيت المال".ومثلها الوثيقة رقم ٣٦٤ المؤرخة في ٨ المحرم ٧٩٦ هـ/ ١٣ نوفمبر ١٣٩٣م، وهي خاصة بسيدة مريضة على فراش الموت تدعى: « عائشة بنت سليمان المغربية » ، زوجة عبد الرحمن بن خالد بن موسى المغربي" وهي تسكن حارة المغاربة، وتم حصر موجوداتها، وحددت ورثتها بأنهما "زوجها الحاضر معها، وابن أخيها محمد بن يوسف الغائب". وآخر الوثائق التي تخص المغاربة هي الوثيقة رقم ٢٥٥ المؤرخة في ٨ ربيع الأول ٧٩٥ هـ/ ٢٢ يناير ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة مغربية على فراش الموت تدعى: « فاطمة بنت عثمان بن عبد الرحمن المغربية» ، لم تذكر من أي بلد من المغرب، ويبدو أنها لم تكن متزوجة، وكانت تعيش بمفردها في "دار وقف الشيخ عبد الله الغربالي في حارة

المغاربة" وبسؤالها عن ورثتها قالت: إنهما "أولاد عمها عبد رب النبي، ومحمد الغائبان في الإسكندرية" [٣٠].

أما عن النساء ذوات الأصول التركية فقد كانت الواحدة منهن تحمل لقب النسبة إلى المدينة التي جاءت منها، مثال ذلك : ما جاء في الوثيقة رقم ٤٦١ وتاريخها ٢١ جمادى الآخرة ٧٩٦هـ/ ٢٣ أبريل ١٣٩٤م وهي من وثائق حصر الموجودات والتي جاء فيها حصل الوقوف على امرأة ضعيفة تدعى: « زليخا بنت الحاج خضر بن إلياس العنتابية» زوجة الحاج (محمود بن الحاج سرنال علي العنتابي) المقيمين يومئذ بالقدس الشريف بحارة المشارقة.... وكلمة العنتابية هي لقب النسبة إلى مدينة عينتاب جنوب تركيا وقرب حلب وتدعى اليوم غازي عينتاب [٣١].

كذلك كانت الواحدة من النساء التركيات تحمل لقب النسبة إلى تركيا وهو "التركية" وكما جاء في الوثيقة رقم ٤١٣ المؤرخة في ٩ ذي القعدة ٧٩٣ هـ/ ٨ أكتوبر ١٣٩١م، وهي من وثائق حصر الموجودات كانت خاصة لإحدى النساء وتدعى: "قطلو ملك بنت عبد الله التركية، زوجة أحمد بن محمد بن يوسف العجمي الطباخ...". وما جاء في الوثيقة رقم ٤٦٤ المؤرخة في ٣ رمضان ٧٩٥هـ/ ١٣ يوليو ١٣٩٣م، وهي من وثائق حصر الموجودات خاصة لإحدى النساء وتدعى: "خديجة بنت الحاج علي بن التركية" وما جاء في الوثيقة رقم ٧٣٦ المؤرخة في غرة شعبان ٧٩٦هـ/ أول يونيو ١٣٩٤م، وهي أيضا من وثائق حصر الموجودات لامرأة على فراش الموت تدعى: "فاطمة بنت عبيد التركية زوجة حسن الغرس، الغائب عن القدس، والتي تقيم في حارة صهيون.." بالقدس الشريف. وما جاء في الوثيقة رقم ١٤١ المؤرخة في ١٥ شوال ٧٩٥هـ/ ٢٤ أغسطس ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة على

فراش المرض تدعى: "بيملك بنت عبد الله التركية، زوجة الأمير طلبغا القشتمري الحاجب، والتي تقيم في دار عريرة الطباخ بباب حطة" بالقدس[٣٢].

ولدينا الوثيقة رقم ٩٣ المؤرخة في ١٣ جمادى الآخرة ٧٩٧هـ/ ٦ مارس ١٣٩٥م وهي من وثائق حصر الموجودات كذلك، لكن صاحبتها تحمل إلى جانب لقب النسبة "التركية" لقبا آخر وهو "الحلبية"، ومما لاشك فيه أن هذه السيدة كانت تركية الأصل ثم هاجرت إلى مدينة حلب باعتبارها أقرب المدن السورية، فاستقرت فيها فترة، ولذلك حملت لقب "الحلبية"، ثم توجهت إلى بيت المقدس، وعاشت فيه إلى أن توفيت، وقد جاء في نص الوثيقة "حصل الوقوف على الضعيفة « حورية بنت عثمان بن عمران» التركية الحلبية في دار وقف المرحوم ناصر الحنبلي في حارة مرزبان" في القدس الشريف وأن وريثها هو "ابنها محمد بن عبد الرازق، الغائب في حلب"، وتم الحصر في وجود شاهد بيت المال، وتوقيع الشهود العدول [٣٣]. ونعود بعد ذلك إلى الوثيقة رقم ١٢١ من وثائق حصر موجودات المرضى على فراش الموت، وهذه الوثيقة مؤرخة في ٢١ جمادى الأولى سنة ٧٩٧هـ/ ١٢ مارس ١٣٩٥م، وصاحبتها تدعى: « الحرة خاتون بنت عثمان بن عمران التركية» (زوجة الحاج عيسي بن حسن بن أيدغمش). ومن الملاحظ أن اسمها يبدأ بكلمة "الحرة" لبيان أنها من النساء الحرائر، وليست من الجواري، أو ربما كان زوجها قد تسرى بإحدى الجواري التي كانت تحمل الاسم نفسه. وكذلك جاء في الوثيقة رقم ١٥٢ والمؤرخة في غرة ذي القعدة ٧٩٣هـ/ الموافق ٣٠ سبتمبر ١٣٩١م، أن صاحبة الوثيقة وهي مريضة على فراش الموت تدعى: "أيملك بنت طغلق بن عبد الله التركية، زوجة نصر الدين الطورس.." ومن الملاحظ أن ذكر اسم الزوج هنا قد جاء لبيان حالتها الاجتماعية وكما سنشير إلى ذلك بالتفصيل فيما بعد. وما جاء بعد ذلك في الوثيقة رقم ٢٢٧ المؤرخة في ١٤ ذي الحجة ٧٩٦هـ/ ١٠ أكتوبر ١٣٩٤م،

وهي من وثائق حصر موجودات امرأة تدعى: "اللميس بنت شلبي بن تاج الدين محمد التركية". وفي بقية الوثيقة بعض التفاصيل التي تفيد أنها من مدينة سيواس في تركيا (٣٤).

وهناك بعض الحالات القليلة التي يمكن التعرف على لقب النسبة إلى تركيا من خلال اقتصار الوثيقة على ذكر اسم الزوج، ولقب النسبة "التركي"، والذي يسري بالطبع على أولاده وزوجته وخاصة إذا كان اسمها من الأسماء التركية، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٣٩٧ المؤرخة في ١٧ جمادى الآخرة ٧٩٦هـ/ ١٩ أبريل عام ١٣٩٤م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل مريض يدعى: "حسام الدين حسين بن حاجي بن مؤمن التركي السفار"، والسفار أي التاجر المتنقل من مكان لآخر يحمل بضاعته على دابة من دواب الحمل، وقد جاء في الوثيقة أن ورثته هما "زوجته « طور ملك بنت الحاج شاه بن الحاج أرسلان» ، وأخوه البالغ "أبو يزيد، الغائب في القاهرة"، وواضح من اسم الزوجة أنها تركية الأصل (٣٥).

وهناك مجموعة أخرى من الوثائق تشير إلى نسبة المرأة إلى تركيا دون ذكر لقب النسبة "التركية"، ولكن بذكر ألقاب نسبة أخرى، مثال ذلك استخدام لقب "الرومية"، وقد جاء ذلك في وثائق عديدة منها الوثيقة رقم ٨٢ المؤرخة في ٢١ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ١٩ نوفمبر ١٣٩١م "الضعيفة الحاجة ألتون بنت عبد الله الرومية السقاية بالمسجد الأقصى"، وفي الوثيقة رقم ٣٣٧ المؤرخة في ٦ رجب ٧٩٦هـ/ ٧ مايو ١٣٩٤م "الضعيفة قطلو ملك بنت عبد الله الرومية"، وما جاء في الوثيقة رقم ٤٢٥ المؤرخة في ١٢ صفر ٧٩٤هـ/ ٩ يناير ١٣٩٢م "الضعيفة دولت بنت خير الدين الرومية زوجة الحاج مسعود"، ومنهن من كانت تحمل لقب النسبة "التركية الرومية"، والذي جاء في الوثيقة رقم ٣٨٧ المؤرخة في ٢١ جمادى الأولى ٧٩٦هـ/ ٢٤ مارس ١٣٩٤ "فاطمة بنت عبد الله التركية

الرومية.."، وفي الوثيقة رقم ٧٦٧ المؤرخة في ١٢ ربيع الأول ٧٩٥هـ/ ٢٦ يناير ١٣٩٣م، من أن الورثة هم: "ابنته ستيتة الحاضرة، وزوجته ألتور بنت عبد الله الرومية الغائبة أيضا، وبيت المال" (٣٦).

كما أن هناك بعض الوثائق التي تشير إلى أن المرأة "تركية" دون أن تحمل ألقاب النسبة السابقة، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٦١ والمؤرخة في ٢٢ رمضان ٧٩٥هـ/ ١ أغسطس ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر تركة امرأة متوفاة تدعى: "جميلة بنت شهاب الدين بن نصره القرمية" وأن ورثتها هم "أخوها عبد الرشيد، وأطفالها الغائبون في بلاد القرم" التابعة لتركيا. وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٢٢٤ المؤرخة في ١٣ رمضان ٧٩٥هـ/ ٢٣ يوليو ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل مريض يدعى: "يوسف" وأن ورثته هما: "زوجته الحاجة خاتون بنت الحاج على بن أحمد التركمانية، وبيت المال" (٣٧).

وينبغي أن نشير إلى أن مجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف لم تترك فرصة إلا وذكرت فيها أصل المرأة في بيت المقدس، حتى وإن قل عدد النساء، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٤٤ المؤرخة في ٣ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ١ نوفمبر ١٣٩١م، وموضوعها: أن أحد سكان مدينة بيت المقدس ويدعى: "عز الدين أيبك بن عبد الله الحسامي"، المعروف بالأنباري، يختار زوجته "بركة بنت الحاج عبد الله بن عبد الله السيلاني" وصية على ممتلكاته.. أي إن هذه الزوجة من جزيرة سيلان، ويبدو من قلة ذكر لقب النسبة "السيلاني" أو "السيلانية" أن عدد من ترجع أصولهم إلى تلك الجزيرة كان قليلا جدا(٣٨).

كما يجب أن نذكر أن هذه المجموعة من الوثائق قد اهتمت بذكر المقيمات بالمدينة المقدسة بصفة دائمة من بنات أهل الذمة، وخصوصًا من كانت منهن من أصل أجنبي، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ١٩٧ المؤرخة في ٢٢ صفر سنة ٧٩٥هـ/ ٧ يناير ١٣٩٣م، وهي وثيقة شخص يهودي يدعى: «اسحق بن شمويل

بن يوسف بدار بحارة اليهود» . وسجلت التركة بإذن من قاضي القضاة الشافعي بالقدس الشريف. وجاء فيها بعد حصر موجوداته أن مستحق إرثه "سمحة بنت يهودا الإفرنجية الحاضرة معه بالقدس الشريف، ووالدته دوسا بنت سلتين الإفرنجية الحاضرة معه بالقدس الشريف..." ومن المرجح أن تكون هذه الأسرة ذات أصل يرجع إلى فرنسا لاستخدام الوثيقة لقب النسبة "الإفرنجية"، والذي كان يطلق زمن الحروب الصليبية على أبناء فرنسا بوجه خاص، وغرب ووسط أوروبا بوجه عام [٣٩].

هكذا رأينا أن المرأة في بيت المقدس في تلك الفترة كانت ترجع في أصلها إلى، الأصل المقدسي، ومنهن من كانت من أصل فلسطيني، أو عربي، كأن تكون "عراقية"، أو "سورية" أو "مصرية"، أو "مغربية"، أو "سودانية" أو "أردنية" أو "حجازية"، أو "يمنية"، أو من إحدى بلدان العالم الإسلامي، كأن تكون "تركية"، أو "كردية"، أو "تركمانية" أو "سيلانية"، وغيرها.

ومن واجبنا أن نذكر أن الفترة التي تحدثت عنها هذه الوثائق قد شهدت تطورًا سكانيًا ملحوظًا، إذ من المعروف أنه بخروج الصليبيين من المدينة بعد موقعة حطين ٥٨٣هـ/ ١١٨٧م أصبحت المدينة شبة خاوية من السكان، وإن كان سبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤هـ/ ١٢٥٤م) يشير إلى أنه حضر مع صلاح الدين عشرة آلاف من الفقهاء، ولعل بعضهم قد فضل الإقامة في بيت المقدس بعد ذلك، وكانت هذه بداية لتدفق السكان عليها لسكناها [٤٠]. وإن كانت الفترة هذه حتى موقعة عين جالوت ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م فترة مضطربة كانت فيها مدينة القدس كالكرة تتلاقفها أيدي الصليبيين تارة، وأيدي المسلمين تارة أخرى، إلى أن دخلت المدينة تحت حكم المماليك، وهم الذين حققوا السلام الحقيقي للقدس بوجه خاص، وبلاد الشام ومصر بوجه عام [٤١].

ويذكر مجير الدين الحنبلي مؤرخ القدس الشهير (ت ٩١١هـ/١٥١٠م) أن كثيرين ممن هاجروا من الشرق الإسلامي تحت وطأة الغزو المغولي، قد استقروا في القدس، ووجدوا فيها فرصة للحياة الطيبة وتولي المناصب الدينية الهامة. ويؤكد لنا ابن إياس ما قاله مجبر الدين (٤٢). كذلك كانت الظروف السياسية التي مرت بها بلاد المغرب، وما ساد فيها من فتن واضطرابات، واختلاف ملوكها، إلى جانب أن حركة الاسترداد التي قام بها أبناء الغرب الأوربي كانت من العوامل التي شجعت على تدفق أعداد هائلة إلى مصر وبيت المقدس. إضافة إلى أن القدس كانت وما تزال مهوى أفئدة الناس جميعًا على اختلاف جنسياتهم ودياناتهم (٤٣). ومما شجع على الهجرة إلى القدس في تلك الفترة التطور الملحوظ في الأحوال الصحية العامة بوجه عام، والاستقرار الاقتصادي بوجه خاص (٤٤).

الوضع الاجتماعي للمرأة

هذه المجموعة الهامة من الوثائق تكاد تنفرد عن غيرها من المصادر التاريخية الأخرى بتحديد وضع المرأة الاجتماعي، ولعلنا لا نبالغ إذا قلنا : إنه ما من وثيقة جاء فيها ذكر المرأة إلا وجاء بها إشارة أو أكثر عن وضعها الاجتماعي. ولنأخذ على ذلك بعض الأمثلة : فالوثيقة رقم ٦٠٩ المؤرخة في ٢٢ جمادى الآخرة ٧٨٥هـ عبارة عن شهادة تم الإدلاء بها أمام قاضي القضاة الشافعي. وتبدأ هذه الشهادة كالعادة بعبارة ثابتة هي "شهوده الواضعون خطوطهم آخره". وكان الشهود يوقعون أسماءهم في نهاية الشهادة، فإذا كان كل واحد منهم يعرف الكتابة كتب قبل اسمه عبارة: "كتبه فلان"، أما إذا كان الواحد منهم لا يعرف الكتابة، فكان كاتب الوثيقة يكتب قبل الاسم عبارة: "كتب عنه". ثم يقوم القاضي بتدوين علامته (أي تأشيرته) على هامش الشهادة الأيمن. وقد جاء في هذه الشهادة ما نصه أن الشهود "يعرفون الحاج محمد بن محمد بن أحمد الكركي

الجمال معرفة صحيحة شرعية ويشهدون مع ذلك أنه تزوج ببثينة بنت خليل بن غازي النابلسية تزويجًا صحيحًا شرعيًا وأنه غاب عنها قبل دخوله بها، ولم يعلم مكانه بعد عرسها ولم يترك عندها نفقة لها ولا له ما ينفق عليها منه، وأنه معسر عن مهرها يعلم شهوده ذلك، وتحققوا من هروبه..." أي إنه بالرغم من أن الزوج قد عقد العقد، أي كتب الكتاب على هذه العروس، فإنها ما تزال بكرًا، وبهروب الزوج وعدم تركه نفقة لها، وأنه ليس لديه شيء تنفق منه على نفسها، وأنه معسر عن مهرها فهي إذن وإن تزوجت بعقد إلا أنها في حكم من لم يسبق لها الزواج، أي ليست متزوجة [٤٥].

أما إذا كانت متزوجة فعلاً وفي عصمة زوج فعادة ما تشير الوثيقة إلى ذلك بشكل من الأشكال، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٢٧ المؤرخة في ١٧ ذي القعدة ٧٩٥هـ/ ٢٤ سبتمبر ١٣٩٣م، وهي، وإن كانت وثيقة حصر موجودات امرأة مريضة على فراش الموت تدعى: "تركان بنت ياسين بن إبراهيم السلامية"، فقد جاءت الإشارة فيها إلى وضعها الاجتماعي بأنها زوجة محمد بن أحمد بن إبراهيم الكركي النساج . كذلك جاءت الإشارة مرة أخرى بأن ورثتها هم: "زوجها الحاضر معها، وأحفادها، محمد، وأحمد، وياسين الغائبون". كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٥٢ المؤرخة في ٨ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ٦ نوفمبر ١٣٩١هـ، وهي من وثائق حصر الموجودات لامرأة على فراش المرض تدعى: « فاطمة بنت محمد بن علي الشامية» وتمت الإشارة إلى أنها متزوجة وما زال زواجها قائما حتى ساعة حصر موجوداتها، وذلك في العبارة : "زوجة أحمد بن أبي بكر المعروف بالقرشي". كذلك تم التأكيد مرة أخرى على أن ورثتها هم ولداها إبراهيم وعلي، وأبوها، وزوجها..." .

ومثل هذه الإشارات السابقة بأنها "زوجة فلان" كثيرة جدًا، وإن كان هناك عبارات أخرى تشير إلى أنها "متزوجة"، وتُذكر عادة في وثائق حصر

الموجودات الخاصة بالأزواج المرضى. ومثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٦٦ المؤرخة في ١٩ ربيع الأول ٧٩٤هـ/ ١٤ فبراير ١٣٩٢م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل على فراش المرض يدعى: "أحمد بن حامد بن علي المغربي السلاوي"، وأنه يقيم في دار "زوجته فاطمة بنت السيد علي في حارة المغاربة" وللتأكيد على أنها ما زالت في عصمة زوجها، فقد ذكرت الوثيقة أن ورثته هم: "زوجته والفقراء في زاوية المغاربة.". كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٧٠ وهي بتاريخ ١٥ ربيع الآخر ٧٩٥هـ/ ٢٨ فبراير ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل على فراش الموت يدعى: "الشيخ يوسف بن سفيان بن سكال الرومي الصوفي"، وأن ورثته هما "ابنه أحمد الرباعي، وزوجته فاطمة بنت علي" (٤٦).

أما إذا كانت "أرملة" فعادة ما تأتي الإشارة إلى ذلك بذكر الورثة وليس فيهم زوجها المتوفى. مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٩٢ المؤرخة في ٢٧ المحرم ٧٩٥هـ/ ١٣ ديسمبر ١٣٩٢م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة ضعيفة على فراش الموت تدعى: "سوملك بنت محمد بن محمد الدمشقية"، وأن الورثة هم: "ابنها إبراهيم بن حسين بن علي الدمشقي الدلال". وما جاء في الوثيقة رقم ٦٨١ المؤرخة في ١٤ صفر ٧٩٤هـ/ ١١ يناير ١٣٩٢م، وهي وثيقة حصر ممتلكات شخص توفي يدعى: "أبو بكر المغربي الحنفي الخياط" وأنه ترك أرملة تدعى: «عائشة بنت محمد بن إبراهيم الدمشقية». كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٦٩٠ وهي بدون تاريخ، وهي من وثائق حصر الموجودات لسيدة تدعى: "فاطمة بنت محمد بن علي الصفدية"، وأنها أرملة مات عنها زوجها، وهذا ما يفهم من الوثيقة، لأن ورثتها هما: " ابنتها سقيفة بنت ناصر بن علي الصفدي، وبيت المال". وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٧٢٣ المؤرخة في ١٨ رمضان سنة ٧٩٦هـ/ ١٧ يوليو ١٣٩٤م، وهي من وثائق حصر ممتلكات

شخص توفي ويدعى: "الحاج عبد الرحمن بن سوفلا المصري"، ولأنه توفي ولم يترك ورثة يستغرقون الإرث كله، فإن بيت المال قد دخل شريكًا في تركته مع أرملته المدعوة "فتنة بنت حجاج". وما جاء في الوثيقة رقم ٧٣٢ المؤرخة في ١٢ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ١٠ نوفمبر ١٣٩١م، وهي من وثائق حصر الموجودات لإحدى الأرامل التركيات وتدعى: "صالحة بنت محمد بن علي العنتابية"، وقد ذكرت الوثيقة أن ورثتها هم : "بناتها فاطمة، زوجة خليل الترجمان، وآسيا زوجة تاج - كاتب بيت المال- ". أما الوثيقة رقم ٧٣٣ فقد جاء فيها النص صراحة على أنها أرملة، هذه الوثيقة مؤرخة في ٢٨ ذي القعدة ٧٩٥هـ/٥أكتوبر١٣٩٢م، وهي خاصة بتركة شخص متوفي يدعى: "أحمد القشاشي"، وورثته هم "أرملته الحرمة طاعة، الحاضرة معه، وإخوته الثلاثة البالغون الرشيدون، وابنه في طرابلس" [٤٧].

وينبغي أن نذكر أن ذكر الحالة الاجتماعية للمرأة المقدسية لم يكن شيئًا خاصًا بالمرأة المسلمة وحدها، بل شاركتها فيه نساء أهل الذمة، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٥٤ المؤرخة في ٩ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ٧ نوفمبر ١٣٩١م، وهي وثيقة حصر موجودات شخص يهودي على فراش المرض يدعى: "يعقوب بن شمويل اليهودي الأمتاعي" ولبيان أن الزوجة ما زالت في عصمته، فقد ذكرت الوثيقة أن ورثته هما: "زوجته أوكي بنت سليمان بن يوعس وأخوه شمعون الغائب". وكذلك الوثيقة رقم ٥٥٠ المؤرخة في ٢ جمادى الآخرة ٧٩٦هـ/ ٤ أبريل١٣٩٤م، وهي من وثائق حصر الموجودات لشخص مسيحي مريض يدعى: "يوسف بن سعيد بن جرجس البناء"، وأن ورثته هم : "زوجته، ستيتة بنت شمعون النصرانية، وأولاد عمه، سلمان، وسليم، وهما غائبان في حصن عكار" [٤٨].

وإذا لم يسبق للمرأة الزواج، فقد كانت الوثائق تشير إلى ذلك بطريقة أو أخرى، مثال ذلك الوثيقة رقم ٧٢٧ المؤرخة في ٩ ذي الحجة ٧٩٦هـ/ ٥ أكتوبر ١٣٩٤م، وهي من وثائق حصر الموجودات الخاصة بامرأة على فراش المرض (تم حذف اسمها من الوثيقة لسبب لا نعرفه)، والتي كانت تسكن في "دار ناصر الدين محمد الحلبي قرب سوق القطن"، وقد ذكرت الوثيقة أنها حددت أمام شاهد بيت المال والشهود أن ورثتها هم: "أخوها، أبو بكر بن شهاب الدين، وثلاث أخوات، ستيت، وأمنية، وآسيا المقيمات في دمشق". وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٧٥٣ المؤرخة في ٢٢ ربيع الأول ٧٩٦ هـ/ ٢٥ يناير ١٣٩٤م، وهي وثيقة خاصة بامرأة تدعى: "خاتون بنت حسام الدين بن أحمد الطرابلسية". وكان سكنها في دار العجائز أم نفيسة في حارة المغاربة" ولأنها لم تتزوج فإن ورثتها الذين حددتهم هم: "أولاد عمها محمد بن عمر وعلي بن العلم والصارم إبراهيم بن حسن الغائبون في طرابلس". وعلى الوثيقة توقيع الشهود وعلامة قاضي القضاة الشافعي. وكذلك الوثيقة رقم ٧٥٥ المؤرخة في ١٧ ربيع الآخر ٧٩٥هـ/ ٢ مارس ١٣٩٣م، وهي خاصة بتحديد موجودات امرأة على فراش المرض تدعى: "مخلصة بنت صالح بن عمر العجمية". والتي كانت تقطن في دار تعرف باسم دار المرقب في حارة المرداوية بالقدس، ولأنها وحيدة وليس لها أهل، فإنها قد حددت وارثها وهو بيت المال. وأخيرا ما جاء في الوثيقة رقم ٧٥٩ المؤرخة في ٢٢ ذي القعدة ٧٩٣هـ/ ٢١ أكتوبر ١٣٩١م، وهي وثيقة حصر موجودات لامرأة على فراش المرض تدعى: "سارة بنت أحمد بن مسعود الحمصية" والتي كانت تقطن "في دار معروفة باسم دار ابن أمية في حارة المغاربة". ولأنها لم تتزوج، فقد حددت وريثا لها أخاها البالغ الرشيد "الحاج علي"، الغائب في حلب، في سوقها الجديد، والمعروف بابن البساتيني الخلعي".

أما إذا كانت "مطلقة" فإن الوثائق تشير إلى ذلك صراحة. فقد جاء في الوثيقة رقم ٤٤٢ المؤرخة في ٣٠ شوال ٧٩٥هـ/ ٨ سبتمبر ١٣٩٣م، والخاصة بامرأة على فراش المرض تدعى: "فاطمة بنت جمال بن عبد الله، مطلقة الشيخ عبد الله الصامت" تسكن في حارة الخوالدة بالقدس". وما جاء في الوثيقة ٤٥٧ المؤرخة في ٤ رمضان ٧٩٦هـ/ ٣ يوليو ١٣٩٤م، وهي خاصة بامرأة مريضة تدعى: طقتاي بنت عبد الله، مطلقة علاء الدين علي بن قيران، والتي تقيم في دارها الموقوفة عليها في حارة الشرف والمعروفة بدار علاء الدين علي متولي الليل بالقدس (٤٩).

ومن الأوضاع الاجتماعية التي حرصت على ذكرها هذه الوثائق : هل المرأة من أصل حر، أم أنها جارية، أم تم عتقها، والتي اصطلح على تسميتها "عتيقة" أو "عتاقة" فإذا كانت من النساء الحرائر فإنها تكتفي بالإشارة إلى اسم المرأة واسم والدها وربما اسم زوجها، مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٢٠٠ "وهي بتاريخ آخر ذي القعدة سنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م"، وهي من وثائق حصر الموجودات لامرأة تدعى: "حليمة بنت خليل الدمشقية المقيمة بالقدس الشريف زوج عبد الله بن عبد الله السقا بالقدس الشريف في صحة عقلها وحضور فهمها وتوعك جسدها..". وفي بعض الأحيان الأخرى تذكر الوثيقة بعض الألقاب التي كانت تُلقب بها الحرائر من النساء، مثل ما جاء في الوثيقة رقم ١٨٤ وهي بتاريخ ٢ رمضان سنة ٧٨٩هـ/١٣٨٨م والتي كان من ضمن ما جاء فيها: "الست المصونة فاطمة بنت المرحوم محيي الدين عثمان بن زين الدين عمر عرف بابن العطار والدها الحموية زوج المرحوم ناصر الدين محمد الحموي..". وما جاء في الوثيقة رقم ٣١٥ بتاريخ ٢ ربيع الآخر سنة ٧٩١هـ/١٣٩٠م "المصونة يلقطوا بنت المرحوم زين الدين محمود بن الشيخ زكريا التركية زوج

الفقير إلى الله تعالى محيي الدين يحيى بن المرحوم بدر الدين حسين بن الشيخ زكريا الشهير والده بيبروا شيخ زاوية محمد باكر بالقدس الشريف..." (٥٠).

وينبغي أن نذكر أن المرأة الحرة تعرف من اسمها منسوبًا إلى الأب والجد، ولقب النسبة إلى أصلها، كأن تكون مقدسية دمشقية، أو مصرية، أو غيرها من ألقاب النسبة التي تحدثنا عنها من قبل. كذلك يتم التعرف عليها من الألقاب الشرفية، مثل : الحرمة، أو المصونة، أو الست المصونة، وغيرها من الألقاب التي سنشير إليها فيما بعد.

أما الجارية، فكان يشار إليها بالجارية فلانة، وإن تم ذكر اسم والدها، فعادة ما يكون "عبد الله" ذلك للجهل باسم والدها، أو لأنه مهما كان والدها فهو عبد من عباد الله، كما أنها- هي نفسها- ربما لا تعرف اسم والدها، لاختطافها أو جلبها بوسيلة أو أخرى وهي صغيرة. ولدينا الوثيقة رقم ٥٧٤/أ المؤرخة في ٢٤ رمضان سنة ٧٨٧هـ/١٣٨٦م وموضوعها أن شخصًا يدعى: بدر الدين حسن اشترى جارية، وقد جاء في الوثيقة النص التالي : "اشترى الصدر الأجل المحترم بدر الدين حسن بن الفقير إلى الله تعالى المرحوم تقي الدين أبي بكر بن علاء الدين أحد المصدرين بالصخرة الشريفة أعزه الله تعالى بما له لنفسه من الحاج نجم الدين أيوب بن عبيد بن عبد الله الشهير بالسبكي التاجر السفار المقيم بالقدس الشريف، فباعه ما ذكر أنه يملكه، وفي تصرفه إلى حين هذا البيع، وذلك جميع الجارية النوبية الجنس المسلمة الدين المرأة الكامل المدعوة مباركة شراء شرعيًا لازمًا مرضيًا.." (٥١).

أما إذا كانت جارية وتم عتقها، فتحرص الوثائق على الإشارة إلى ذلك بذكر لفظة "عتاقة" أو"عتيقة" فلان أو فلانة. وكما جاء في الوثيقة رقم ٧٦٢ المؤرخة في ٢ محرم ٧٩٨هـ/ ١٧ أكتوبر ١٣٩٥م، وهي أيضا من وثائق حصر الموجودات الخاصة بإحدى النساء وتدعى: "نيروز أو فيروز بنت عبد

الله، عتاقة المقر المرحوم السيفي طاز، زوجة الحاج يوسف بن يعقوب القطان" بالقدس الشريف، وورثتها هما: زوجها، الحاج يوسف، وبيت المال. وما جاء في الوثيقة رقم ٢٦٩ المؤرخة في ٢١ رمضان ٧٩٥هـ/ ٣١ يوليو ١٣٩٣م، وهي من وثائق حصر الموجودات، وصاحبتها تدعى: "غزال بنت عبد الله، عتاقة شهاب الدين أحمد الديروطي"، وكانت تسكن في دار في حارة المغاربة، وذكرت في الوثيقة أن ورثتها هم "ابنتها فاطمة ابنة شهاب الدين أحمد، وابنها عبد الله بن شهاب الدين أحمد الغائب في الإسكندرية". وما جاء في الوثيقة رقم ٥١٢ والمؤرخة في ٢ ذي القعدة ٧٩٣هـ/ ١ أكتوبر ١٣٩١م، وهي من وثائق حصر الموجودات، وصاحبتها امرأة على فراش الموت تدعى: " ألفية بنت عبد الله الحلبية، عاتقة القاضي شهاب الدين، أمير الدولة في حلب، زوجة مصطفى بن مؤمن بن عبد الله الحلبي ألحصري"، والتي أقرت أن ورثتها هما زوجها وبيت المال. وكذلك الوثيقة رقم ٥٧ المؤرخة في ٢٧ شوال سنة ٧٩٣هـ/ ٢٧ سبتمبر ١٣٩١م، وهي خاصة بامرأة تدعى: "جوير بنت عبد الله عتاقة فاطمة بنت عبد الله الدمشقية، زوجة فرج بن عبد الله، عتاقة مسعود بن إبراهيم، من قرية القلندية التابعة لبيت المقدس"، وما جاء في الوثيقة رقم ٦٠ المؤرخة في ٢٧ ذي القعدة ٧٩٥هـ/ ٤ أكتوبر ١٣٩٣م، وهي عبارة عن حصر تركة لسيدة متوفاة تدعى: "قطلول ابنة عبد الله عتاقة الخواجا عز الدين بن بكتمر بن عبد الله الدوري التاجر في حلب، مطلقة الحاج محمد بن الآدمي." وما جاء في الوثيقة رقم ١٢٣ المؤرخة في ١٨ ذي الحجة ٧٩٥هـ/ ٢٥ نوفمبر ١٣٩٣م، وهي وثيقة خاصة بسيدة تدعى: "هيفاء عتيقة الست فاطمة بنت أرغون من حماة" وورثتها هم زوجها طيبغا المعروف بعتاقة سالم الأنكال، الحاضر معها في القدس، وأختها الست فاطمة [٥٢].

حقوق المرأة المقدسية

ينبغي أن نشير إلى أن مجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف تُلقي مزيداً من الأضواء الجديدة كل الجدة على ما تمتعت به المرأة المقدسية من حقوق، من حيث الواقع الفعلي لا النظري. فمن ذلك ما تشير إليه الوثيقة رقم ٤٢ المؤرخة في ٢٧ رمضان ٧٥٦هـ/ ٥ أكتوبر ١٣٥٥م، من أن إحدى نساء بيت المقدس، وتدعى: الحاجة زاهدة بنت إدريس بن رازي بن عبد الله اشترت بنفسها ولنفسها، ومن مالها الخاص، من الشيخ عبد الله بن محمد «والذي جاء ذكره في ظهر الوثيقة» دكانين من الدكاكين التي ذكرت في أعلى الوثيقة، وتم نقل الملكية للمشترية بموجب عقد بيع شرعي نظير ٣٥٠ درهمًا تسلمها منها البائع المذكور. أما الوثيقة رقم ٤٣ والمؤرخة في ٤ رمضان سنة ٧٨٥هـ/ ٣١ أكتوبر ١٣٨٣م فتحدثنا عن امرأة اشترت من أخيها بيتًا، فقد جاء في نص الوثيقة أن "خديجة بنت الحاج أحمد بن عبد العزيز المشرقي، زوجة الحاج علي بن أبي طالب الطباخ المشرقي تشتري من أخيها عمارة البيت من تركة والدها، الواقع في باب حطة، في حكر المدرسة الصلاحية، بملغ ٢٥٠ درهما دمشقيًا". بينما جاء في الوثيقة رقم ٧٨ المؤرخة في شهر ربيع الآخر ٧٨٤هـ/ يوليو – أغسطس ١٣٨٢م أن "المصونة مؤنسة بنت عبد الله، المعروفة بزوجة شمس الدين اشترت من الصدر الأجل علي بن يوسف جارية نوبية.." كذلك جاء في الوثيقة رقم ٣٦٩ المؤرخة في ٣ جمادى الأولى سنة ٧٧٣هـ/ ١٢ نوفمبر ١٣٧١م أن "الحاجة مريم بنت عبد الله الرومية، زوجة الحاج زكريا بن مختار الرومي"، تشتري القبو الرومي والساحة المقابلة له بمبلغ ٥٠٠ درهم من الحاج أبي بكر بن يوسف بن عبد الغفار النساج المقيم بالقدس". أما الوثيقة رقم ٦٢٢ والمؤرخة في ٢٢ رمضان ٧٨٨هـ/ ١٧ أكتوبر ١٣٨٦، فقد جاء فيها أن "الحاجة الجليلة المصونة شيرين بنت عبد الله، زوجة الشيخ برهان الدين إبراهيم

بن الشيخ رزق الله بن شهاب الدين أحمد الناصري، تشتري آنية متعددة من النحاس الأبيض بمبلغ ٥٠٠ درهم، ومن المعروف أن النحاس كان مثله مثل الذهب والفضة من المعادن التي ترتفع أسعارها بمرور الزمن، وأن كثيرًا من النساء وإلى عهد قريب كن يقتنين كثيرًا من الأواني النحاسية كنوع من اكتناز الثروة، عملاً بالمثل القائل "القرش الأبيض ينفع في اليوم الأسود" (٥٣). من هذه الأمثلة يتضح لنا أن المرأة المقدسية تمتعت بأهم حق لها، وهو أن يكون لها مالها الخاص بها، وذمتها المالية المنفصلة تماما عن ذمة زوجها، وأنها كانت تشتري ما تشاء، وقتما تشاء، لنفسها وبنفسها، وهذا حق لم تتمتع به كثيرات من النساء في الغرب الأوروبي قديماً وحديثاً.

وكما كان للمرأة المقدسية الحق في أن تشتري ما تشاء، وقتما تشاء، وكيفما تشاء، فقد كان لها الحق في بيع ما تشاء عندما ترى ذلك ضروريا. فالوثيقة رقم ٣٥٣ المؤرخة في ١٥ صفر سنة ٧٧٧هـ/ ١٦ يوليو ١٣٧٥م تؤكد لنا أن امرأة باعت بيتًا لها دون اعتراض من زوجها عليها، فقد جاء في نص الوثيقة أن "الحاج محمد بن المرحوم الحاج أحمد بن علي القاطن بالقدس، المعروف بالصعيدي يشتري دارًا مجاورة لطاحون الباسطي من الحاجة «طيبة بنت الحاج محمد بن عبد الله المصرية، زوجة الحاج أبي بكر بن محمد بن جعفر المصري» بمبلغ ٤٥٠ درهما". وكذلك فإن الوثيقة رقم ٣٢٣ المؤرخة في ١٢ شوال ٧٦٣هـ/ ٤ أغسطس ١٣٦٢م جاء فيها أن "الحاج محمد بن محمد بن علي القاطن بالقدس المعروف بابن العويقله يشتري كل غراس العنب، والتين، والتفاح في أرض في حارة بني سعيد ظاهر القدس بمبلغ ٣٠٨ دراهم من نحمده بنت عبد الله بن عبد الله عتاقة الحاج عمر بن الجبي." أو بعبارة أخرى أن هذه المرأة كانت تتمتع بحق ملكية أرض زراعية، وأنها كانت تتولى بيع ثمار أشجار الفاكهة التي تزرعها فيها بنفسها ولنفسها (أي لحسابها الخاص). كما أن الوثيقة

رقم ٦٠٥ المؤرخة في ٢٦ رجب ٧٥هـ/٧ سبتمبر ١٣٥٢م جاء فيها أن "طغريل بن يغمور بن يعقوب يشتري عددًا من الأفدنة في قرية دكار من بركة خاتون بنت الأمير بابا اسحق بمبلغ ٣٧٠ درهما" . كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٦١٩ وهي بتاريخ ١٥ ذي القعدة ٧٨٠هـ/ ٣ مارس ١٣٧٩م من أن "محمد بن أحمد بن الحاج المقيم في القدس يشتري دارا في قناطر الغدير من مريم بنت أبي بكر بن عبد الله بن حسن الرومية التركية بمبلغ ٨٢٠ درهما"٠ والوثيقة رقم ٦٢١ المؤرخة في ١٠ صفر ٧٥٣هـ/ ٢٨ مارس ١٣٥٢م جاء فيها أن: "الحاج محمد بن علي بن سالم، الخباز بالقدس يشتري ٦,١٦ قيراطا في دار في حارة بني عامر بمبلغ ١٠٣ دراهم من ستيت بنت المرحوم حيدر بن محيي، زوجة محمد بن سليمان بن ثابت المعروف بالعثيليب" [٥٤].

وتشير الوثيقة رقم ٦١٤ المؤرخة في ٢٥ شعبان ٧٦٥هـ/ ٢٨ مايو ١٣٦٤م، إلى أن المرأة في بيت المقدس في تلك الفترة تمتعت بحق استثمار أموالها جنبًا إلى جنب مع الرجل، فقد جاء في هذه الوثيقة أن "أحمد بن سليمان بن محمد، المعروف بالراعي، وزوجته قطلو ملك بنت شرف الدين بن ناصر الدين الملطي، المقيمين بالقدس، يشتريان غراسًا (عبارة عن تمر وعنب وغيره) من علي بن إبراهيم بن محمد التركماني الدمشقي الحاضر بالقدس، بمبلغ ٤٠٠ درهم". وفي الوثيقة رقم ٦٥٨ بتاريخ ٢٤ ذي الحجة ٧٨٤هـ/ ٢٨ فبراير ١٣٨٣م، توضيح بأن عملية المتاجرة في شراء وبيع تلك الغراس كانت تحقق أرباحًا عالية جدًا قد تصل إلى ٢٢٠٪ من سعر الشراء [٥٥].

وتشير الوثيقة رقم ٣٤٣ إلى بعض الحقوق الأخرى التي تمتعت بها المرأة المقدسية، هذه الوثيقة مؤرخة في ٢ ذي القعدة سنة ٧٩٥هـ/ ٩ سبتمبر ١٣٩٣م، فقد جاء فيها أن امرأة تدعى "البغداد وأختها البالغ ستبتة، بنتا المرحوم معتوق، الوصيتين على أطفال أخيهما جمال الدين يوسف وهم: شهاب الدين أحمد، وفاطمة،

وحاج ملك، وسارة.. وأنهما استأجرتا جزءًا من إقطاع في بيت المقدس من أحمد بن فتات الرسي لمدة ثلاث سنوات نظير ٦٠٠ درهم". أي أنهما تمتعتا بحق الوصاية على أطفال أخيهما، وما في ذلك من مسؤولية كبيرة في تربيتهم، وتعليمهم، وكسوتهم، وإعاشتهم، وإلى جانب ذلك فإنهما تمتعتا بحق آخر وهو: حق استئجار أرض زراعية في إقطاع، ولمدة ثلاث سنوات، ولولا أنهما كانتا تتمتعان بكل ما تحتاج إليه هذه الأعمال من قدرات لما أقبلتا عليها [٥٦].

وإذا كانت هاتان المرأتان قد قامتا بالوصاية على أطفال أخيهما، فإن المرأة المقدسية قد كان لها الحق كل الحق في أن تعين وصيًا على ممتلكاتها، فالوثيقة رقم ٣٤٠ المؤرخة في ١٤ رمضان سنة ٧٧٧هـ/ ٦ فبراير ١٣٧٦م جاء فيها أن "عائشة بنت الحاج إسماعيل بن الليث، زوجة علي بن الليث بن عثمان، تعين عمها الحاج أحمد بن عثمان وصيًا على ممتلكاتها، وتعلن أن جميع ما هو موجود في منزلها ملك لزوجها، كما أن الوثيقة رقم ٦٣٣ المؤرخة في ١٥ ربيع الأول ٧٩٥هـ/ ٢٩ يناير ١٣٩٣م قد جاء فيها أن "المصونة فاطمة بنت يلبغا بن بلبان زوجة محمد بن عبد الكريم، تعين أمها هرسا بنت الحاج جلال الداكيا، وصية على ممتلكاتها. مع حصر بممتلكاتها، كما حددت ورثتها وهم: أمها، وأختها قطلو ملك، وأخوها حسن الغائب في القاهرة، وأختها عائشة [٥٧].

وإذا كانت الوثائق السابقة قد أظهرت أن المرأة المقدسية كان من حقها أن تختار وصيًا على ممتلكاتها، فإن هناك بعض الوثائق التي تفيد أنها تولت الوصاية على ممتلكات غيرها من الرجال وخصوصًا زوجها. أي إنها تمتعت بحق اختيارها وصية. فالوثيقة رقم ٨٤٩ المؤرخة في ٢٧ ذي الحجة ٧٩٦هـ/ ٢٣ أكتوبر ١٣٩٤م ورد فيها أن "الحاج علاء الدين علي بن بدر الدين حسن بن علي الدمشقي الحاضر ببيت المقدس، يختار زوجته المصونة مرحبة بنت شهاب الدين أحمد الرومي، الحاضرة معه وصية على ممتلكاته، وأنه تم عمل حصر

بممتلكاته، والإعلان بأن الورثة هم ابنه محمد الحماصي، وزوجته"، وعلى الوثيقة اعتماد القاضي شرف الدين الشافعي. وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٤٤ وهي بتاريخ ٣ ذي الحجة ٧٩٣هـ/ ١ نوفمبر ١٣٩١م، من أن "عز الدين أيبك بن عبد الله الحسامي، المعروف بالأنباري، يختار زوجته بركة بنت الحاج عبد الله بن عبد الله السيلاني وصية على ممتلكاته، ويسجل هذه الوصية " وفي أسفل الوثيقة توقيع خمسة من الشهود. وما جاء في الوثيقة رقم ٦١٣بتاريخ ١٩ ذي القعدة سنة ٧٩٦هـ/ ١٥ سبتمبر ١٣٩٤م من أن "الصدر الأجل شرف الدين محمود بن شهاب الدين أحمد بن محمد الخوارزمي التاجر في بيت المقدس يختار زوجته، المرأة الكاملة الحرة «سراملك وصية» على أولادهما، أحمد، وفاطمة، وكلثوم، وزينب، في حضور الأمير جمال الدين محمود ابن المرحوم شهاب الدين أحمد الزردكاش في خدمة المقر شهاب الدين اليغموري الظاهري نائب السلطان وناظر الحرمين." (والمقصود بالحرمين هنا الحرم القدسي الشريف والحرم الخليلي)، ثم اعتماد قاضي القضاة الشافعي شرف الدين [٥٨].

ومن الحقوق التي أشارت إليها وثائق الحرم القدسي الشريف حق المرأة المقدسية في: أن تتصرف في ممتلكاتها بحبسها على أعمال الخير والبر والصدقة. من ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٨٣٣ بتاريخ ٢٥ ربيع الأول سنة ٧٤٧هـ/ ١٦ يوليو ١٣٤٦م وموضوعها أن (فاطمة بنت محمد بن علي إمام المغاربة، المدعوة أم سعود المقيمة في بيت المقدس تقف كل عمارتها المستجدة في القبو الروماني في دارها في حارة المغاربة على الفقراء المغاربة) [٥٩].

كذلك كان من حقها أن تستأجر دارًا لها في بيت المقدس، ولم تكن هناك أية غضاضة في ذلك، بل إن رغبتها هذه كانت تلقى استجابة وترحيبًا من كثير من كبار القوم، والدليل على ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ١٠٩ المؤرخة في ٢ المحرم ٧٧٤هـ/ ٤ يوليو ١٣٧٢م وموضوعها أن "أقضى القضاة عيسى،

الحاكم في بيت المقدس، يتسلم إيجار مدة أربعة أشهر لمنزله المستأجر لفاطمة ابنة المرحوم علاء الدين علي بن البقال" [٦٠].

ولدينا العديد من الوثائق التي تؤكد على حقوق الأم الحاضنة في الحصول على معاش لأطفالها اليتامى من مؤسسة الوقف آنذاك، حيث يقوم قاضي قضاة القدس الشافعي باعتباره مسؤولاً عن الأوقاف، وإنفاق ريعها على مستحقيها، عن طريق أحد القضاة الذين يختارهم، والذي يطلق عليه اسم "أمين الحكم"، وكان من ضمن اختصاصه الإشراف على الأيتام، وتعيين وصي لهم، وصرف معاش شهري لهم، خصوصًا إذا كان والدهم قد شغل وظيفة في إحدى المنشآت الوقفية ثم توفي، أو يكون والدهم قد توفي وترك لهم تركة، ولم يعين عليهم وصيا. فعندئذ توضع أموالهم في صندوق خاص يسمي "مودع الحكم" ويقوم أمين الحكم بصرف النفقة الشهرية، ويجوز له أن يستثمر أموالهم بقدر ما تأكل النفقة من مالهم، ثم يسلم لهم تلك الأموال إذا بلغوا سن الرشد[٦١]. هذا الحق هو ما يعرف باسم "الولاية على النفس" وهي التي تخولها سلطة التصرف في أموال الأطفال القصر، لأن أم القاصر أشفق عليه وأرفق به، ولديها من الغيرة عليه، والعناية بأمره ما لا يتوافر على الوجه الأكمل عند غيرها من ذوي الأرحام، ما دامت أهلاً للوصاية [٦٢].

كما جاء في الوثيقة رقم ٦٦٧ المؤرخة في شوال ٧٨٩هـ/ أكتوبر – نوفمبر ١٣٨٧م أن "الشيخ شمس الدين أمين الحكم يسلم أم أيتام برهان الدين الناصري النفقة" هذه النفقة عبارة عن: معاش الشيخ برهان الدين الناصري الذي كان يقرأ القرآن الكريم، ويلقي بعض دروس الوعظ التي عرفت باسم "المواعيد" في المسجد الأقصى الشريف [٦٣]. وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٥٢ المؤرخة في ٦ ذي القعدة ٧٨٩هـ/ ١٨ نوفمبر ١٣٨٧م من أن "أبا بكر بن إبراهيم البصراوي الشافعي نائب الحكم في بيت المقدس يدفع ٤٠ درهمًا معاشًا شهريًا

لأيتام برهان الدين إبراهيم الناصري وهما: محمد وعلي أطفاله من زوجته شيرين بنت عبد الله". كما جاء في الوثيقة رقم ١٩٢ من وثائق الحرم القدسي الشريف المؤرخة في ٥ محرم سنة ٧٩٠هـ، وهي إقرار بقبض مبلغ من المال، حيث جاء فيها بعد البسملة : "أقرت شيرين بنت عبد الله زوجة المرحوم برهان الدين إبراهيم الناصري المقيمة بالقدس الشريف إقرارًا شرعيًا في صحة منها وسلامة وجواز أمر أنها قبضت، وتسلمت، وصار إليها، وفي حوزتها من يد الصدر الأجل شمس الدين بن جمال الدين أمين الحكم العزيز الشافعي بالقدس الشريف من الدراهم الفضة الجيدة معاملة الشام المحروس مائة درهم وسبعون درهمًا نصفها خمسة وثمانون درهمًا وذلك ما تحاسب به القابضة المذكورة أعلاه عن فرض (معاش) ولديها محمد وعلي « اللذين هما في حضانتها» عن مدة أربعة أشهر كاملة، آخرها شهر صفر من سنة تاريخه قبضت ذلك قبضًا تامًا وافيا، ولم يتأخر لها من ذلك الدرهم الفرد، وبه شهد عليها، خامس شهر الله المحرم سنة تسعين وسبعمائة". وفي أسفل الوثيقة توقيع شاهدين هما: محمد بن عبدالعزيز، ومحمد بن إبراهيم[٦٤].

كما تشير بعض الوثائق إلى حق المرأة في أن توكل من تشاء، ولها أن تعزله إذا رأت في ذلك مصلحة لها، وقتما تشاء. ففي الوثيقة رقم ٤٧ والمدونة في سجلات المحكمة الشرعية بالقدس الشريف تم النص على أن "شقيقتين قد وكلتا عنهما أخاهما المدعو: عبيد بن الحاج محمد الدبيك بعد وفاة والدهم في تأجير جزء من الدار الواقعة بمحلة بني حارث تجاه القلعة، نظير مبلغ وقدره ثمانية وستون درهما". وفي آخر الوثيقة توقيع الشهود على ذلك[٦٥]. كما أن الوثيقة رقم ٧١٠ والمؤرخة في ٦ رمضان سنة ٧٩٥هـ تذكر أن المرأة الكامل بنت الشيخ الصالح برهان الدين إبراهيم بن جمال الدين عبد الله البعلبكي أشهدت على نفسها عند قاضي القدس، أنها عزلت والدها الشيخ برهان الدين إبراهيم من

الوكالة الصادرة منها له قبل تاريخه، وأنه ليس بوكيل لها في أمر من الأمور لا من جهة إرث ولا غيره، وأنها كما وكلته فهو معزول [٦٦].

كما أن بعض الوثائق تؤكد على أنه كان من حق المرأة المقدسية أن ترهن ما تشاء وقتما تشاء، وتستدين ما تشاء متى تشاء، فقد جاء في الوثيقة رقم ١٦٣ المؤرخة في ٩ ذي القعدة سنة ٧٩٣هـ أن امرأة تدعى: جوهرة بنت صلاح بن أبي بكر الدمياطية الأصل، والمقيمة في القدس أقرت بأنها تملك "زوج حلق ذهب بلولو، الواحدة رهن عند صدقة التاجر الحلبي، والأخرى مع الدلالة المشرقية رهن على ثلاثة دراهم". كما جاء في الوثيقة نفسها: أن في ذمة تلك المرأة: "لمحمد بن الجوخي التاجر بالقدس الشريف سبعة وثمانين درهمًا، وللدلالة المشرقية خمسة وثلاثين درهمًا"، وأنه في ذمتها أيضا "لمؤمنة زوج البهشيني أحد عشر درهمًا" [٦٧].

وكان من حق المرأة، ولا يزال، أن تحصل على نصيبها الشرعي في الميراث، ولدينا من هذا النوع من الوثائق، الوثيقة رقم ٢٧٨ من مجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف، وهي عبارة عن شكوى "قصة" مقدمة من إحدى النساء وتدعى: غالية بنت عثمان بن ثعيلب، رفعت هذه الشكوى أو القصة إلى قاضي قضاة القدس الشافعي ، والذي كان يطلق عليه أيضا قاضي المسلمين ، ومفتي المسلمين، باعتبار أنه كان يرأس القضاة الأربعة في العصرين الأيوبي، والمملوكي، رفعت هذه الشكوى تستجير فيها من أخيها وأختها، لأنهما استوليا على نصيبها في ميراث والدهم، وتطلب من القاضي أن يرد لها حقها الشرعي في الميراث، ويبدو أن القاضي استجاب لها بعد أن تحقق من صحة شكواها منهما [٦٨].

وينبغي أن نشير إلى أن بعض الوثائق تؤكد حق المرأة- وحدها- في الشهادة في القضايا التي لم تجر العادة بإطلاع الرجال على موضوعاتها،

كالولادة، والبكارة، وعيوب النساء في المواضع الباطنة (٦٩). فقد جاء في الوثيقة رقم ٢٨٨ بتاريخ ٥ رجب سنة ٧٩٦هـ/١٣٩٥م أنه "حصل الوقوف على امرأة ميتة لا روح فيها، ذكر أن اسمها: فاطمة بنت على بن داود الصلتية.. وكشفت عنها المغسلة.. الحاجة زينة بنت إبراهيم بن خليل فذكرت زينة: أن الميتة المذكورة لم يكن بها أثر ضرب، ولا جرح، ولا كسر، ولا رض، ولا أثر وقعة ، وأن الميتة التي ذكر أنها مطعونة ماتت بقضاء الله وقدره المحتوم.. ووضع من حضر خطه من العدول المندوبين من مجلس الحكم العزيز الشافعي". ويتضح لنا من أسلوب كتابة هذه الوثيقة، أنه ربما كان هناك اشتباه حول الظروف التي أدت إلى موت السيدة المذكورة، ولربما ادعى بعض الناس أنها ماتت مقتولة، ولذلك فقد انتدب قاضي القضاة الشافعي، والذي كان يطلق عليه أيضا "قاضي الحكم" اثنين من الشهود العدول لسماع أقوال تلك المغسلة التي كشفت عليها، وغسلتها وقامت بما يقوم به الأطباء الشرعيون حاليًا من كتابة تقرير عن سبب الوفاة ، فأثبتت أنه لا توجد أية شبهة في موتها (٧٠).

ومن الحقوق الشرعية التي تمتعت بها المرأة المقدسية حقها في التخلص من الزوجية بطريق الخلع متى رأت استحالة استمرار الحياة الزوجية، وهو ما يسمى بالفداء لأن المرأة تفتدي نفسها بما تبذله لزوجها، حيث ترد له ما سبق وأخذته من مهر، وأهمية الخلع، أو الفداء، أنه يجعل أمر المرأة بيدها، أي أن الزوج لا يستطيع أن يرد المرأة إلى عصمته قبل مرور مدة العدة كما هو الحال في حالات الطلاق العادية، فهو لا يستطيع أن يراجعها إلا برضاها، وعقد جديد وصداق جديد. فالوثيقة رقم ٤٧ والمؤرخة في ٦ ذي القعدة ٧٧٠هـ/١٣٦٩م جاء فيها أن الزوج تزوج امرأته خديجة للمرة الثالثة، وأنها كانت قد اختلعت منه، ويتبين من هامش الصفحة الأيمن لعقد الزواج، أن الزوج زاد قيمة الصداق مائتي دينار فأصبح الصداق الجديد ثلاثمائة دينار (٧١). وجاء في الوثيقة رقم ٤٤

بتاريخ ١٨ صفر سنة ٧٨٠هـ/ ١٦ يونيو سنة ١٣٨٠م أن "الحاج يحيى بن خضر بن نصر الله من الجديدة التابعة لنابلس" تزوج من "زينب بنت خليل بن أبي الفتح النابلسية، المعروف والدها بالقاضي"، ثم جاء على ظهر الوثيقة نفسها بتاريخ ٢٥ ربيع الأول سنة ٧٨٥هـ/ ٢٨ مايو ١٣٨٣م، أي بعد حوالي خمس سنوات أن الزوجة المذكورة تطلب من زوجها الحاج يحيى الخلع "في مقابل أن يسترد الصداق، وأنه قبل ذلك". أما الوثيقة رقم ٣٠٢ المؤرخة في ٢ رجب ٧٩٤هـ/ ٢٥ مايو ١٣٩٢م فقد جاء فيها: أن "جمال الدين بن عبد الله بن منصور بن إبراهيم العبد الله من قرية القلانسوة يمنح مخطوبته: سعيدة بنت توما بن توكل النصرانية صداقا قدره ٤٠٠ درهم " ثم جاء على ظهر الوثيقة نفسها بتاريخ ٤ صفر سنة ٧٩٥هـ/ ٢٠ ديسمبر ١٣٩٣م أن "سعيدة تسأل زوجها عبد الله الخلع في مقابل ٤٠٠ درهم، وأنه قبل على ذلك" (٧٢).

ومن حقها الشرعي، وخصوصاً عندما تقع بينها وبين زوجها بعض الخلافات الزوجية، التي عادة ما تؤدي إلى وقوع الطلاق، أن ترفع دعوى قضائية لدى قاضي القضاة الشافعي تطلب من زوجها ما تستحق من متعة وكسوة بعد الطلاق، هذا غير النفقة ومؤخر الصداق، فالوثيقة رقم ٦٥٣والمؤرخة في ١٥ ذي الحجة سنة ٧٩٥هـ تفيد مطالبة الزوجة بحقها هذا "وهو المتعة والكسوة"، فسأل القاضي الزوج عن مهنته وما يقدر عليه، "فاستخار الله تعالى كثيرًا واتخذه هاديًا ونصيرًا وحكم لها عليه بمبلغ ثلاثمائة درهم عن الكسوة والمتعة من ذلك ما هو عن المتعة مائتي درهم، وما هو عن الكسوة مائة درهم، حكمًا صحيحًا شرعيًا مقرًا مرضيًا بعد سؤالها ذلك على الوجه الشرعي، وهو دون نصف مهرها كما هو مقتضى الشريعة". كما تشير وثائق الجنيزة إلى حق المرأة الشرعي في طلب الطلاق، والحصول على المتعة والكسوة في حالة

ثبوت عجز الرجل جنسيًا، وأن هذا العجز كان أحد أهم مبررات المرأة بطلب الطلاق عند جميع الطوائف الدينية [٧٣].

كما أن للزوجة المطلقة الحق في حضانة أولادها، إن كانت ترغب في ذلك، ولها الحق في الحصول على أجرة الرضاع والحضانة، لأن أجرة الحضانة مثل أجرة الرضاع لا تستحقها الأم مادامت زوجة أو معتدة لأن لها نفقة الزوجية، أو نفقة العدة إذا كانت زوجة أو معتدة، أما بعد انقضاء العدة، فإنها تستحق الأجرة كما تستحق أجرة الرضاع، لقوله سبحانه وتعالى في سورة الطلاق، آية رقم (٦): قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴿٦﴾ ﴾. كما تجب أجرة الرضاع وأجرة الحضانة على الأب تجب عليه أجرة المسكن، وإعداده تحتضن فيه الصغير، كذلك تجب عليه أجرة خادم أو إحضاره إذا احتاجت إلى خادم، وكان الأب ميسورًا، وعلى الأب أيضا التكفل بكافة نفقات الطفل الخاصة من طعام، وكساء، وفراش، وعلاج. وتنتهي فترة الحضانة إذا استغنى الطفل والطفلة عن خدمة النساء، وبلغ سن التمييز والاستقلال ، وقدر الواحد منهما على أن يقوم وحده بحاجاته الأولية وليس في ذلك مدة معينة تنتهي بانتهائها، وتشير وثائق الجنيزة إلى أن ذلك لم يكن قاصرًا على المسلمين وحدهم بل شاركهم اليهود بوجه خاص[٧٤].

وقد جاء في الوثيقة رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٢ صفر سنة ٧٨٧هـ/١٣٨٦م أن الزوجة المطلقة "قبضت وتسلمت وصار إليها من يد زوجها.. من الذهب الهرجة المسكوك أربعين مثقالاً (دينارًا) نصف ذلك عشرون مثقالاً وذلك مؤخر صداقها على زوجها المسمى فيه قبضا شرعيا ولم يتأخر لها من ذلك شيء قل أو جل، وأقرت أيضا أنها مواصلة بكسوتها ونفقتها من زوجها المسمى، من تاريخ الزوجية، وإلى يوم تاريخه .

كما جاء في الوثيقة رقم ٤٥٨ بتاريخ ١٨ ربيع الأول سنة ٧٨٧ هـ / ١٣٨٢م مقدار ما دفعه برهان الدين الناصري بالقدس الشريف لزوجته من نفقة لأولاده الرضع من الدراهم « الفضة الجيدة » معاملة الشام المحروس ثمانية وعشرين درهما نصفها أربعة وعشرين درهما وذلك فرض ولده الرضيع من عاشر المحرم الى سلخ شهر تاريخه من ثامن عشر ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة . وكما يظهر من الوثيقة، أن الزوج قد سلم هذه النفقة لأخي الزوجة لكي يقوم بدوره بتسليمها لها (٧٥).

الرعاية الاجتماعية للمرأة

تتمثل أوجه الرعاية الاجتماعية للمرأة في بيوت الصوفية من زوايا وربط، وهي التي وفرت لكثير من النساء النزيلات بها المأوى، والكساء، والطعام، والرواتب النقدية، كذلك. نذكر منها الرباط المذكور في وثيقة الوقف الخاصة بالأمير سيف الدين تنكز "ت ٧٤١هـ/١٣٤٠م وهو أحد كبار أمراء السلطان الناصر محمد بن قلاوون "ت ٧٤٢هـ/١٣٤١م والذي عينه نائبًا للسلطنة في دمشق، وله عدة مآثر عمرانية في القدس، والتي تم العثور عليها في السجل رقم ٩٢ من سجلات المحكمة الشرعية في القدس، وتشغل خمس صفحات، ويبلغ عدد كلماتها حوالي ٤٧٠٠ كلمة. حددت الوثيقة العقارات التي أوقفها تنكز ووصفتها وصفًا دقيقاً، وبينت حدودها بدقة تامة. وهذه الموقوفات هي عبارة عن مدرسة تضم ثلاثة مبانٍ رئيسة وهي: المدرسة، ودار الحديث، والرباط للصوفية. هذه المدرسة تحولت فيما بعد إلى محكمة، بالإضافة إلى رباط للنساء، وحمَّامين عرفا بالحمام القبلي، والحمام الغربي، إلى جانب طهارة أو ميضأة أو متوضأ، ثم حوض للسبيل (٧٦).

ويهمنا من هذا المجمع العمراني "رباط النساء" والذي نصت الوثيقة على أنه بالقرب من المدرسة المذكورة "المعد لإقامة النساء الآتي ذكرهن فيه" وبعد

وصف مكونات ذلك الرباط وما به من أبواب، وشبابيك، وتحديد مواقعها، جاء فيها : "وأما الرباط المجاور للمدرسة المشار إليها بأعاليه فقد وقفه الواقف المسمى تقبله الله منه على اثنتي عشرة امرأة مسلمات دينات ، خيرات ، صالحات ، عجائز ، خاليات عن الأزواج، فقيرات، مقيمات في الرباط المذكور، تكون إحداهن شيخة لهن ، وأخرى قيمة للرباط المذكور وبوابة، وعلى الفقيرات الواردات إلى هذا الرباط، وعلى الشيخة المشار إليها أن تأم (هكذا) بهن في الصلوات الخمس ، وفي صلوات التراويح في ليالي شهر رمضان المعظم من كل سنة، وعلى القيمة البوابة فرش الرباط المذكور بالحصر، والبسط، وتنظيفه، وكنسه، وغسل طهارته، وحفظ الرباط المذكور، كما تقدم في حق بواب المدرسة المذكورة ــ وإيقاد مصابيحه وطفيه، أوعليهن أجمعين أن يجتمعن في إحدى إيواني الرباط المشار إليه بعد صلاة الصبح في كل يوم، ويقرأن سورة الإخلاص والمعوذتين، وفاتحة الكتاب العزيز، ثم يذكرن الله تعالى، ويصلين على محمد – صلى الله عليه وسلم – كما تقدم، ثم تدعو شيختهن كدعاء المدرس المقدم، وحكمهن في الغيبة كما تقدم ، في غيبة غيرهن". أي : إن من غابت منهن لعذر شرعي سومحت في مدة الغيبة في جامكيتها أي مرتبها الشهري، والعذر الشرعي المقبول هو في حالة السفر، وخصوصًا السفر للحج، أو حالة المرض [٧٧].

ثم تذكر الوثيقة الرواتب النقدية، والعينية، التي كان يتم صرفها في رباط النساء فتقول: "ويصرف ناظر الوقف إلى شيخة رباط النساء في كل شهر من الشهور عشرين درهمًا فضة، وفي كل يوم من الأيام نصف رطل من الخبز، وإلى القيمة البوابة بالرباط المذكور في كل شهر من الشهور عشرة دراهم فضة، وفي كل يوم من الأيام نصف رطل من الخبز، وإلى كل واحدة من الفقيرات العجائز العشر في كل شهر من الشهور سبعة دراهم ونصف درهم، وفي كل يوم من الأيام ثلث رطل من الخبز" [٧٨].

والشيء الطريف عن هذا الرباط أن النساء النازلات فيه كان بوسعهن استضافة بعض النساء الصوفيات القادمات إلى المدينة المقدسة لمدة عشرة أيام من حين نزولهن بذلك الرباط. "وإلى كل واحدة من الفقيرات الواردات إلى الرباط المذكور مدة عشرة أيام من حين ورودها، ولكل منها ربع درهم فضة، وثلث رطل من الخبز، ويقتصر في ذلك على عشر من الواردات إلى الرباط المذكور من غير زيادة عددهن ، ويقدم الواردات الفقيرات الغريبات على الفقيرات من أهل القدس، وكذلك في النساء المرتبات في الرباط المذكور" [٧٩].

ونجد الواقف بعد ذلك يتيح الفرصة لعتيقاته من الجواري بالالتحاق بهذا الرباط "ومن اختارت من عتيقات الواقف المسمى- أدام الله تعالى نعمته- أن تكون في رباط النساء المذكور، فيرتبها الناظر من جملتهن بالمعلوم والجراية، وتكون مقدمة على غيرها من الأجانب المرتبات". وهو بهذا النص يضمن لهن موردًا للرزق، وسكنًا دائمًا، إلى جانب الكسوة التي كانت توزع عليهن في شهور التوسعة رجب وشعبان ورمضان من كل عام [٨٠].

ومن المرجح أن النساء داخل هذه المنشأة كن يتمتعن بالرعاية الصحية على أيدي العديد من الأطباء المكلفين بالمرور على المنشآت الوقفية الكبيرة، وتقديم الخدمات الطبية لهن بالمجان ، أو على أقل تقدير كن ينلن تلك الرعاية الصحية في البيمارستان الصلاحي الذي بناه السلطان صلاح الدين الأيوبي، وغيره من المنشآت التي اشتهرت بتقديم الخدمات الصحية.

وتلقي الوثيقة رقم ٣٦ والمؤرخة في ١٧ محرم سنة ٧٩٧ هـ / ١٦٩٥م الضوء على أن الأمير بدر الدين بن حسام الدين بركة خان أنشأ وقفًا يتألف من مسجد، وتربة، وقرية دير الغصون التي تقع في فضاء طولكوم في الجهة الشمالية الشرقية من مدينة طولوكوم وعلى بعد ١٢ كلم منها. ومن ريع هذه القرية كان ينفق على احتياجات الوقف الأخرى وهي مداواة المرضى،

وتجهيز الموتى بالقدس الشريف، وقد قام ناظر الوقف ناصر الدين محمد بن نمر العلائي حفيد بدر الدين بإنشاء الشباك، والقبة، والقنطرة، والبوابة، والمسقاة، والحوانيت، وعلوهم وخمسة بيوت بدار الوقف .وبناء على ذلك لم تقتصر هذه التربة على كونها مدفنًا لهذا الأمير، وذريته بل غدت واحدة من المنشات الاجتماعية الهامة في مدينة بيت المقدس (٨١).

كما تتجلى الرعاية الاجتماعية لأهل القدس بوجه عام، وللنساء بوجه خاص في الاهتمام بتشييد الحمامات في كثير من الأماكن بالقدس. والحمام منشأة حضارية هامة عرفها المسلمون منذ القرن الأول للهجرة. ويرجع اهتمام المسلمين بالحمامات إلى أسباب صحية، ودينية في الوقت نفسه، كما أن الحمام يعتبر من المراكز الاجتماعية الهامة، فكثير من المناسبات الهامة في حياة المرأة بوجه خاص، كانت مرتبطة به. فالعروس كانت تذهب للحمام لتستحم، وتزين نفسها، ثم لتعرض ملابسها وحليها أمام الصديقات. كما كانت المرأة تستعمل الحمام كصالون للتجميل، والمرأة الحامل كانت تذهب للحمام لتسهيل عملية الولادة، ثم تأتي إليه في اليوم الأربعين بعد الولادة. كما كانت بعض النساء يذهبن للحمامات طلبًا للشفاء من بعض الأمراض المختلفة، حيث كان في الحمام موظفون مختصون بالمعالجة. ومن جهة أخرى كانت النساء يجتمعن في الحمام للحديث والتسلية والغناء، وكان للرجال مواعيد خاصة بهم لدخول الحمام وكذلك للنساء مواعيد خاصة بهن (٨٢). ومن الأضواء الجديدة التي تلقيها الوثيقة رقم ٤٦ المؤرخة في ١٩ محرم سنة ٧٤٧هـ/١٣٤٦م على أحد حمامات بيت المقدس، وهو حمام البطرك الذي كان جاريًا في أوقاف الخانقاه الصلاحية بالقدس، أنه تم تأجيره لمدة سنة على أن "يدفع المستأجر الإيجار يوميًا من الدراهم النقرة الجياد، الوازنة، معاملة يومئذ عن كل يوم يمضي من تاريخه ثلاثة عشر درهمًا يدفع منها عند غروب شمس كل يوم من تاريخه عشرة

دراهم، بينما الثلاثة الدراهم الأخرى، تخصم نظير دخول الصوفية، واغتسالهم في الحمام المذكور"، مما يفهم منه أن ذلك الحمام لم يقدم خدماته للنساء الصوفيات فقط، بل قدم خدماته لبقية النساء المترددات عليه في الأوقات التي كان يتم تخصيصها لهن [٨٣].

وتلقي بعض الوثائق الضوء على مدى ما حظيت به رعاية المرأة اجتماعيًا من اهتمام بالمستوى الصحي فالوثيقة رقم ١٨٢ وهي بدون تاريخ فيها الكثير من الوصفات الطبية المتعلقة بطرق علاج بعض الأمراض المنتشرة في بيت المقدس آنذاك. فالمريض الذي يصاب بالإسهال يأخذ جزوًا من برد الحماض وهو نبات عشبي من فصيلة الحمضيات ، ومن الصمغ العربي جزمة، ومن المسك جزو، ومن الطباشير جزو، وان لم يكن يوجد طباشير فبدله طين أرمني محمص. وينبغي لمن كان به سعال أن يأكل محاح البيض مع الثوم والسمن، أو يأكل التين بالزيت فانه ينقي الصدر وينضج الرطوبات، ويجلو البلغم ويسخر الكلى [٨٤]. ومما يؤكد أن تلك الوصفات كانت ناجحة أن الكثيرين ما زالوا يستخدمون بعض هذه الوصفات في العصر الحديث.

مكانة المرأة في مجتمع بيت المقدس

أشارت المصادر والوثائق وكتب الرحالة إلى ما كانت تتمتع به المرأة المقدسية من تقدير، واحترام سكان بيت المقدس في العصر المملوكي، فهي شريكة الرجل وساعده الأيمن في الحياة ، وخير شاهد على ذلك تلك الألقاب والكنى التي أطلقها الرجال على نسائهم وبناتهم مثل: ست الخلق، وست النظر، وست الناس، وست الأجناس، وست القضاة، وست التجار، وست العلماء، وست العرب، وست الكل، وست الستات، وست العيال، وست الأهل، وست الحكام، وشمس الضحى، وتاج النساء، وعظمة الدين، والزهراء، وسعود، واللطيفة ، والجميلة، والمتدينة ، وأم الحسن، وأم البركات ، وأم الخيرات ، وما إلى ذلك

من الأسماء ذات الدلالة الحسنية، وذلك من باب الفخر، والتزكية، والثناء، والتعظيم، (٨٥). يضاف إلى ذلك كثرة ما كانت تتصف به المرأة المقدسية من عبارات الثناء، والتقدير من أنها كانت من النساء القانتات الطيبات ، الكريمات ذات معروف وصلاح وتقوى، وأنها كانت بارة دينة، كثيرة الأوقاف على الخير، وأنها ذات الستر الرفيع، والمكانة العالية(٨٦).

يؤكد لنا ذلك رئيس جماعة الرهبان الفرنسيسكان الأب سوريانو الذي عاش في القدس فترة كبيرة من حياته، حيث يقول: ويجب أن تعلم أن المرأة تلقى كثيرًا من التقدير والاحترام من الرجل، كما أنه كان يلزم على الرجل تقديم الأموال والنفقة عليها نظير تكاليف الحياة، وشراء ما يلزمها من مستلزمات، هذا الاحترام الواضح للمرأة من الرجل، كان لكل النساء المسلمات، والمسيحيات، واليهوديات ، بحيث كانت الواحدة منهن تخرج من بيتها دون حارس، ودون أن يتعرض لها أحد بكلمة جارحة أو سوء (٨٧).

ويصف أحد الرحالة الغربيين نساء بيت المقدس بأنهن كن من حيث زينتهن، وملابسهن، واتخاذهن الحجاب، وشكلهن الخارجي، على درجة كبيرة من الأدب والوقار، مما جعلهن يحظين بمكانة عالية في المجتمع آنذاك (٨٨).

وتعكس لنا وثائق الحرم القدسي الشريف مدى ما تمتعت به المرأة المقدسية من تقدير، ومحبة، واحترام من قبل الرجل بشكل غير نمطي، وعلى هذا الأساس فإنها قد تفردت بهذا الخصوص ، فالرجل مسلمًا كان أو مسيحيًا أو يهوديًا عندما يتعرض لمرض خطير يخشى معه الموت، فإنه كان يحرص على إظهار حبه وتقديره للمرأة بنتا أو أختًا أو زوجة، بأن يترك لها ما يضمن لها حياة سعيدة ، خصوصًا إذا كان هذا الرجل أو ذاك قد تزوج، ولم يرزقه الله بولد أو أنجب بنات، فإن الوريثة بمختلف درجات القرابة منه لم تستغرق الإرث كله، وفي هذه الحالة فان بيت المال المتمثل في ديوان المواريث الحشرية سوف

يحصل على نصيب كبير من تركته، لذا كان الرجل منهم يقوم بحصر تركتــه، وموجوداته قبل وفاته على يد أحد قضاة الشرع، والشهود العدول، يثبتوا خلالها أن كل ما لديه من موجودات، وتركة مدينة لزوجته، وأن لها في ذمته مبلغاً من المال كمؤخر صداق، ويتضح من الوثائق التي قمنا بالاطلاع عليها مدى ما كان يحرص عليه بعض الرجال من التحايل في مثل هذه الأمور ، حيث إنه لو قدمت التركة وتم دفع ديونه، ونفقات إجراءات دفنه، تكون التركة مدينة لزوجتــه ولا يحصل بيت المال على شيء من ماله ففي الوثيقة رقم ٢٠٥ المؤرخة في العشر الأوسط من جمادى الآخرة سنة ٧٨١هـــ جاء فيها:" أقرت الحرمة فاطمة ابنــة المرحوم علم الدين سليمان بن إيهاب التي كانت زوجًــا لموســى بــن عبــدالله الغلائيني، وهي معروفة عند شهوده إقرارًا شرعيًا في صحتها وطواعيتها، أنها قبضت، وتسلمت، وصار إليها من شقيقها، العبد الفقير إلى الله تعــالى، شــمس الدين محمد القيم على تركة موسى المذكور أعلاه من الدراهم الفضة، معاملــة يومئذ ثلاثمائة درهم وستين درهمًا، نصفها مائة درهم وثمانين درهمًــا، وذلــك صداق الزوجة دينا على موسى المذكور التاجر....." كما أنه جاء في الوثيقــة رقم ٢٢٠ المؤرخة في ١٨ شعبان سنة ٧٤٥ هـــ / ١٣٤٤م: "اقــر الــزوج أن جميع ما في سكنه من قماش، وأثاث، ونحاس، وبسط، وفرش، ملكــا لزوجتــه خديجة بنت عمر بن الفلاح الحاضرة معه وقت الإشهاد وحقا من حقوقها لا حق له في ذلك ولاشيء منه، ومستحق ارثه شرعًا بإقراره زوجته المذكورة أعلاه، وابن أخيه صالح الغائب عن القدس الشريف، واقر أن صداق زوجتــه ومبلغــه مائتى درهم نصفها مائة درهم فضة معاملة باقية في ذمته، وهي مكتفيــة فــي الصداق الشاهد بينهما بالزوجية".

وبناء على ذلك تكون التركة كلها مدينة لزوجنه، ومن حقها أن تمتلكهــا كلهــا، مقابل سداد ما عليه لها من دين [٨٩].

وكانت هناك طريقة أخرى عبر بها الرجل عن تقديره واحترامه للمرأة تعكسه بعض الوثائق بخصوص جهاز المرأة " العروس" وما كانت تحظى به من اهتمام رجال بيت المقدس، من حيث تجهيز بناتهم الجهاز المناسب، واللائق لكل منهم، ولم تضن علينا المصادر بذكر قيمة تكاليف إعداد الشوار (أي جهاز العروس) التي كانت تبلغ في كثير من الأحيان بضع ألاف من الدنانير، وجاء في الوثيقة رقم ٢٠٩ المؤرخة في عشرة شوال سنة ٧٨٨هـ/ ١٢٨٧م: " أقر الصدر الأجل ناصر الدين محمد بن المرحوم علاء الدين علي الحموي، أحد أعيان السادة التجار بالقدس الشريف وهو معروف عند شهوده إقرارا شرعيا في صحة عقله، وتوعك جسمه، أنه جهز ابنته الست المصونة فاطمة زوج- الفقير إلى الله تعالى- كمال الدين أحمد بن المرحوم الشيخ الإمام القدوة سعد الدين محمد بن المرحوم الشيخ الصالح شمس الدين محمد الموعاني الأصل بما مبلغه من الدراهم الفضة الجارية في المعاملة الشامية عشرة ألاف درهم، نصفها خمسة آلاف، وأن ذلك حوايج على عادة الجهاز ". ويختلف جهاز العروس اختلافًا متباينًا بين شخص وآخر، وذلك باختلاف المركز الاجتماعي والاقتصادي لكل منهما، كما أن الآباء الأثرياء كانوا يحرصون على تزويج بناتهم من الرجل المثقف، الصالح، صاحب الخلق والدين، والأدب، وذلك لإيمانهم بأنه أهل لمنح كل التقدير والحب لبناتهم (٩٠).

على أنه من المبالغة أن نصور المجتمع في مدينة بيت المقدس في ذلك العصر على: أنه مجتمع يقدر المرأة على طول الخط؛ إذ إن المرأة كانت في أقرب تعريف لها أشبه بالعملة ذات الوجهين، وقد رأينا الوجه المشرق البراق، كما تعكسه كتب بعض الرحالة وبعض الوثائق، أما الوجه الآخر فيمكن التعرف عليه من خلال بعض المراجع المعاصرة ، بما فيها من إشارات تدل على أن المرأة كانت بمثابة الشريك المغبون بالنسبة للرجل، من ذلك ما كان يخيم على

المنزل من كآبة عندما يعلم الرجل أن زوجته قد رزقت بطفلة، فلا يعطيها أحد الاهتمام حتى تكبر وتوشك على الزواج، فمنذ الطفولة تبدو البنات وكأنهن سيدات صغيرات، فملابسهن تشبه تمامًا ملابس أمهاتهن، أو هي صورة طبق الأصل مصغرة لملابسهن، كما تقع عليهن كل أعباء الحياة العائلية، فبمجرد أن تصبح البنت قادرة على المشي والجري، فعليها أن تتعلم إحضار الماء من البئر، وأن تخبز الخبز، والقيام بكل أعباء المنزل[٩١]. يضاف إلى ذلك أن الرجل كان ينظر إليها على أنها خاضعة له، ومعاونة له في عمله، فيتقدم عليها في المجالس، وقد جرت العادة بأن الرجل منهم يأكل وامرأته تقف تخدمه بتقديم الطعام له، ثم تتناول طعامها بعده، إلى جانب ما كان يلقيه الرجل من أعباء ثقيلة عليها داخل المنزل[٩٢]. ولم تكن مدينة القدس منفردة بهذه الأوضاع، بل سادت في جميع أنحاء الشرق العربي حتى وقت قريب.

الـــــزواج

من الأضواء الجديدة التي تلقيها وثائق الحرم القدسي الشريف ما يتعلق بالصداق أو المهر الذي تحصل عليه المرأة من زوجها، وحالات الزواج المختلفة، سواء ما كان من زواج بين الأقارب، أو الزواج من ذوي الأصول الواحدة، أو الزواج من ذوي الأصول المختلفة، والبعيدة أحيانًا، والعلاقات الأسرية المختلفة، ثم مسكن الزوجية ووصفه وأنواعه، والأثاث المنزلي.

أما ما يختص بمسألة الصداق أو المهر الذي تحصل عليه المرأة من زوجها، سواءً المقدم أو المؤخر، فإن وثائق الحرم القدسي الشريف تظهر تفاوتًا كبيرًا في مقدار هذا الصداق، بما يعكس التفاوت الذي كان قائمًا بين الشرائح الاجتماعية المختلفة في مدينة بيت المقدس في تلك الفترة، بل وبين أبناء الشريحة الاجتماعية الواحدة، والذي لابد أن يكون السبب فيه هو: التفاوت في الدخل بين أبناء الطائفة الحرفية الواحدة. فعلى مستوى أرباب الحرف لدينا

الوثيقة رقم ٦١٠ والمؤرخة في ٢ صفر ٧٩٣هـ/ ٩ يناير ١٣٩١م جاء فيها أن محمد بن علي بن عثمان الصلخدي النساج بالقدس الشريف يدفع صداقا قدره ٦ دنانير ذهبية لمخطوبته المدعوة: « روحة بنت عبد الله » ، وعلى ظهر الوثيقة هناك إشهاد بتاريخ ١٥ ذي القعدة سنة ٧٩٣هـ/ ١٤ أكتوبر ١٣٩١م جاء فيه أن قاضي قضاة القدس الشافعي شرف الدين قد صدق في التاريخ المشار إليه على ما جاء في الوثيقة، أي مبلغ الصداق(٩٣). والواقع أن الدينار في ذلك الوقت كان يساوي ٢٤ درهما، وعلى هذا الأساس فإن صداق تلك المرأة قد بلغ ١٤٤ درهما من الفضة. كما أن الوثيقة رقم ٣٠٦ بتاريخ ٢٧ جمادى الأولى سنة ٧٩٢هـ/ ١٣ مايو ١٣٩٠م جاء فيها أن إبراهيم بن علي بن إبراهيم الدمشقي اللبان المقيم في القدس قد دفع ٣ دنانير لمخطوبته « زمرد بنت عبد الله بن عبد الله» ، فإذا كان الدينار يساوي ٢٤ درهما، فيكون صداقها هو ٧٢ درهما من الفضة. أما الوثيقة رقم ٢٢٠ والمؤرخة في ١٨ شعبان سنة ٧٤٥هـ/ ١٣٤٤م فيقر الزوج فيها أن صداق زوجته ومبلغه مائتا درهم، نصفها مائة درهم فضة باقية في ذمته (٩٤).

أما بالنسبة لشريحة المثقفين، أو بنات العائلات العلمية فلم تكن المهور واحدة، إذ لدينا الوثيقة رقم ٣٢١ التي لم يتم ذكر التاريخ فيها، وجاء فيها أن الشيخ شرف الدين يعقوب بن الحاج يوسف بن يعقوب المقيم في القدس الشريف يدفع صداقًا أو مهرًا قدره ٤٥٠ درهمًا دمشقيًا لفاطمة عن طريق وكيلها « الشيخ قاسم بن الشيخ موسى بن عمر الغزي » (٩٥). أما الوثيقة رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٢ صفر سنة ٧٨٧هـ/ ١٣٨٦م، فهي على ما يبدو من نصها خاصة بإحدى بنات الأسر العلمية تدعى: الست المصونة المحجبة «فاطمة ابنة المرحوم فخر الدين بن زين الدين عمر الحموية » ، والمقيمة في القدس الشريف. وأن صداقها هو أربعون مثقالاً أي دينارًا من الذهب الهرجة المصري المسكوك، أي الذهب الذي

تلبسه النساء كحلي، ويتم سكه على هذا الأساس، وبذلك كان مهرها أو صداقها ٩٦٠ درهمًا من الفضة. والوثيقة رقم ٢٠٥ والمؤرخة في شهر جمادى الآخرة سنة ٧٨١هـ/ ١٣٨٠م جاء فيها أن صداق المرأة المدعوة: « فاطمة ابنة المرحوم علم الدين سليمان بن إيهاب» ،هو " ثلاثمائة درهم وستون درهمًا نصفها مائة درهم وثمانون درهمًا" (٩٦).

وينبغي أن نذكر أن من أهم العوامل التي تحكمت في ارتفاع المهور، سن المرأة، فكلما كانت صغيرة في السن، كلما ارتفع مهرها والعكس صحيح، والدليل على هذا ما جاء في الوثيقة رقم ٥٠ والمدونة في السجل رقم ٢٦٩ من سجلات المحكمة الشرعية في الصفحة رقم ٦٨، الخاصة بصداق زوجة قاصر، أي وصلت سن البلوغ، ولم تصل بعد إلى سن الرشد، ومقدار الصداق هو ألف درهم، دفع الزوج منها ٧٠٠ درهم مقدم صداق، والباقي وقدره ٣٠٠ درهم مؤخر صداق لأقرب الأجلين. وهو مبلغ كبير لكنه يتناسب مع مكانة عائلة الزوج، وهي عائلة الحسيني من الأشراف، والزوج كان يشغل منصب مفتي السادة الحنفية بالديار القدسية، والزوجة فتاة من أسرة البديري، وهي ابنه الشيخ محمد بن بدير (٩٧). وعلى هذا الأساس يمكننا القول: إن أعلى معدل صداق وصل إلينا لبنات الأسر المثقفة أو العلمية هو ألف درهم، وأقل صداق لهن هو ٣٦٠ درهما. وبالنسبة لعقود الزواج الخاصة بأرباب الحرف السابق ذكرها، فإن أعلى صداق وصل إلينا هو ٢٠٠ درهم، بينما أقل صداق جاء ذكره هو ٧٢ درهمًا.

وعن الشريحة العليا في مجتمع بيت المقدس تأتي الوثيقة رقم ٤٧ المؤرخة في ٦ ذي القعدة ٧٧٠هـ/ ١٢ يونيو ١٢٦٩م لتبين لنا أن أعلى صداق في هذه الشريحة الاجتماعية، بل وعلى مستوى كل الشرائح الأخرى، هو مبلغ ٢٤٠٠ درهم دفعها أحد الأمراء المماليك بالقدس صداقًا لزوجته المدعوة: « خديجة بنت

المرحوم بدر الدين حسين بن هندي الشافعي» وموقع على عقد الزواج من القاضي الحنبلي (٩٨).

أما عن مؤخر الصداق فقد جرى العرف على تدوينه، ومقداره في عقود الزواج التي تم العثور عليها ضمن هذه المجموعة من الوثائق ، فقد ورد في السجل رقم ١٧١ من سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، في الصفحة رقم ٦٤٨ أن قيمة الصداق ٤٠٠ درهم فضة، دفع الزوج منها النصف كمقدم صداق، والنصف الآخر كمؤخر صداق يجب أن يدفعه الزوج للزوجة في حال الفراق بموت أو بطلاق بائن ، وكانت عادة تسجيل الصداق عاجله و آجله عادة متبعة عند جميع أبناء الطوائف الدينية من مسلمين وأهل ذمة (٩٩).

كما حرصت بعض الوثائق على الإشارة إلى حالة المرأة عند الزواج، فهل هي تتزوج لأول مرة، أم سبق لها الزواج؟ فإذا كانت تتزوج لأول مرة فعادة ما كان يتم النص على أنها "بكر، بالغ، خلية، أي خالية من كل وجه من الموانع الشرعية". أي إنها ليست من النساء اللاتي يحرم الزواج بهن لصلة النسب المحرم شرعًا، مثل الأم، والأخت، والعمة، والخالة، والابنة، وبنات الأخ، وبنات الأخت، وبنات الأم في الرضاع، وأم الزوجة، وبنات الزوجة، وزوجة الأب، وزوجة الابن (١٠٠).

١- زواج الرقيق

تعكس لنا كثير من وثائق الحرم القدسي الشريف حالات الزواج المختلفة، ومنها حالات الزواج التي كانت تتم بين الرقيق من عبيد وجوار، وخصوصًا بعد العتق، وأن العتيقة أو العتيق يظل يحمل اسم مولاه، سواء كان رجلاً أو امرأة، فالوثيقة رقم ٥٧ المؤرخة في ٢٧ شوال سنة ٧٩٣هـ/ ٢٧

سبتمبر ١٣٩١م تذكر أن جورير بنت عبد الله، عتاقة فاطمة بنت عبدالله الدمشقية، زوجة فرج بن عبد الله، عتاقة مسعود بن إبراهيم من قرية القلندية في إحدى ضواحي بيت المقدس. كذلك الوثيقة رقم ١٢٣ المؤرخة في ١٨ ذي الحجة ٧٩٥هـ/ ٢٥ نوفمبر ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة تدعى "هيفاء عتيقة الست فاطمة بنت أرغون من حماة" وأن الورثة هم: "زوجها طيبغا، المعروف أنه عتاقة سالم الأنكال الحاضر معها في القدس، وأختها الست فاطمة.." (١٠١).

الزواج من الجواري

تشير بعض الوثائق إلى عدد من الحالات التي قام فيها "المولى" أو السيد بعتق جاريته والزواج منها، بل إنه يحبس عليها بعض الأوقاف حتى يضمن لها موردًا ماليًا خشية ألا ينجب منها، أو أن تصادر أملاكه. مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٥٧ بتاريخ ٤ رمضان ٧٩٦هـ/ ٣ يونيو ١٣٩٤م، من أن أحد موظفي بيت المقدس ويدعى: «علاء الدين علي بن قيران متولي الليل في القدس» قد أعتق جاريته طغتاي، وتزوجها، وأوقف عليها دارًا في خط أولاد الشرف، أي في الحارة المعروفة بحارة الشرف، والتي كان يطلق عليها أيضًا حارة الأكراد. كذلك ورد أن السيد كان يعتق جاريته لكي يتزوجها شخص آخر من الأحرار. فالوثيقة رقم ٥٥٥ المؤرخة في غرة ذي الحجة سنة ٧٩٥هـ/ ٨ أكتوبر ١٣٩٣م وهي وثيقة حصر تركة امرأة متوفاة تدعى: "الحاجة ألفية بنت عبد الله، عتاقة علي بن حسن الدلال في سوق الرقيق بحلب، زوجة الحاج علي بن محمد بن محمود الحلبي" والتي كانت "تقيم في خان باب حطة" وورثتها هم : "زوجها وحفيد معتقها" جمال الدين يوسف الغائب في حلب" لوفاة معتقها وابنه. كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٦٧٩ بتاريخ ٢١ محرم سنة ٧٩٤هـ الموافق ١٠ ديسمبر ١٣٩١م، وهي وثيقة حصر موجودات سيدة ضعيفة على فراش المرض تدعى: « نارنج بنت

عبد الله، عتاقة المرحوم سيف الدين سلجوق » ، زوجة الشيخ الصالح ناصر الدين بن خواجا علي القرمي، المقيمة في زاوية بحارة الأكراد. وما جاء في الوثيقة رقم ٢٩٤ وهي بتاريخ ١٦ رمضان ٧٩٦هـ/ ١٥ يوليو ١٣٩٤م، من أن الحرمة يلخاتون بنت عبد الله عتاقة سيف الدين بيبغا بن عبد الله بن سيف الدين يلبغا، أقرت وهي على فراش الموت أن الورثة هم زوجها الغائب، ومعتقها، وابنها أحمد الحاضر معها في القدس. وما جاء في الوثيقة رقم ١٣٠ المؤرخة في ٢٢ ذي القعدة سنة ٧٩٥هـ/ ٢٩ أكتوبر ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة على فراش الموت كذلك تدعى: « لوكار بنت عبد الله التركية (عتاقة) الست ملك بنت قطلو تمر الناصري، وذكرت أن ورثتها هما زوجها محمد الصناديدي الصوفي الغائب في القاهرة وبيت المال لأنها لم تنجب [١٠٢].

٢- زواج الأحـــــرار

زواج الأقارب

هناك بعض الوثائق التي تشير إلى حرص المرأة المقدسية على الزواج من الأقارب، ربما لما يحققه هذا الزواج من ترابط أسري، وتراكم الثروة وحصرها داخل نطاق الأسرة الواحدة. فالوثيقة رقم ٢٥٤ المؤرخة في ١٢ ذي الحجة سنة ٧٩٥هـ/ ١٩ أكتوبر سنة ١٣٩٣م تذكر أن أحد أبناء بيت المقدس ويدعى: "الحاج أحمد بن علي بن عمر الحلبي قد زوج ابنته: فاطمة لابن عمه محمد"، وعندما توفي الأول دون ولد ذكر، كانت ابنته وابن عمه وهو في الوقت نفسه زوجها ضمن الورثة الشرعيين. والوثيقة رقم ٢٦٣ المؤرخة في ١٢ رجب سنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م تذكر أن عائلة تعيش في بيت المقدس أصلها من حمص بسورية، تزوج شاب منها يدعى: محمد من ابنة عمه وتدعى حليمة، وعندما مات عمه والد زوجته ويدعى: أبو بكر ابن أحمد بن زيد الحمصي، ورثه هذا الشاب وزوجته ابنة عمه. وتؤكد لنا الوثيقة رقم ٣٩٨ المؤرخة في

١٩ رمضان سنة ٧٩٦هـ/ ١٨ يوليو ١٣٩٤م ما ذهبنا إليه من الحرص الدائم على الزواج من أقرب الأقارب، وهي وثيقة حصر تركة امرأة متوفاة تدعى "زهرة ابنة إبراهيم الحلبية زوجة الحاج أحمد بن أبي بكر الحلبي، وهو في الوقت نفسه ابن عمها" (١٠٣).

زواج الأصول الواحدة

ومما يلفت النظر في هذه المجموعة من الوثائق أن الزواج من أصول واحدة كان ظاهرة واضحة في سكان بيت المقدس بجميع أصولهم، وطبقاتهم الاجتماعية، وطوائفهم الدينية. فقد جاء في الوثيقة رقم ١٩٧ بتاريخ ٢٩ صفر سنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٤م، وهي تتعلق بتركة شخص يهودي يدعى إسحق بن شمويل. فعندما مرض مرض الموت أقر بنفسه أمام مندوب بيت المال بعد أن تم حصر ممتلكاته أنه متزوج من "سمحة ابنة يهودا الإفرنجية الحاضرة معه بالقدس، ولها مؤخر صداقها عليه ستون أفلوري ذهب، وأن ورثته هم زوجته المذكورة ووالدته دوسا بنت سلتين الإفرنجية الحاضرة معه بالقدس الشريف". وعلى هذا فهذه الوثيقة تؤكد لنا حرص هذا اليهودي الإفرنجي على الزواج من بنات جنسه، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإنها تؤكد أيضا على حرص الأزواج على إظهار أن تركاتهم مدينة لزوجاتهم، حتى لا يدخل ديوان المواريث شريكًا في التركة، وهذا ما حاول هذا الشخص منع حدوثه، فعندما تم تقييم موجوداته اتضح أن التركة مدينة لزوجته (١٠٤).

أما عند المسلمين فقد كانت ظاهرة الزواج من أصول واحدة تأتي في المقام الأول . فالوثيقة رقم ٤٥٦ بتاريخ ١٤ رمضان ٧٩٥هـ/ ٢٤ يوليو ١٣٩٣م جاء فيها أن الزوج وهو: محمد بن يوسف بن إبراهيم الدمشقي، وأن الزوجة هي: الحاجة خاتون بنت محمد بن عبد الله الدمشقية. والوثيقة رقم ٩٢ بتاريخ ٢٨ شوال سنة ٧٩٥هـ/ ٦ سبتمبر ١٣٩٣م، وهي: وثيقة حصر

موجودات امرأة تدعى: "بركة بنت على المصرية" وزوجها يدعى: "علي بن حسن بن علي المصري الموجود معها".كما أن الوثيقة رقم ١٢٦ المؤرخة في ٧ ذي القعدة ٧٩٣هـ/ ٦ نوفمبر ١٣٩١م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة مغربية ذكرت أن وريثها: هو زوجها الحاج سعد الدين بن عثمان بن داود المغربي السقاء الحاضر معها. والوثيقة رقم ١٦٢تؤكد أن الزوج والزوجة من عجلون بفلسطين، والوثيقة رقم ١٦٦ توضح أن الزوج والزوجة من سنجار، والوثيقة رقم ٣٠٠ تذكر أن الزوج والزوجة من بغداد، والوثيقة رقم ١٧٢ وهي وثيقة إرث لشخص توفي يدعى: "الحاج علي بن أبي بكر سلمان الإسعردي" وزوجته الحاجة مؤنسة بنت أبي بكر الإسعردية". والوثيقة رقم ٢٣٠ جاء فيها أن الزوج هو: "يعقوب بن موسى بن يعقوب الخليلي" والزوجة "صالحة بنت أحمد بن إبراهيم الخليلية". والوثيقة رقم ٢٥٤ جاء فيها أن الزوج هو "الحاج أحمد بن علي بن عمر الحلبي"، وزوجته هي "الحاجة بشر بنت سالم الحلبية الحاضرة معه". والوثيقة رقم ٢٦٢ جاء فيها أن الزوج هو: "علاء الدين علي بن حسن الحمصي" وأن زوجته تدعى "فاطمة بنت الشهاب أحمد بن طاهر الحمصية". والوثيقة رقم ٣٩٢ جاء فيها أن الزوج والزوجة من مدينة طرابلس بلبنان، والوثيقة رقم ٣٩٤ تذكر أن الزوجين من مدينة عينتاب بتركيا حاليًّا. وكذلك الوثيقة رقم ٤٠٢ جاء فيها أن الزوجين من الأكراد. هذه الوثائق وغيرها من الوثائق التي تتضمنها مجموعة الحرم القدسي الشريف من هذا النوع، تؤكد بما لاً يدع مجالاً للشك أن الزواج من ذوي الأصول الواحدة كان يمثل أغلب حالات الزواج في مدينة بيت المقدس (١٠٥).

زواج الأصول المتباعدة

ثم نأتي إلى بعض حالات الزواج من ذوي الأصول المتباعدة نوعًا ما، فالوثيقة رقم ٤٣٢ بتاريخ ٧ ذي الحجة ٧٩٥هـ/ ٤ أكتوبر ١٣٩٣م تذكر أن

الزوجة وتدعى: "حليمة بنت محمد الدمشقية" وزوجها هو "محمد بن نصر الكركي" أي إن الزوجة من دمشق من سورية، والزوج من الكرك بالأردن. بينما تذكر الوثيقة رقم ٤٤٤ بتاريخ ٣٠ رمضان ٧٩٥هـ/ ٩ أغسطس ١٣٩٣م أن الزوجة وتدعى: "مريم بنت سعيد المصرية"والزوج هو "جمعة بن عبد الله بن سلمان البغدادي". وتذكر الوثيقة رقم ٤٠٤ أن الزوج هو "الحاج محمد بن حسن الحلبي" وأن الزوجة هي "فاطمة بنت يوسف بن صالح الدمشقية"، بينما تذكر الوثيقة رقم ٤٠٦ أن الزوج هو "الحاج محمد بن حسن الرحبي" نسبة إلى مدينة الرحبة السورية، بينما الزوجة هي: "فاطمة بنت يوسف بن صالح الدمشقية". (وهي غير الزوجة المذكورة قبلها) . وتذكر الوثيقة رقم ٣٦٢ أن الزوجة هي: "بلغان بنت علاء الدين على بن خالد بن عبد الله المصرية" ولم تحدد من أي مدينة في مصر، والزوج هو: "الحاج عمر بن محمد بن عامر الدمشقي". وتذكر الوثيقة رقم ٢٤١ في سنة ٧٩٣هـ/ ١٣٩١م أن الزوج هو "إبراهيم بن محمد المصري". والزوجة تدعى: "سوملك بنت عبد الله الخليلية". أي من مدينة الخليل في فلسطين. بينما تذكر الوثيقة رقم ١٧٠ أن الزوج من مدينة إسكندرونة في تركيا حاليًا، بينما الزوجة من مدينة دمشق. وتذكر الوثيقة رقم ١٦٠ من السنة السابقة نفسها أن الزوج من مدينة بغداد، بينما زوجته من مدينة دمشق. كذلك تذكر الوثيقة رقم ٨٣ من السنة نفسها، وهي وثيقة حصر موجودات شخص مريض ملازم الفراش يدعى: "أحمد بن أبي ساول الطرابلسي القطان" وأن زوجته تدعى: "ست الأهل بنت محمد النابلسية"، أي أن الزوج من طرابلس في لبنان، والزوجة من مدينة نابلس بفلسطين [١٠٦].

وقد يتراءى للبعض أن حالات الزواج التي ذكرناها كانت إما من بلاد الشام، والتي يقصد بها الوحدات السياسية التي تضم سورية، ولبنان، والأردن، وفلسطين، أو من بلاد الشام ومصر، أو من بلاد الشام والعراق، ولكن لدينا

بعض حالات للزواج أبعد من تلك التي ذكرناها، وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على التوحد، وربط أواصر الأخوة بالمصاهرة، وهذا ما نحن الآن في أمس الحاجة إليه، فالوثيقة رقم ٥٢٠ المؤرخة في سنة ٧٩٤هـ/ ١٣٩٢م، وهي وثيقة حصر موجودات شخص مريض ملازم للفراش من تونس، وزوجته من دمشق(١٠٧).

وينبغي أن نشير إلى أن هناك عدة وثائق لم يتم فيها ذكر أصل الزوج على وجه الخصوص، وتم الاكتفاء بذكر اسمه كاملا ومهنته، وذكر اسم زوجته وأصلها، مما يرجح أن مثل هذه الحالات كانت حالات زواج بين مقادسة وبنات مدن أخرى. من ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٨١، وهي من وثائق حصر موجودات شخص طريح الفراش يدعى: "أحمد بن علي بن أبي بكر السقاء". وبعد أن تم عمل حصر بموجوداته ذكر أن من ضمن ورثته زوجته "رحمة بنت إسماعيل بن أبي بكر المصرية، المدعوة أم محمد". والأهم من هذا أن نذكر أن النساء اللاتي كن لا ينجبن، قد جرت العادة أن يطلق على الواحدة منهن "أم فلان...." ولأن هذه الزوجة المذكورة لم تنجب من ذلك الرجل، فقد ورثه عمه، وأولاد عمه مع زوجته المذكورة(١٠٨).

٣- تعدد الزوجات

بالرغم مما هو شائع من أفكار عن تعدد الزوجات في المجتمعات الشرقية بوجه عام، والعربية الإسلامية بوجه خاص ، فإننا لم نقف على هذه الظاهرة خلال تفحصنا وثائق حصر الإرث ووثائق حصر الموجودات ضمن مجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف، والتي قام بتسجيلها جماعة من الكتبة في حضور الشهود العدول من قبل الحاكم الشرعي للقدس، وهو قاضي القضاة الشافعي زمن هذه المجموعة من الوثائق، أما في العصر الذي يليه وهو العصر العثماني، فإن قاضي قضاة القدس كان القاضي الحنفي، الذي كان يكلف هؤلاء

الكتبة بحضور مندوب عن بيت المال يطلق عليه اسم (شاهد بيت المال) والذي مر بنا في كثير من الوثائق، أن يسجلوا تركة من يتوفى في قائمة تسمى قائمة حصر التركات، أما من كان على فراش مرض يخشى منه الموت، فكانوا يتقدمون بطلب للقاضي لاستدعاء هؤلاء الكتبة، والشهود، ومندوب، أو نائب بيت المال لتسجيل ما لديهم من ممتلكات أو موجودات ، ويتم حصرها، ووصفها وصفًا دقيقًا، وأحيانًا يذكرون أثمانها، مع ذكر أسماء الورثة الشرعيين، وهل هم حاضرون بالقدس أم غائبون؟ ويتم تسجيل ذلك في قوائم تسمى (قوائم حصر الموجودات). هذه القوائم وتلك، عادة ما كان يذكر فيها اسم الزوج والزوجة حتى ولو توفي أحدهما. فبالاطلاع على جميع قوائم الحصر هذه وأسماء أصحابها، لم نعثر سوى على وثيقتين فقط تبينان ظاهرة تعدد الزوجات، فالوثيقة الأولى تفيد أن أحد أبناء بيت المقدس وهو من المتصوفة ويدعى: الشيخ برهان الدين الناصري قارئ الحديث بالمسجد الأقصى، وأحد الصوفية في الخانقاة الصلاحية في القدس كان له زوجتان : الزوجة الأولي تدعى شيرين بنت عبد الله (١٠٩). أما الوثيقة الأخرى فهي تخص الزوجة الثانية وهي: فاطمة ابنة عبد الله بن فهد الخليلية (١١٠). وإن كانت هناك بعض الإشارات القليلة بل والنادرة عن زوجة توفيت، وتزوج زوجها من امرأة أخرى، مما يدل على عدم تفشي ظاهرة تعدد الزوجات في المجتمع المقدسي، وتماسك الأسرة المقدسية في ذلك العصر. وينبغي أن نشير إلى أن تعدد الزوجات ليس مسموحًا به عند المسيحيين. وأن المرأة اليهودية عند طائفة القرائين بوجه خاص، كانت تشترط على زوجها ألا يتزوج امرأة أخرى، وألا يحتفظ بجارية أو خادمة لا تقبلها زوجته، حسبما تذكر وثائق الجنيزة. ومع هذا فهناك حالات زواج تمت بين السادة والجواري بعد موافقة الزوجات، ولكن يبدو أنها كانت حالات نادرة، ومنها الحالات التي يضطر فيها الزوج إلى الزواج من أرملة أخيه المتوفى لرعاية أولاد أخيه، وهذا مسموح به عند المسلمين واليهود (١١١). وبعبارة

أخري: فإن تعدد الزوجات وإن كان مشروعًا عند المسلمين واليهود إلا أنه في مجتمع بيت المقدس كان نادرًا.

٤- سـن الزواج

الحقيقة أن مجموعة الوثائق التي بين أيدينا من وثائق الحرم القدسي الشريف، والتي بلغت حوالي التسعمائة وثيقة، ليس بها ذكر لسن الزواج، وكذلك المصادر التقليدية، إلا أننا، من خلال دراسة وثائق حصر التركات والممتلكات المختلفة، والتي قاربت ٤٠٠ وثيقة، نستطيع القول: بأن نسبة الأبناء القصر الذين خلفهم المتوفون من الرجال كانت كبيرة، ونستنتج من ذلك أن سن الزواج بالنسبة للرجال كانت مرتفعة، وربما بمعدل كبير عن سن النساء، هذا إلى جانب أن طول أعمار الزوجات بالنسبة للأزواج، وخصوصًا من بقيت منهن على قيد الحياة بعد وفاة أزواجهن، يعد مؤشرًا على أن زواج المرأة في سن مبكرة من رجل يكبرها كان ظاهرة واضحة، بدليل مقاومتهن الطبيعية، ومناعتهن لأنهن صغيرات فبقين عندئذ على قيد الحياة [١١٢]. ومع هذا فتلك نظرة عامة، لأن الآجال بيد الله من قبل ومن بعد، ولا دخل للكبر أو الصغر فيهما، ولكنه الاتجاه العام في هذا الأمر.

كذلك من الواضح أن وثائق الزواج عند أبناء الطوائف الدينية المختلفة من مسلمين ومسيحيين ويهود لم تهتم بذكر سن الزوج أو الزوجة، أو تاريخ الميلاد، كما هو متبع في عصرنا الحالي. وكل ما كان يتم الاهتمام به هو ذكر بعض العبارات التي تثبت صلاحية البنت للزواج، كأن يقال (البالغ) وهذا يعني أنها وصلت إلى النضج الجسماني، وانتقالها من مرحلة الطفولة إلى بداية مرحلة الشباب، كما كان يتم ذكر عبارة (البالغ الرشيد) وأحيانًا (المرأة الكامل) للدلالة على أنها تعدت مرحلة النضج الجسماني، ووصلت إلى سن النضج العقلي أيضا، وفي بعض الأحيان كان يتم ذكرها بلقب (الصبية) كناية عن أنها في ريعان شبابها [١١٣]. ومما يؤكد أن الزواج عند البنات كان يتم في سن صغيرة، ما جاء

من إشارات في وثائق الجنيزة عن حالات كثيرة لزواج رجال كبار في السن من بنات صغيرات للمرة الأولى في حياتهم، أي الرجال، أو للمرة الثانية رغبة في الإكثار من الذرية، أو لاعتقاد الرجل بعدم قدرة زوجته الأولى على الإنجاب، وهذا ما سوف تحققه الزوجة الثانية. وعلى كل حال فهي حالات نادرة (١١٤).

٥- معدل إنجاب المرأة

من المعروف أن نساء فلسطين بوجه عام، وبيت المقدس بوجه خاص، يشتهرن في العصر الحديث بارتفاع نسبة الخصوبة المساعدة على ارتفاع معدل الإنجاب، والحقيقة أن أول ما يلفت انتباه من يطالع مجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف بوجه عام، ووثائق حصر الإرث بوجه خاص، هو ارتفاع معدل إنجاب المرأة للأطفال عند مسلمي القدس فالوثيقة رقم ٦١٣ المؤرخة في ١٩ ذي القعدة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م تفيد أن صاحب الوثيقة ويدعى: شرف الدين محمود بن شهاب الدين قد أنجب من زوجته عشرة أولاد. بينما تذكر الوثيقة رقم ١٨٤ المؤرخة في ٢ رمضان ٧٨٩هـ/ ١٣٨٨م أن المرحوم ناصر الدين محمد الحموي أنجب من زوجته أولادًا أربعة هم عمر، وأبو بكر، وسلمى، وسارة. وتشير الوثيقة رقم ٧٠٥ لسنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م إلى أن إبراهيم بن محمد بن عبد السلام الطبلاوي السمان حدد ورثته بأنهم: زوجته وأطفاله ستيتة، ومنصور، وناصر، وعبد الله، وسليمان، وسعيد، وعبد الله الحاضرون معه ببيت المقدس، وأحفاده أحمد، وحامد، وأحمد، وعلي، وإبراهيم. أي: إن عدد أولاده سبعة غير أحفاده. والوثيقة رقم ٦٩٥ لسنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م تفيد أن عبد الله بن محمد قد أنجبت له زوجته سبعة أولاد هم: غانم، ومحمد، وأبو بكر، وعلي، وخالد، وفاطمة، وعلية. إلى جانب العديد من الوثائق التي تؤكد ارتفاع معدل الإنجاب، بحيث نقف منها على أن متوسط الإنجاب كان لا يقل عن ثلاثة أطفال

أو أربعة، ومن النادر أن تجد من بين المسلمين من لم ينجب، أو أنجب طفلاً واحدًا [١١٥].

ويجب أن نؤكد على أننا لم نأخذ في اعتبارنا شكاوي بعض الفقراء: أن الواحد منهم في عائلة كبيرة، وأنه غير قادر على إعالتهم، أو قوائم الفقراء الذين يعيشون على الإعانات، بل اعتمدنا على وثائق حصر التركات والموجودات، وهي شاملة لجميع عينات الناس بطوائفهم الدينية المختلفة، فضلاً عن أنها تشمل الذين لم ينجبوا، والذين أنجبوا بنات فقط، أو أنجبوا بنين وبنات، بل وحتى الذين لم يتزوجوا، وهي وثائق ليست حكومية أو رسمية، تتعلق بأهل القدس أنفسهم، وكثيرون منهم طلبوا عمل هذا الحصر، وهم على فراش المرض، فهي وثائق يعتمد عليها وموثوق بها، لأنه مذكور بها جميع من يستحقون الإرث، سواء كانوا حاضرين في القدس، أو كانوا غائبين في مدينة أخرى فيتم ذكرهم. وهي تفسر أن أحد عوامل ارتفاع معدل الإنجاب كان بسبب الظروف الصحية، ولمواجهة كثرة انتشار الأوبئة والطواعين، وارتفاع معدل الوفيات [١١٦].

وربما كان من أسباب ارتفاع معدل الإنجاب أيضا أهمية الأطفال بالنسبة للآباء والأمهات، لأن الأطفال متاع الحياة الدنيا وزينتها، حيث يمدون والديهم بالحافز على الكفاح. كما أن كثرة الإنجاب هي الحماية الأفضل للأب الكبير في السن، ولأنهم هم العصبة التي تحقق له القوة، وسوف يحلون محله في العمل ويحققون تراكم الثروة، وربما اعتقدت الأم، وكما هو شائع حتى الآن، أن إنجابها للأطفال يدعم الحياة الزوجية، ويعلى من قدرها عند زوجها، فيكون أكثر ارتباطًا بها، لأنها أم أولاده قبل أي شيء آخر [١١٧].

أما بالنسبة لأهل الذمة فقد كان معدل الإنجاب عندهم متدنيًا . فالوثيقة رقم ٣٨٤ بتاريخ ١٤ ذي القعدة ٧٩٥هـ/ ٢١ سبتمبر ١٣٩٣م، من وثائق حصر موجودات امرأة مسيحية على فراش الموت، تدعى: أفروشية بنت التاج

إسحاق النصرانية اليعقوبية، والتي كانت تقطن في دير الأقباط في القدس، قد أنجبت بنتًا واحدة تدعى: فخر النساء بنت سالم. والوثيقة رقم ٤٠٥ بتاريخ ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة يهودية على فراش المرض تدعى: قمر بنت إسحاق بن مناحم العبرية، أشهدت فيها قاضي قضاة القدس أن حفيدها موسى بن صمويل الغائب في دمشق هو وريثها الوحيد بعد وفاة والده ووحيدها صمويل. كما أن الوثيقة رقم ٥٠٣ بتاريخ ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات شخص مسيحي مريض يدعى: رشيد بن هارون بن سمعان الشوبكي، أشهد على نفسه أن ورثته هم: زوجته مريم بنت فرج بن شبل النصرانية الشوبكية، وبنتاه ست الأهل وست النظر، وأخوه غانم الغائب في الشوبك في (الأردن حاليًا) (١١٨).

٦- منزل الزوجية

بداية يجب أن نشير إلى أن أفراد المجتمع في مدينة بيت المقدس اهتموا اهتمامًا شديدًا ببناء منازلهم، لا لتكون مجرد مأوي لأصحابها، بل لتوفر لهم سبل الراحة والرفاهية في ذلك العصر، ومن الطبيعي أن تتفاوت تلك المنازل تفاوتا يتناسب مع مكانة أبناء المدينة من حيث الوضع الاجتماعي، والحالة الاقتصادية (١١٩). وهذا ما أدى إلى اختلاف أحياء أو حارات القدس في مستواها لاختلاف ساكنيها، فقد كانت هناك أحياء راقية يسكنها علية القوم من كبار التجار، وأرباب الوظائف الدينية وغيرهم، مثل : حارة السعدية وهي إحدى أرقى حارات القدس السكنية الواقعة داخل الأسوار بين بابي الساهرة والعمود بالقرب من الحرم القدسي الشريف، وحارة الخوالدة بباب حطة (١٢٠). بينما تشير كثير من الوثائق إلى أن حارة بني حارث، وحارة المغاربة- التي قامت السلطات الإسرائيلية بهدمها لتوسيع المنطقة المواجهة لحائط البراق أو المبكى كما يسمونه- إلى جانب حارة الريشة، وحارة القصيلة، وزقاق الحبشي قرب

سوق القطانين، وحارة اليهود، وحارة المشاعلية، وحارة المشارقة، وزقاق أولاد كيهام، وحارة صهيون، وسويقة باب حطة ... تشير تلك الوثائق إلى أنها كانت كلها مليئة بالسكان من أرباب الحرف بشتى طوائفهم الدينية، ولم تكن مدينة السلام (القدس) تعرف التعصب الأعمى الذي تعرفه الآن، فقد سكن كثير من أهل الذمة في منازل يمتلكها المسلمون، وسكن كثير من المسلمين في منازل يمتلكها أهل الذمة، بل تجاورت بعض المنشآت الدينية المسيحية، واليهودية، والإسلامية، في دلالة واضحة على تعايش الأديان وروح التسامح والألفة (١٢١).

جاء في الوثيقة رقم ٣٥ بتاريخ ٧٧٨هـ/ ١٣٧٦م وصف لأحد منازل الزوجية التي آلت ملكيتها لزوجة تدعى: فاطمة بنت آدم وأولادها الثلاثة بعد وفاة عائل الأسرة، هذا المنزل كان يقع بالقدس الشريف بحارة النصارى، وكان يشتمل على ثلاثة بيوت (غرف)، ومطبخ، ومطهرة (حمام)، وساحة (أي حوش أو فناء) و به صهريج وسط الساحة، وبالساحة أشجار مختلفة الأجناس. ثم ذكرت الوثيقة حدود ذلك المنزل وما يحيط به من عقارات شمالاً وجنوبًا، وشرقًا وغربًا، وأن واجهته كانت مطلة من جهة الغرب على أحد شوارع بيت المقدس آنذاك (١٢٢). وبناء على هذه الوثيقة، وما جاء في إحدي الدراسات الحديثة عن المنازل في إحدى حارات بيت المقدس في تلك الفترة، يمكننا القول : إن منزل الزوجية كان عبارة عن مبنى مستطيل أو مربع أو غير منتظم الشكل، يشتمل على عدد من الغرف أطلق على الواحدة منها اسم (بيت)، هذه الغرفة هي التي عرفت فيما بعد في العصر العثماني باسم (أوضه)، أو (أوطه)، أو (بيت). وقد جرت العادة أن يتم توزيع الغرف على طوابق المنزل السفلية والعلوية التي يصعد إليها بسلم من الحجر ، يبدأ عادة من جدار الواجهة الرئيسة للمنزل، يستخدمه أهل المنزل في الصعود إلى الطوابق العلوية، والهبوط منها، كما يضم المنزل بيتًا للراحة وهو الذي وصفته الوثيقة بأنه مطهرة (أي الحمام أو دورة

المياه أو المرحاض)، ويوجد في جميع مباني المنازل، وغالبًا ما يــؤدي إلـــى الساحة السماوية أي الحوش، أو الفناء بالقرب من المطبخ، ربمـــا وجـــد أمـــام الغرف المتعددة في طوابق المنزل المختلفة. هذا إلى جانب الصهريج الذي كان يستخدم لتخزين مياه الأمطار، وربما يكون في المنزل الواحد أكثر من صهريج، وهو وحدة معمارية ملحقة بالمنزل وتقع في أسفله، وتسمي أحيانًا بئـــرًا . أمـــا أرضيات الغرف فكانت تبلط بأنواع مختلفة من الحجارة، وهي في غالبها مـــن الحجر الأزرق الملكي الكبير الأملس، وقد سمي هذا الحجر بالملكي لاستخدامه بكثرة في منشآت حكام بيت المقدس من ملوك، وســـلاطين، وغيـــرهم، ومـــن الغرف ما كان يبلط على شكل سجادة (١٢٣).

تميزت منازل القدس باستخدام القبو المحدب داخل المنازل وفي الغرف، وهو عبارة عن أسلوب، أو وسيلة معمارية تعتمد على نقطتـــي ارتكـــاز، كمـــا عرفت بعض المنازل استخدام القبو المخمس، والذي يتألف من خمس فقرات، أو سقف خماسي الفصوص، تتصل بعضها ببعض، وتلتقي حجراتها فـــي وســـطها بحجر الغلق. كذلك شاع في تلك المنازل استخدام القبو المتقاطع، وهـــو عبـــارة عن قبو مسقوف على شكل متعامد وفق أربعة فصوص، ويطلق العوام على هذا النمط من الأقبية اسم (القبو الصليبي) أو (القبو المصلب) لأنه على شكل صليب. واستخدم بكثرة في غرف المنازل، وخصوصًا ذات الأسقف المنخفـــضة. وقـــد استخدمت هذه الأنواع من الأقبية بغرض حمل ثقل الطبقات العلويـــة، وتوزيـــع ثقلها على الجوانب، إلى جانب وظيفتها الزخرفية عندما يتم تزيينهـــا بأشـــكال هندسية ونباتية (١٢٤).

كما عرف مثل هذا المنزل طريقة استخدام البوائك (جمع بائكـــة) لمـــا تتيحه من فراغات، وما تقوم به من حمل الأبنية السكنية، ولوقاية المـــشاة مـــن الأمطار الشديدة وأشعة الشمس الحارقة (١٢٥). كما تم استخدام القباب الـــسطحية

الضحلة ذات الرقبة القصيرة فوق الدور السكنية، وكذا تم استخدامها في تشييد المنازل، بحيث كان هنالك أكثر من قبة في سطح المنزل الواحد، هذه القباب كان يتم تشييدها من الحجر والشيد، وهو مسحوق طبيعي أبيض اللون مستخرج عن طحن الحجر، واستخدم قبل اكتشاف الأسمنت في العمارة، وجرت العادة بأن يتم تزيين هذه القباب برسومات هندسية مثل: المثلثات، والأهلة العديدة وغيرها (١٢٦).

أما عن بناء الأبواب والشبابيك فقد تم استخدام الأقواس المدببة، والأقواس نصف الدائرية، والزخرفة بأشكال هندسية مختلفة، كما استخدمت القمريات، وهي عبارة عن فتحات دائرية تعلو باب المنزل، والغرض منها هو: دخول أشعة الشمس بشكل خافت إلى صحن الدار. أما واجهات المنازل فقد تم فيها استخدام الرواشن، (مفردها روشن) وهي كوة أو نافذة تخرج من الطبقات العليا لمبنى المنزل، وتكون بارزة إلى الخارج، ويتخلل الروشن شبابيك أو طاقات مشبكة تطل على الطريق العام، ويتميز الروشن بجمال الشكل من الخارج، في حين يكون من الداخل على شكل غرفة داخل غرفة لإدخال أشعة الشمس، وتوفير الإضاءة المناسبة والنسيم العليل، كما تم استخدام الأفاريز (مفردها إفريز) وهو عبارة عن إطار أو حلية بارزة وغائرة تحيط بعقد خارجي أو داخلي، ويكون الإفريز غالبًا في أعلى الجدار، مما يجعله يخفف من سقوط الأمطار، ويعمل على تثبيت أطراف المشربيات أو الرواشن (١٢٧).

خصائص بناء المنزل

مما لاشك فيه أنه كان للطبيعة تأثيرها في مباني المدينة المقدسة، حيث كانت المواد المستخدمة في البناء هي حجارة الكلس، وهي أحجار جذابة شديدة الصلابة وهذه الحجارة أضفت على مباني المدينة طابعًا مميزًا، حيث قال عنها مؤرخ القدس الشهير: "وأما بناء بيت المقدس فهو في غاية الإحكام والإتقان

جميعه بالأحجار البيض النحت وسقفه معقود، وليس في بنائه لبن، ولا في سقفه خشب، وقد ذكر المسافرون أنه لم يكن في جميع المملكة أتقن عمارة، ولا أحسن رؤية من بناء بيت المقدس، وفي معناه بلد سيدنا الخليل عليه السلام، لكن بناء القدس أمكن وأتقن، ويقرب منه بناء مدينة نابلس، فهذه المدن الثلاث بناؤها متقن لكونها في الجبل، والحجارة فيها كثيرة متيسرة" (١٢٨). كما قال عنها الرحالة الألماني فيلكس فابري والذي زارها مرتين كما سبقت الإشارة إلى ذلك: "وبيوت بيت المقدس مبنية بالحجارة.. وقد رأيت فيها بيوتًا جميلة وكثيرة.." (١٢٩). ويأتي في مقدمة الأنواع المختلفة من الحجارة التي استخدمت في بناء تلك المنازل الحجر الملكي، والذي عرف في العصر العثماني بالحجر السلطاني، نسبة إلى السلطان سليمان القانوني الذي بنى سور القدس منه، كما يسمى بالحجر المزي، ويسمى أيضا بالحجر الأزرق، لميله إلى الاصفرار، ثم الازرقاق بعد قطعه من محاجره الكائنة في حي الشيخ جراح، وباب العمود ومغارة الكتان، وبيت أونيا. ومن الحجارة المستعملة أيضا حجر الهور الكلسي المستخدم في بناء الواجهات، والذي أشار إليه مؤرخ القدس سابقًا (١٣٠).

كذلك تم استخدام مادة القصارة وهي عبارة عن خليط من (القصرمل) أي الرماد المتخلف عن الحمامات مع الشيد المطبوخ من الحجر الوردي، والتي أفادت بعض الحجج الشرعية استخدامها في تغطية المساحات الفاصلة بين المداميك وعند ترميم المباني، وذلك بديلاً عن (المونة) المستخدمة في عصرنا الحالي. ومن المواد التي تم استخدامها في بعض منازل القدس الرخام، وقد كثر استخدامه في عمل الفسقيات أو النافورات، وتكسية بعض مداخل الدور وأرضياتها وحيطانها (١٣١).

وللتغلب على مشكلة رشح المياه الجوفية، أو الرطوبة في الجدران، والتي تظهر في الشتاء بوجه خاص، فقد تم استخدام كسر الفخار بعد طحنه

وخلطه بالكتان المشبع بزيت الزيتون والشيد في طلاء الجدران الداخلية، قبل كسوة هذه الجدران بمادة القصارة، كذلك لإكساب المنزل البرودة الكافية في أيام الصيف (١٣٢). وقد ظلت هذه المواد مستخدمة في العصر العثماني، فعندما زار الرحالة التركي أوليا جلبي القدس ووصف بعض حاراتها ومبانيها فقال: ومباني هذه المدينة من الحجارة، وليس فيها مبان خشبية مطلقًا، ومع ذلك فالأبواب مصنوعة من الخشب (١٣٣).

وينبغي أن نشير إلى أن بعض المنازل في أحياء المدينة الراقية قد اشتملت على حواكير (مفردها حاكورة) وهي غالبًا ما تكون ملاصقة للمنزل من الخارج، وتزرع بالأشجار المثمرة مثل الكروم، والمشمش، والتفاح، والتين، والزيتون، والرمان، والتوت، وبعض الخضروات، أما الحواكير الكبيرة فهي غالبًا ما كانت مستقلة عن المنازل التي تحيط بها من جهاتها المختلفة وتحدها من جهة أو أكثر، وتعرف الحاكورة الكبيرة باسم واقفها، أو شجرة تميزها، أو عائلة ترعى شئؤونها، أو ولي صالح مدفون فيها (١٣٤). وعادة كان يخصص جزء من مساحة المنزل، وخصوصًا منازل الأثرياء، لعمل إسطبل يتسع لعدد من الخيول اللازمة لأفراد الأسرة الواحدة، وغيرها من دواب الحمل، وفي داخل الإسطبل دورة مياه ومطبخ للسياس، وحجرة للنوم، فضلاً عن مستودع لحفظ الأتبان، والأعلاف، وآلات الركوب المختلفة، وأحيانًا يخصص جزء من هذا الإسطبل لتربية بعض الطيور، وهو ما عرف في مصطلح ذلك العصر باسم (الحضير) كما سنرى في بعض الوثائق التي سنتحدث عنها في الصفحات التالية.

كما تجب الإشارة إلى أن سكان بيت المقدس عرفوا وسائل الصرف الصحي، أو ما عرف بالمجاري في الوقت الحاضر، حيث كان هناك مجرى لتصريف الأقذار يتبع في معظم اتجاهاته المجرى الروماني القديم، والذي ورد

ذكره في عدد من الكتب، ومنه يفهم أن الرومان أنشؤوا خلال القرن الأول للميلاد مجرى لتصريف الأقذار، وانه ظهر من الحجارة المتنوعة التي استخدمت في ترميمه، وأنها رممت عدة مرات في العصر المملوكي. ويعد هذا المجرى الأساسي في المدينة القديمة" بيت المقدس" وله مجار فرعية تصل بينه وبين أحياء المدينة الأخرى داخل السور، حتى يتيسر لسكان المدينة وأحيائها من التخلص من القاذورات وتصريفها، وقد أشار احد الباحثين إلى أن ما أنشاه الرومان قديمًا من نظام الصرف الصحي مازال مستخدما حتى القرن العشرين مما ساعد على حفظ المدينة من التعرض للتلوث والأمراض (١٣٥).

وتجب الإشارة إلى أن ارتفاع عدد السكان في القدس في العصر المملوكي بوجه خاص، وبعد أن عادت المدينة إلى أحضان الدولة العربية الإسلامية، ونعمت بالاستقرار، أدى ذلك إلى ازدياد الطلب على السكن مع قلة فرص البناء فوق الأراضي داخل المدينة لصغر حجمها، فتوسعت أحياء عديدة خارج السور، هذا إلى جانب اتجاه رجال المعمار إلى البناء فوق القناطر التي كانت تعلو الطرق والشوارع، مما أفضى إلى بناء البائكة المحمولة على قنطرة، وأن يعيد المالك بناء مسكنه فيأخذ علو الطريق العام كقنطرة، أو يستأذن جاره أن ترتكز عضائد قنطرة منزله على جدرانه. ففي الوثيقة رقم ٣٣٦ والمؤرخة في ٢٢ جمادى الآخرة سنة ٧٨٨هـ/ ١٣٨٦م، نجد مثالاً لهذه الحالة وفيها يأذن الحاج محمد بن أحمد بن محمد البصراوي القصاب بالقدس الشريف لأحد صوفية الخانقاه الصلاحية وهو برهان الدين الناصري: "أن يلصق بناه إلى ملكه من جهة القبلة، ومن جهة الغرب على حكم الأرجل القديمة الرومية الملاصقة لملكه". والمقصود بالأرجل القديمة الرومية هي الأعمدة التي تستند عليها إحدى القناطر (١٣٦).

كذلك نجم عن ضيق مساحة المدينة، واستخدام القناطر والأعمدة في البناء فوقها، أن ظهر ما اصطلح على تسميته بحق الارتفاق، ويعني ضرورة مرور الجار من دار جاره لعدم تمكنه من سلوك الطريق العام، أو أن يكون له حق الاشتراك في بعض المنشآت مع جيرانه مثل: قنوات المياه التي قد تمر من أسفل دور الجيران [١٣٧]. وهذا ما عبر عنه بعض الرحالة الذين زاروا المدينة في ذلك العصر، فذكروا أنه "يمكنك أن تمشي على أسطح تلك المنازل، وأن أصحاب تلك المنازل كانوا يستخدمونها (أي الأسطح) في أثناء قيامهم بزيارة جيرانهم" [١٣٨]. واستمر الحال كذلك طوال العصر العثماني، فلم يحدث أي تغيير يذكر في منازل القدس، وطريقة بنائها، ومكوناتها. فقد جاء في السجل رقم ٢٢٩ من سجلات المحكمة الشرعية أن إحدى الدور برأس عقبة المولى (عقبة الراهبات) كانت مشتملة على "علوي وسفلي، فالعلوي يشتمل على طباق بها سلالم حجر وأربعة بيوت (غرف) بأحدها حمام ومطبخ وساحات، والسفلي يشتمل على أوطتين وإيوان ومرتفق، وأربعة صهاريج وإسطبل، ومدفن، ومنافع، ومرافق وحقوق شرعية.." [١٣٩]، كذلك جاء في سجل آخر من هذه السجلات ذكر منزل اشتراه أحد أبناء مدينة القدس، وهو سليمان جلبي قطينة وأن ذلك المنزل مشتمل على: "علوي وسفلي" والدور العلوي يصعد إليه "بسلم من حجر وبه حضير بها طاقات، وأربعة بيوت بأحدهم حمام، وإيوان، ومطبخ، ومرتفق لطيف ومرتفق آخر، وساحات سماوية، وسفلي يشتمل على أوطتين وإيوان ومرتفق وأربعة صهاريج لجمع ماء الأشتية، وإسطبل، ومدفن ومنافع وحقوق شرعية..." [١٤٠].

والأهم من ذلك أن وثائق الحرم القدسي الشريف تلقي كثيرًا من الأضواء على منزل الزوجية، لا من حيث مكوناته، والمواد المستخدمة في بنائه، ومساحته، وعدد طوابقه، وتكسية جدرانه فحسب، بل ومن حيث نوعيته، فهل هو ملك للأسرة- للزوج أم الزوجة، أم أحد الأبناء- أم هو إيجار؟ وكذلك

نوعية الأفراد الذين يسكنونه، وهل كان السكن في إحدى المؤسسات الخيرية والدينية أم في منشأة تجارية ؟ ففي حالة السكنى في منزل أحد أفراد العائلة تتم الإشارة إلى ذلك في صراحة مثلما جاء في الوثيقة رقم ٢٨٨ بتاريخ ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م، وهي وثيقة حصر تركة لامرأة توفيت في "دار ابنها علي بن الحاج حسن علي" . وقد يكون السكن ملكًا للزوجة، كما جاء في الوثيقة رقم ٤٥٧ المؤرخة في سنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م وهي وثيقة حصر موجودات امرأة مريضة وطريحة الفراش تدعى: طقطاي بنت عبد الله زوجة علاء الدين علي بن قيران، تم حصر موجوداتها بناء على طلبها من قاضي قضاة القدس الشريف، وتم ذلك في "دارها الموقوفة عليها في خط أولاد الشرف"، أي في حارة الشرف، والتي كان يطلق عليها كذلك اسم حارة الأكراد. وقد يكون سكن الزوجية مع أسرة الزوج، كما جاء في الوثيقة رقم ٤٩٣ في سنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة تدعى: الحاجة قوزات بنت إسماعيل بن علي العجلونى، زوجة الحاج محمد بن أحمد السكندري، المعروف بالثوري، وسكنها في دار الأمير الكبير المجاهد زين الدين غانم الثوري [١٤١].

ومن الأشياء المألوفة أن بعض منازل الزوجية في بيت المقدس كان يطلق عليها أسماء أصحابها من النساء، فقد جاء في الوثيقة رقم ٤٧٩ لسنة ٧٧٦هـ/ ١٣٩٤م أن إحدى الأسر المقدسية كانت تقطن في دار "تسمى دار بنت السراج المغربية.. في حارة المغاربة" والتي كانت تقع في مواجهة حائط البراق، أو حائط المبكى كما يسميه اليهود، أمام أحد أبواب المسجد الأقصى المعروف بباب النبي [١٤٢].

ومن الطريف أيضا أن نذكر أن مدينة بيت المقدس قد عرفت في تلك الآونة ما هو مطبق حاليًا في بعض بلدان العالم العربي، وبخاصة في منطقة

الخليج، من تخصيص منازل لا يسكنها إلا العائلات، ومنازل أخرى تخصص لسكنى العزاب، وخصوصًا من أرباب الحرف الذين تضطرهم ظروفهم إلى السكنى في مكان واحد. فالوثيقة رقم ٥٢٦ بتاريخ ٧٢٥هـ/ ١٣٩٣م تشير إلى أنه تم حصر موجودات شخص مريض طريح الفراش يدعى: "ناصر الدين محمد بن شرف الدين موسى بن يوسف الدمشقي" يسكن في غرفة في "بيت سكن الخبازين"، وأقر أن ورثته هم: أخواته مغل، وخاتون، وسالمة الغائبات في دمشق، وأمه الحاجة ملك، وبيت المال. بل وتشير الوثيقة رقم ٥١٤ إلى وجود حي بأكمله من الحرفيين، ربما كانت منازله من هذا النوع. كما أنه ربما يكون السكن عبارة عن غرفة داخل إحدى المنشآت الاجتماعية، فمن الأضواء الجديدة التي تلقيها الوثائق على منزل الزوجية ما جاء في الوثيقة رقم ٥٢٧ بتاريخ ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م أن بعض الربط (جمع رباط) كان ينزل فيها بعض الأسر الصغيرة، والفقيرة في الوقت نفسه. فهذه الوثيقة تشير إلى أن امرأة ضعيفة ترقد في فراشها من مرض يخشى منه الموت، طلبت عمل حصر بموجوداتها، فحضر مندوب عن بيت المال، وبعض الشهود العدول من قبل قاضي قضاة القدس الشافعي، الحاكم الشرعي في القدس، وذكرت أن مستحقي إرثها هم: "زوجها محمد بن أحمد بن إبراهيم الكركي النساج الحاضر معها، وأحفادها محمد وأحمد وياسين..". وربما كان منزل الزوجية عبارة عن غرفة في إحدى المنشآت التجارية، فالوثيقة رقم ٤٦٤ بتاريخ سنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، تحصر موجودات امرأة مريضة تدعى: خديجة بنت الحاج على التركي، وتقطن في غرفة في خان عادار ظاهر القدس الشريف بالمغائر، وتم الحصر في وجود نائب وكيل بيت المال نائب الحسبة في الوقت نفسه، والشهود العدول من طرف قاضي القضاة الشافعي بالقدس، وذكرت أن ورثتها هم بناتها: فاطمة، وحليمة، وعائشة الحاضرات معها بالقدس، وبيت المال؛ لأنها لم تنجب ولدًا. كما جاء في

الوثيقة رقم ٤٤٨ بتاريخ ٧٩٦هـ/ ١٣٩٣م وهي وثيقة حصر تركة شخص متوفى يدعى: الشيخ عمر في رباط المرحوم علاء الدين البصير، وأن الورثة هم: زوجته وأولاده وبناته، وواضح أنهم كانوا يقيمون معه، وإلا لذكرت الوثيقة غير ذلك، كما هي العادة في مثل تلك الأحوال.

وربما كان سكن الزوجية غرفة، أو عدة غرف في إحدى المنشآت الدينية، فقد جاء في الوثيقة رقم ٤٣٨ بتاريخ ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات شخص طريح الفراش يدعى: فارس بن عبد الله، عتاقة قرقط المغربي في زاوية الشيخ إبراهيم في حارة المرداوية، وذكر أن ورثته هم: زوجته عائشة بنت محمد بن يحيى، ومعتقه. وتم الحصر في حضور نائب السلطنة وناظر الحرمين الشريفين بالقدس، والشهود العدول من طرف القاضي الحنفي. وكذلك جاء في الوثيقة رقم ٤٢٩ بتاريخ ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات رجل ملازم للفراش يدعى: الشيخ يعقوب بن غازي التركماني الطباخ في زاوية محمد بك، وقد تم الحصر في حضور نائب بيت المال، والشهود العدول من طرف القاضي الشافعي، وأقر أن ورثته هم زوجته: قطلوا بنت عبد الله الحاضرة معه وأخوه البالغ الرشيد أبو زيد النساج الغائب في عينتاب. علمًا بأن المنشآت الدينية التي حوت سكنًا للزوجية، وعاش فيها أبناء بيت المقدس لم تكن مؤسسات دينية خاصة بالمسلمين فحسب، بل كانت هناك مؤسسات دينية خاصة بالمسيحيين. مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٧٤ بتاريخ ٧٩٣هـ/ ١٣٩١م. وهي من وثائق حصر التركات، خاصة بشخص مسيحي يدعى: يعقوب بن يوسف بن مسعود، توفي في أحد الأديرة في حارة النصارى، وهو دير معلة، أما ورثته فهم: أمه وأخوه سمعان الحاضران معه في القدس. والوثيقة رقم ٥٠٣ بتاريخ ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م الخاصة برجل مسيحي أيضا توفي بأحد أديرة بيت المقدس، ويسمى دير العامود، جاء فيها أن ورثته هم: زوجته مريم بنت فريج بن شبل النصرانية

الشوبكية، وبناته ست الأهل وست النظر، وأخوه غانم الغائب في الشوبك، وعلى الوثيقة علامة القاضي الشافعي (١٤٣).

ومن الحالات النادرة التي صادفتنا وثيقة فيها سكن الزوجية في إحدى مدارس القدس، إذ تشير الوثيقة رقم ٦٢٧ بتاريخ ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر تركة امرأة متوفاة تدعى: "فاطمة بنت أحمد بن علي" إلى أن محل إقامتها هي وأسرتها "كان في المدرسة الميمونية".

ومن الجدير بالذكر أن بعض العائلات المقدسية أطلقت على منازلها بعض الأسماء التي تخلد ذكرى وطنية أو قومية أو تاريخية، فالوثيقة رقم ٧٦٧ المؤرخة في ٧٥٩هـ/ ١٣٩٣م جاء فيها أن منزل إحدى الأسر المقدسية تسمى: دار حطين في خط باب العمود .

وكنا نود أن نخرج من دراستنا لمجموعة وثائق الحرم القدسي الشريف، ووثائق سجلات المحكمة الشرعية، التي أتيحت لنا ببعض المعلومات المفيدة عن قيمة الإيجار الذي كان يتم دفعه في المنازل أو الغرف السكنية، والذي لابد وأن يكون مختلفاً من دار إلى أخرى حسب المساحة، والموقع، والحالة التي عليها الدار، وما إلى ذلك من أمور. وإن كانت هناك إشارات كثيرة في العديد من الوثائق عن سكن عدد كبير من العائلات المقدسية في منازل مستأجرة، إلا أن الوثائق المتعلقة بالإيجار لم تشر إلى قيمة إيجارها باستثناء الوثيقة رقم ١١٤ والتي جاء فيها أن إيجاز الدار المذكورة في هذه الوثيقة، وهي سكن شخص يدعى: "الحاج أحمد بن عمر.. عن شهر ربيع الآخر سنة ٧٨٥هـ/ ١٣٨٣م كان ثمانية دراهم فضة. وقد بخلت علينا الوثائق بذكر اسم الحي الذي كانت تقع فيه تلك الدار، لتحديد ما إذا كان من الأحياء الراقية، أم الشعبية، أم أحياء الطبقة الوسطى. كذلك الوثيقة رقم ٩٦ بتاريخ٧٨٥هـ/ ١٣٨٣م، جاء فيها أن الدار المؤجرة هي ملك أحد أمراء المماليك ويدعى: الحاج ناصر بن عبد الله بن

فروخ، وكان مقدمًا للطواشية، وأن داره كانت تقع في حارة المشارقة بالقدس، وإيجارها كان مبلغ ٩٧,٥ درهمًا شهريًا [١٤٤]. وربما رأى البعض أن إيجار الدار الأخيرة يبدو مرتفعًا، لكن من خلال إلقاء نظرة على صاحبها، وهو أحد أمراء المماليك، يمكننا القول: إنها كانت دارًا كبيرة وفي أحد الأحياء الراقية في القدس. وعلى هذا فإن قيمة الإيجاز المذكورة معقولة بالنسبة لمستواها. وكنا نود أن نتوصل إلى معرفة مقدار الربح الذي وضعه أصحاب الأملاك المؤجرة، والذي يجب أن تحققه الأموال التي دفعوها في شراء تلك الدور. لكن ليس لدينا سوي هذين الرقمين السابقين عن القيمة الإيجارية.

أما أسعار شراء الدور، فقد ورد ذكرها في العديد من الوثائق مثال ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ١٥ بتاريخ ١٦ رمضان سنة ٧٤٣هـ/ ١٢ فبراير ١٣٤٣م، حيث ذُكر فيها أن شخصًا نصرانيًا من أبناء بيت المقدس يدعى: "رزق الله بن بولس التاجر" قد قام بشراء دار بحارة النصارى- وهي من الأحياء الشعبية في القدس- بالقرب من دير باسل، نظير مبلغ وقدره ١٣٠ درهمًا من صاحبها "الشيخ أبي العباس يوسف". وجاء في الوثيقة رقم ٣٩ بتاريخ ٧٨٠هـ/ ١٣٧٩م، أن "الشيخ برهان الدين إبراهيم الناصري، المقرئ في المسجد الأقصى، اشترى دارًا بالقرب من قناطر الخضير (حارة في خط الطواحين) بمبلغ ٨٢٥ درهمًا من محمد بن أحمد بن محمد بن فرج الزيدي". وجاء في الوثيقة رقم ٣٥٢ بتاريخ ٢٠ رمضان ٧٦٥هـ/ ٢١ يونيو ١٣٦٤م أن "المعلم أحمد بن إدريس السكندري، المقيم بالقدس اشترى دارًا في خط باب السلسلة، في سوق داود بن حسن بن على بن حسن بمبلغ ٤٠٠ درهم". كذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٦١٩ المؤرخة في سنة ٧٨٠هـ/ ١٣٧٩ أن سعر دار في قناطر الخضير في خط الطواحين هو مبلغ ٨٢٠ درهمًا. بينما جاء في الوثيقة رقم

٣٦٧ المؤرخة في ٢٦ رمضان ٧٤٣هـ/ ٢٢ فبراير ١٣٤٣م، أن ثمن منزل مهدم في حارة الخوالدة كان ٣٠ درهمًا [١٤٥].

وقد وقفنا على وثائق تشير إلى أن عددًا من المنازل كانت مأهولة، ولم يكن يدفع لها إيجار، كأن تكون موقوفة على من يسكنها ممن يشترط فيهم شروط خاصة. مثال ذلك: ما جاء في الوثيقة رقم ٤٣٣ بتاريخ سنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر تركة شخص يدعى: "محمد بن سليمان بن مسعود الحسباني، والذي كان يسكن في دار "وقف العميان" هو وزوجته "فاطمة بنت أحمد الحسبانية". وما جاء في الوثيقة رقم ٣٤٣ لسنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة طريحة الفراش تدعى: حمراء، كانت تسكن في دار في باب حطة، دار وقف الناصر بن الحنبلي، وذكرت أن ورثتها: هم زوجها، وبيت المال لأنها لم تنجب منه. وكذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٤٨٤ لسنة ٧٩٤هـ/ ١٣٩٢م وهي وثيقة حصر موجودات امرأة طريحة الفراش تدعى: "حسن بنت عبد الله" كانت تسكن في دار وقف المرحوم محمد جوزية في حارة المشارقة. وذكرت أن ورثتها هم: ابنها محمد بن إبراهيم الحلبي وابنتها عائشة. وما جاء في الوثيقة رقم ٥٠٤ بتاريخ ٧٩٣هـ/ ١٣٩١م وهي وثيقة حصر تركة المتوفي مخلوف بن رضوان بن عبد الواحد الحداد، وكان يقيم هو وزوجته في دار وقف الدوادارية في خط وادي الطواحين. وما جاء في حجة الوقف رقم ٨٣٣ لسنة ٧٤٧هـ/ ١٣٤٦م من أن فاطمة بنت محمد بن على المحسنة المغربية وقفت جميع عمارتها المستجدة بالقبو الروماني بدارها، بحارة المغاربة بالقدس الشريف.. على من يسكنه من الفقراء العجائز من المغاربة.." [١٤٦].

وقد يكون الوقف على ذرية المالك، فيعيشون في المنزل ولا يدفعون إيجارًا هم، ونسلهم من بعدهم، ولدينا العديد من وثائق هذا النوع إلا أننا سنكتفي بمثال واحد، وهو ما جاء في الوثيقة رقم ٦١٧ المؤرخة في ٢٦ صفر ٧٥٩هـ/

٧ فبراير ١٣٥٨م، حيث أوقف أحد أبناء بيت المقدس، ويدعى: "الشيخ عثمان بن محمد بن سلمان الغزي دارًا له في الخليل على مصالح أطفاله وذريته، ومن بعدهم للفقراء المسلمين" (١٤٧).

٧- العروس وعروسه

تنبغي الإشارة إلى أنه في بداية حياة الزوجين عادة ما تخرج العروس إلى منزل أهل العريس وتعيش فيه ، وذلك عند أبناء الطوائف الدينية الثلاث، وفي بعض الحالات كان العروس يشترط على عروسه ألا تطلب منه الانفصال عن أهله، وإن كانت هناك حالات خرج فيها الابن من منزل أبيه، إذا رغبت هي في ذلك، وفي بعض الأحيان كان والد العروس يصر على أن تبقي ابنته وزوجها معه في داره مدة إلى أن تتعود ابنته على زوجها، وفي هذه الحالة غالبًا ما كان العروس لا يدفع إيجارًا عند المسلمين، وعند اليهود يقوم بدفع إيجار رمزي، وإن كانت هناك بعض وثائق خاصة باليهود في مجموعة الجنيزة تنص صراحة على عدم دفع العريس الإيجار (١٤٨).

٨- ما يحبه الزوجان في بعضهما

الزوج عادة يحب في زوجته صفات عديدة، وهي نفسها التي كان يحبذها الزوج المقدسي، وهي: أن تكون صادقة، وأمينة على أسراره، وتحفظه في ماله، وعرضه في حضوره وغيابه، ونظيفة في نفسها ومنزلها جذابة، وتعتني بشعرها جيدًا ، وتضع الكحل في عينيها، وتعطر جسدها، وأن تكون ولودة، وأن تعامل والديه وأقاربه، ومن يمت إليه بصلة بكل احترام. وكان ذلك يتم النص عليه في عقود الزواج عند اليهود بوجه خاص، وأن تطيع أوامر والديه، وأن تقبل نصحهما (١٤٩). وأن ترعى الأطفال سواء أطفال زوجها من زواجه السابق، أو أطفاله منها، وتعطيهم الفرصة للتعليم، لأن المجتمع اهتم بتوفير المقومات اللازمة للتعليم، وبعبارة أخرى: فإن التعليم كان مجانًا لا

تتحمل فيه الأسرة شيئا، بل إن المنشآت التعليمية من كتاتيب، ومدارس، ومساجد وغيرها، كانت تصرف مرتبات نقدية وعينية للمتعلمين . وأن تكون على دراية بكل شئؤون بيتها وزوجها وأطفالها، مع الأخذ في الاعتبار: أن العمل في المنزل لم يكن شاقا. كما قد يتصور بعضهم، بل كان يتيح لها قدرًا من الوقت لمزاولة بعض النشاط. فالقمح كان يخزن في المنازل، والطاحونة اليدوية "الرحى" كانت متوفرة لخدمة ربة المنزل. والخبز كان يمكن شراؤه من الأسواق، وإذا تم تجهيزه في المنزل فإنه يخبز في فرن قريب، والطعام كان بسيطًا، وبسبب ندرة الأخشاب، وارتفاع أسعارها كوقود كان يفضل إحضار الطعام جاهزًا، والغسيل والتنظيف لم يكن عبئًا على المرأة، فهناك القصار الذي عرف باسم (البابا) كان يقوم بغسل وتنظيف الملابس. والغزل والنسيج قامت به المرأة، وندر ذكره في هذه الوثائق باستثناء بعض الأفراد الذين احترفوا تلك المهنة، وجاء ذكر الواحد منهم على أنه "النساج" [١٥٠].

وبالنسبة للمرأة فإنها عادة تحبذ في زوجها صفات عديدة عالية رفيعة، وهي الصفات التي يمكن أن نقول بأن المرأة المقدسية كانت تحبها في زوجها مثل: الشهامة والمروءة والرجولة، وطيب الخلق وحسن المظهر، والكرم، كما أنها كانت تفضل ألا يتزوج عليها إلا لضرورة ترضاها، وألا يقيم علاقات جنسية مع جواريه، وكان هذا هو قانون الكنيسة عند المسيحيين، أما بالنسبة لليهود وبخاصة طائفة القرائين منهم فإن عقود الزواج تضمنت وعدًا من الزوج ألا يتزوج من امرأة أخرى، وألا يحتفظ بخادمة لا تقبلها الزوجة. كما كان هناك إقرار من الزوج بأنه في حالة وقوع زوجته أسيرة، فعليه أن يفتديها بمال ليس من مؤخر صداقها، ولكن من ماله الخاص، وكان هذا واجبًا على كل مسلم ومسيحي، وإن لم يتم النص على ذلك في عقود زواجهم [١٥١].

ومما كانت تحبه الزوجة في زوجها، أن يشعرها بمسؤوليته الكاملة عن الأسرة، وألا يخرج في أسفار بعيدة كثيرًا، وإذا خرج فعليه أن يترك لزوجته وأولاده النفقة المناسبة التي تكفي مدة غيابه، وعند اليهود، عُرف عنهم من حب المال ـ كان يتم النص على ذلك في عقود زواجهم [١٥٢]. كما أنها كانت تحب من زوجها أن يسمح لها بأن ترى أقاربها، وصديقاتها بين الحين والحين، وأن يتيح لهن الفرصة لزيارتها من وقت لآخر، وأن يرحب بذلك، كذلك أحبت فيه أن يكون رقيقًا في معاملتها، عطوفًا، معتدلاً، يظهر لها الحب دائمًا، والاستحسان، وأن يكون كريم العشرة، يقابلها بالإحسان، ويحمل لها من الهدايا خصوصًا عند عودته من رحلة عمل، وأن يأخذ من يوم الخميس يومًا للمتعة الزوجية، فيستحم ويتعطر صباح الجمعة قبل صلاة الجمعة إذا كان مسلما، أما إذا كان يهوديًا فيأخذ يوم الجمعة للغرض نفسه، وإذا كان مسيحيًا فيأخذ يوم السبت لذلك، كذلك أحبت المرأة في الرجل أن يجعلها تتمتع بحياتها، فتزور الأسواق، وتذهب للحمام لتلتقي بصديقاتها، وأقاربها في المناسبات المختلفة، وألا يمنعها من واجب الزيارة، والمشاركة مع الأهل، والصديقات في الأحداث العائلية من زواج، وولادة، وطهور، وكذلك المشاركة في الأحزان. وأن يعطيها الفرصة في أن تتوجه لمنزل أبيها، وتستمع إلى أبيها، أو أمها، وأحدهما يقرأ في كتابه المقدس، وأن تحضر مجالس العلم والمناقشات، وقضاء بعض الوقت مع الصديقات في سرد القصص والحكايات، والحديث عن مشترياتهن، أو ترديد بعض الأغاني، أو بعض القصائد، وربما اللعب بالشطرنج [١٥٣].

٩- أثاث منزل الزوجية

تفردت وثائق حصر الموجودات لأفراد على فراش المرض، وكذلك وثائق حصر تركات المتوفين من أبناء بيت المقدس بذكر الأدوات المنزلية المستعملة في المطبخ وذكر أسمائها، والتي لا نجد لها ذكرًا في المصادر

التقليدية. وعلى الرغم من أن بعضها ما يزال معروفًا ومستعملاً حتى عصرنا الحالي، إلا أن الكثير منها كانت لها أسماء مخالفة لما هو معروف لدينا، أو لم تعد مستعملة. ومن هذه الأدوات الأواني الفخارية، التي كانت تستخدم في تخزين كثير من المواد الغذائية، وبعض المشروبات . فقد جاء في الوثيقة رقم ٦٣٥ لسنة ٧٩٣هـ/ ١٣٩١م وهي وثيقة حصر موجودات رجل مريض يسمى: الحاج حسن العجمي بالقدس الشريف بحارة المشارقة التي تقع شمال باب حطة، إن من ضمن الأواني الفخارية التي لديه (سفل) أي طشت من الفخار، ضيق من الأسفل واسع من الأعلى، و "أبريق وقدر فخار" و "عكة زيت" أي قدر صغير يستخدم لتخزين الزيت، و "سفل فخار صغير". و "أبريق زيت فارغ وبرنيتين" (والبرنية جمعها بران وهي أوان من الخزف أو الفخار) و"زبدية" وهي من الأواني الفخارية التي كانت تستخدم لطهي الطعام في الفرن، أي الطواجن بلغة عصرنا، ومنها ما كان يستخدم لوضع اللبن الزبادي، وإليها ينسب هذا اللبن. كذلك تذكر الوثيقة أن من ضمن الأواني الفخارية التي تم حصرها في موجوداته (محلبة) ويقصد بها الإناء الفخار الذي كان يوضع فيه الحليب، وكذلك (جرة عتيقة) لحفظ الفلفل والملح [١٥٤].

كذلك جاء في الوثيقة رقم ١٦٢ بتاريخ ٧٩٣هـ/ ١٣٩١ وهي وثيقة حصر موجودات امرأة ضعيفة على فراش المرض تدعى: جوهرة بنت صلاح بن أبي بكر، والتي كانت تقطن في حارة الحيادرة بجوار حارة الشرف من الشمال، و بها زاوية الشيخ حيدر [١٥٥] ، أن من ضمن الأواني الفخارية التى كانت مستخدمة "سلطانية" [١٥٦]، وغيرها من أدوات حفظ الماء [١٥٧]. بينما تشير الوثيقة رقم ٣٩٥ لسنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٣م إلى نوع آخر من الجرار الفخارية كان يستخدم في حفظ القمح . وواضح أنها أكبر من تلك التي استخدمت في حفظ الملح والفلفل والتي جاءت في الوثيقة الأولى [١٥٨].

ومن الأدوات النحاسية المستخدمة في المطبخ كذلك: "الدست" بأحجامه المختلفة، وهو نوع من القدور الكبيرة. فقد جاء في الوثيقة رقم ٢٠٠ (دست وسطاني) ما يؤكد أن الدسوت كانت على ثلاثة أحجام صغيرة، ووسط، وكبيرة. ومنها (هاون نحاس) والذي ما يزال مستعملاً حتى عصرنا الحالي، ومنها الطشوت النحاس، وهي على ثلاثة أحجام "طشت نحاس كبير" وكما جاء في الوثيقة رقم ٣٠١، وآخر صغير، وثالث وسط، والصواني النحاس وهي ذات أحجام مختلفة أيضا، فقد جاء في الوثيقة السابقة وهي رقم ٣٠١ "صينيتين نحاس صغار"، ومنها الطاسة "المقلاة" وجمعت على طاسات، ففي الوثيقة نفسها جاء "نحاس أصفر ثلاث طاسات صغار" بما يؤكد وجود أحجام صغيرة، ومتوسطة، وكبيرة من هذه الطاسات. كما وردت باسم (مقلاة) و (مقلا نحاس). ومنها (السطل النحاس) والذي يستخدم في شرب بعض المشروبات مثل شراب الخروب، وبعض العصائر، وأحيانا في شرب الماء، والتوزيع منه على الأكواب أو الكيزان. ويبدو أنه كان ذا أحجام مختلفة، فقد جاء ذكر (سطل صغير نحاس). وهناك نوع أصغر من السطل وهو الذي ورد اسمه على أنه (شربة نحاس). ومن النحاس أيضا كانت هناك آنية صغيرة الحجم تسمى "زبدية نحاس صغيرة" ولا تختلف عن الزبدية الفخار السابقة إلا من حيث المادة المصنوعة منها، والتي ربما أتاحت للصانع فرصة حفر تشكيلات زخرفية مختلفة عليها، فضلاً عن متانتها وعدم الاستغناء عنها في أي وقت مثل: الزبدية الفخار التي كان يمكن رميها في المزابل. كما كان هناك إناء أصغر بكثير من هذه الزبدية عرف باسم: «حقة نحاس أصفر»، كذلك كانت الأباريق تصنع من النحاس، كما جاء ذكر الملاعق، ولا ندري السر في أنها ذكرت بأعداد فردية مثل "خمس ملاعق"، و "ثلاث ملاعق" في الوثائق، وربما كانت هذه هي طريقة شرائها وليست بالدستة أي الدرزن وكما هو شائع الآن. ومن أدوات المطبخ تذكر لنا

الوثائق (المنخل) و(الغربال) و (المطحنة)، والتي لابد أنها كانت تستخدم في طحن الفلفل الأسود، وبعض أنواع البهارات، ذلك لأن القهوة لم تكن قد عرفت بعد. كذلك جاء ذكر السكاكين، وموائد الطعام النحاس، والأطباق، والكاسات النحاسية، ولون نحاسها الأصفر والأبيض، وأطباق الغسيل المصنوعة من النحاس الأحمر، وقدور النحاس مختلفة الأحجام ذات الأغطية، وغير ذلك من الأدوات المنزلية المصنوعة من سعف النخيل، والتي جاء ذكرها تحت اسم (قرطلة) أي السلة، والمكنسة، و"الأطباق القش" سواء أكانت جديدة أم قديمة "عتيقة". وكذلك "المصفاة"، ومن المؤكد أنها أيضا كانت ذات أحجام مختلفة حسب ما يصفى فيها، فقد تم ذكر "مصفاة صغيرة". إلى جانب "المطرقة" التي ربما استخدمت في دق بعض اللحوم، والمغرفة التي ما زلنا نستخدمها حتى اليوم في مطابخنا، وأكياس القماش الصغيرة لحفظ الزبيب واللوز وغيرهما [١٥٩].

على الرغم مما قد يفهم من وثائق حصر التركات، أو الموجودات من أن منازل بيت المقدس تميزت بالبساطة في أثاثها، إلا أنه يجب ألا يغيب عن بالنا أن هذه المنازل مع بساطة ما فيها من أثاث، فقد كانت على أرقى المستويات التي تشهد بها محتوياتها، فقد جاء في الوثيقة رقم ٥٩٥ والمؤرخة في سنة ٧٨١هـ/ ١٣٨٠م معرفتهم باستخدام "الناموسية" وهي أرقى ما وصل إليه فن المفروشات، لمقاومة بعض الحشرات الطائرة، والتي ما يزال يحرص على اقتنائها الكثير من الناس كنوع من الظهور بمظهر حضاري، أو كنوع من الزينة، كذلك عرفت منازل القدس استخدام "الشمعدان النحاس" كآخر صيحة في عالم الإضاءة في العصور الوسطى، ليس في المنازل فقط بل وفي كثير من المنشآت المعمارية الدينية، والخيرية، والاجتماعية [١٦٠]. بل إن الكراسي، ومهما قيل عنها إنها كانت قليلة، كان يصنع لكل كرسي غطاء من قماش فاخر، يتم تفصيله، وهو ما عرف آنذاك باسم "الثياب" أو "ثياب كراسي" [١٦١]. هذا إلى

جانب ما تذكره بعض الوثائق من أن بيوت بيت المقدس عرفت استخدام الستائر الحريرية. فقد جاء في الوثيقة رقم ٥٩٥ المؤرخة في سنة ٧٨١هـ ١٣٨٠م ذكر "ستارة حرير أهوازي" أي إنها مصنوعة من الحرير، الذى يتم استيراده من منطقة الأهواز في جنوب غربي إيران، والتي قال عنها القزويني وهو معاصر لتلك الحقبة: إنها من أهم المراكز الصناعية، ويجلب منها "أنواع الديباج، والحرير والخز والستور والبسط والفرش (١٦٢).

أما أرضيات تلك المنازل، فقد كانت تغطى بأفخر أنواع البسط، حيث ذكرت بعض الوثائق هذه البسط بقولها: "بساط رومي" أي يتم استيراده من تركيا، و "بساط خوراساني" أي يتم استيراده من خراسان، و "بسط شوبكيات" نسبة إلى الشوبك (في الأردن حاليًا) و "بساط صراي" من تركيا، والمتأمل لهذه المراكز الصناعية التي صنعت فيها تلك البسط يجد أنها كانت أشهر مناطق الإنتاج العالمي آنذاك. فكيف تكون هذه المنازل بسيطة أو متواضعة؟ وإذا كانت بعض الوثائق القليلة قد ذكرت الأسرّة، والدواليب الخشبية، وأنها على هذا الأساس من القطع النادرة، فإننا يجب ألا ننسى أن أصحاب هذه المنازل كما ذكرنا من قبل هم في أصولهم عرب، وكثير من العرب حتى يومنا هذا يفضلون الفراش العربي، وينفقون في شرائه أو اقتنائه مبالغ طائلة، وأن الناس دائمًا هم أبناء العادة، أضف إلى ذلك أن كثيرًا من السجاجيد التي جاء ذكرها في وثائق الحصر هذه، بألوانها المختلفة، ورسوماتها، وزخارفها كان يتم استيرادها من أشهر مراكز الإنتاج لهذه السجاجيد، خصوصًا من أرمينيا، واليمن، وحوارن في سورية. أما المقاعد فقد كانت من أفضل أنواع القطن أو الجوخ. كما احتوت المنازل على نوع من قطع الجلد للجلوس عليها والتى جاءت في الوثائق تحت اسم (نطوع)، والتى كان يتم زخرفتها في الوسط بقطع من البساط، وتأتي إليها من أشهر مراكز صناعتها مثل مدينة طرابلس في لبنان، ومكة المكرمة،

واليمن[١٦٣]، كذلك استخدم سكان مدينة بيت المقدس الحصر للجلـوس عليهـا، والتي كانت تفرش على الأرض لإدراكهم أهميتها في توفير الدفء في الـشتاء، وذلك لأنها مصنوعة من نبات السمار وهو من المواد الرديئـة فـي توصـيل الحرارة، كما أنها تحفظ على الحجرة رطوبتها فـي الـصيف، هـذه الحـصر استخدمت كذلك في كثير من المنشآت التعليميـة مثـل الكتـاب، والمدرسـة، والرباط، والزاوية وغيرها. وقد جاء ذكر "حصيرة" في الوثيقة رقم ٦٣٥ لـسنة ٧٩٣هـ/ ١٣٩١م [١٦٤].

إلى جانب استخدامهم لنوع من المراتب الصغيرة أو الشلت، وهي التي عرفت باسم الطراريح أو الطراحات، التى كانت ولا زالت توضع على الأرض فوق الحصير، أو فوق السجاجيد أو البسط، هـذه الطراحـات كانـت متعـددة الألوان، منها الأزرق، والأبيض والأحمر، وقد يطلق على الجزء العلوي منهـا الوجه تمييزًا للجزء السفلي الذى عرف باسم الظهر، وقـد تعمـل لهـا بطانـة للمحافظة عليها من القاذورات، والتى يمكن فكها بسهولة وغسلها ويعاد تركيبها فوق الطراحة. كما يبدو أن هذه الطراحات أو الطراريح كانت كثيرة الاستخدام لكثرة ذكرها في وثائق حصر التركات وحصر الموجودات، كذلك يبدو أن نوع القماش المستخدم فيها كان مختلفا، ففي الوثيقـة رقـم ٤٦١ لـسنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٥م، جاء ذكرها على أنها "طراحة" دون تحديد نوع قماشـها، بينمـا فـي الوثيقة رقم ٣٠١ جاء ذكرها على أنها "طراحة كتان". كذلك لم تهـتم الوثـائق بذكر حشوها، هل كان من القطن، أم من اللباد، أم من الـشراطيط (أى قطـع القماش الصغيرة) أم من القش، أم من الصوف، وإن كنا نرجح استخدام جميـع المواد السابقة، بحيث كانت هناك طراحات تستخدم للصيف، وأخرى للشتاء، كما جاء في الوثيقة رقم ٦٣٥ أن هناك طراحة "حشوة صوف" وأن هناك طراحـة "دشت" أى خليط من الورق المختلف [١٦٥].

عند تناول الطعام، عرف أهل بيت المقدس استخدام نوع من قطع الجلود التي كانت تفرش لهذا الغرض، وجاء ذكرها في الوثيقة رقم ٣٣١ لسنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٥م وهي "سفرة جلد"، وهي ما يبسط على الأرض فوق الحصير، أو السجاد، أو البساط، وتوضع عليه الآنية المستخدمة في الطعام، كنوع من احترام الأكل من جهة، وللمحافظة على نظافة السجاجيد، والحصر، والبسط من جهة أخرى [١٦٦].

ولحفظ الملابس والأشياء الثمنية عرف أهل بيت المقدس استخدام الدواليب، « ومفردها دولاب» وكانت ولا تزال تصنع من الخشب، ومنها ما كان يتم تصميمه في الجدار في بعض حجرات المنازل، وعرف الواحد منها بأنه دولاب حجر، ومنها ما كان يصنع من الصاج أو الحديد وعرف باسم "دولاب حديد". إلا أنه من الواضح أن هذه الدواليب كانت قليلة، إذ لم يرد ذكرها في كثير من الوثائق .

كذلك عرف أهل بيت المقدس استخدام الصناديق الخشبية، والتي ما زلنا نراها، أو نسمع عنها في كثير من القرى الحالية، والتي جاء ذكرها في الوثيقة رقم ٣٠١ بتاريخ ١٤ محرم سنة ٧٩٧هـ/ ١٣٩٥م، وهي وثيقة حصر موجودات امرأة على فراش الموت تدعى: دلشاد بنت سلطان شاه العجمية، زوجة الصدر الأجل بهرام شاه بن عوض الصايغ، وأن من ضمن موجوداتها "فردة صندوق من خشب" وربما كان استخدام كلمة فردة كناية عن أنه صندوق واحد أو مفرد أو ربما كان بلا غطاء [١٦٧].

وينبغي أن نذكر أن بعض وثائق هذه المجموعة حرص على ذكر ما كان الناس يستخدمونه من أدوات في الحمامات المنزلية، فإلى جانب الأواني المختلفة من فخارية ونحاسية، جاء ذكر الفوط أو المناشف بأنواعها المختلفة، إذ تشير الوثيقة رقم ٣٠١ السابق ذكرها أنه كان من بين موجودات صاحبة الوثيقة

"منشفة رأس"، و"مئزر حمام أسود"، ومناشف مختلفة مصنوعة من الكتان أو المخمل "القطيفة "، فقد جاء فيها ذكر "مناشف مخمل رومي بطراز" أى أنها مستوردة من تركيا، ومزينة الأطراف، وكذلك "ثلاث فوط كتان" (١٦٨).

ومن الأدوات المنزلية الأخرى، ما كان يستخدم عند الجلوس للراحة، وهي المخدات أو الوسائد، وواضح مما جاء من أوصافها أنها كانت مثل التي نستخدمها في عصرنا، حيث يتم عمل كيس من القماش ويتم حشوه بالقطن، أو الصوف، أو باللباد، أو ورق الموز، أو الشراطيط القماش، ثم يعمل لها غطاء أو وجه من أنواع مختلفة من الأقمشة، والتي لابد وأنها اختلفت باختلاف مستوى الناس الاجتماعي، والاقتصادي، والغرض من استخدامها. حيث نسمع عن استخدامهم للحرير، والقماش العادي، وغالبًا ما تكون متعددة الألوان : زرقاء وبيضاء ...الخ، وأحيانًا يطرز هذا الوجه بالحرير، وباللون الذي يتناسب مع لون الوجه، وفي بعض الأحيان لا يطرز فيجيء ذكرها على أنها "مخاد" فقط دون ذكر شيء عن التطريز كما جاء في الوثيقة رقم ٥٩٥ لسنة ٧٨١هـ/ ١٣٨٠م، أو "مخدة" كما جاء في الوثيقة رقم ٣٠١، أو "خدية"، أو يذكر لونها ونوع حشوها، كما جاء في الوثيقة رقم ٣٣١ لسنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م بأنها "مخدة بيضاء حشوها شراطيط" (١٦٩).

وعند النوم كانوا يستخدمون الألحفة كدثار أو غطاء سواء كان الواحد منها مبطنًا أو لا، ومبطنًا أي له بطانة، عرف الجزء العلوي منها باسم الوجه، وقد جاء هذا الوجه على عدة أشكال أو أسماء، منها أن يكون هذا الوجه من الجوخ الأحمر، أو الأخضر، أو الأزرق، وعادة ما يكون، بل وما يزال، يتم حشو كيس اللحاف الداخلي من القطن ليستخدم صيفًا، أو من الصوف ليستخدم شتاء، وفي كثير من الأحيان يكون هذا الغطاء من القماش العادي، ويطلق عليه اسم ملاءة لتقيه الأوساخ، ويتم فكه وغسله بسهولة، وإعادته إلى اللحاف مرة

أخرى، وغالبا ما يكون الهدف من هذه الملاءة إلى جانب المحافظة على نظافة اللحاف، جعله أكثر قدرة على منع البرد. فقد جاء ذكر اللحاف في الوثيقة رقم ٤٦١ بتاريخ ١٥ جمادى الآخرة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٥م على أنه "لحاف بوجه قطن ببطانة زرقا"، وجاء في الوثيقة رقم ٣٠١ السابق الإشارة إليها أنه "لحاف حرير مشهر أحمر وجوزي" و "لحاف كتان أميال ببطانة بيضا..". ومن المرجح أن هذا اللحاف قد تم تفصيل قماشه على شكل شرائح طولية، وخياطتها بعضها إلى بعض، وبشكل يقترب مما هو معروف باسم (الدرابية) أما اللحاف الحرير المشهر فيقصد به أنه كان مصنوعًا من الحرير المزين، أو المطرز بخطوط ملونة ما بين الأحمر الغامق والفاتح [١٧٠].

ومن أنواع الأغطية التي ذكرتها الوثائق (الملحفة)، وإن كانت الملحفة هي اللباس الذي يوضع فوق سائر الملابس من دثار ليمنع البرد ونحوه وتكون ملونة، وغلب على ألوانها اللونان الأحمر والأصفر. والملاحف التي ورد ذكرها في بعض الوثائق، جاء أن قماشها من القطن، أو الحرير، أو الكتان. وفي وثيقة واحدة جاء أن قماش الملحفة هو الخيش. وفي بعض الأحيان اقترن اسم اللحاف بالملحفة، فقد جاء في الوثيقة رقم ٤٦١ لسنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م أن من ضمن موجودات إحدى نساء بيت المقدس "خلق لحاف بوجه طرح قطن ببطانة زرقاء بملحفة بيضاء.."، أي أن اللحاف كان قديمًا ولذلك فهو "خلق"، وله بطانة زرقاء، يوضع عليه ملحفة لزيادة التدفئة، لأن اللحاف كان قديمًا. هذه الملاحف كانت ذات أحجام مختلفة، وربما رجع اختلافها إلى اختلاف أطوال من يستخدمها من كبار وصغار، حيث ذكرت الوثيقة رقم ٣٠١ "ملحفتين صغار"، وكذلك ورد في الوثائق أنه تم استخدام نوع من الملاحف السميكة والمصنوعة من اللباد. فقد جاء في نفس الوثيقة السابقة: "لباد ملحفة بيضا"، وهي التي جاءت أيضا تحت اسم "ملحفة بيضا" في الوثيقة نفسها. وعلى هذا الأساس فإن الوثائق

المختلفة قد وضحت بعض الملاحف التي ورد ذكرها فيها على عكس ما يردده البعض من الباحثين[١٧١]. كما أن الملاحف التي ورد ذكرها في هذه الوثائق: هي من نوع الملاحف التي استخدمت عند النوم، توضع فوق الألحفة، وليس فوق الملابس، وخصوصًا عند الخروج.

أما الوسائد فمن أنواعها : الركينات أي تلك التي توضع في أركان المجلس العربي، والتي كان الغرض من استخدامها تزيين مكان الجلوس، إلى جانب ذلك النوع من المساند التي يسند عليها الجالس ظهره، وهي عبارة عن وسائد أطول نوعًا ما من التي نستخدمها عند النوم، ولأنها تكون في مكان يتردد عليه الضيوف كثيرًا، فقد تفنن الناس في جعلها مطرزة بالحرير الأزرق، أو الأحمر، أو عمل حاشية (أي داير) لها مطرز، ومن الطبيعي أن يكون هناك اختلاف في نوع القماش الذي استخدم فيها باختلاف الشرائح الاجتماعية التي استخدمتها من الناحية الاقتصادية، فمنها ما هو حرير، أو كتان، أو قماش أبيض عادي، لكن يغلب عليها جميعا الزركشة التي تناسب كل نوع من القماش، وتناسب كل ذوق ومستوى[١٧٢].

إلى جانب ذلك فقد ذكرت الوثائق العديد من الأدوات التي تلزم البيت، ولا يمكن الاستغناء عنها بسبب استخداماتها المتعددة، مثل: المطرقة الحديد، والقدوم الحديد، والمبرد الحديد، والمقص الحديد، والكانون، والعلب الخشبية التي تستخدم لتخزين بعض الحاجات المستخدمة في المنزل، مثل: الأمشاط، والكحل، والكبريت، والقطن، والبرغل، والنقود وبعض الأكياس من القماش الأبيض لتخزين الأرز، والقمح، والشعير، والدقيق، والمراوح المصنوعة من القش، والمسابح الخشبية، والكشتبان للخياطة. وتذكر بعض الوثائق أنماطًا من الأدوات الأخرى التي تم العثور عليها مثل: النول وغزل القطن أو الصوف، وبعض المواد المستخدمة في صناعة الأحبار، والشب، وخام القطن، وفضلات الأقمشة

القطنية والحريرية، والمناديل وغيرها. وهي أدوات تدل الدراسة المتأنية لها على المستوى الحضاري، الذي كان عليه أهل المدينة المقدسة في العصور الوسطى بوجه عام، وعصر هذه الوثائق بوجه خاص [١٧٣].

١٠- العلاقة بين الزوجات والأزواج

على الرغم مما قد جاء ذكره في بعض وثائق الجنيزة من أن المرأة المقدسية ــ باستثناء الشرائح العليا في المجتمع اليهودي بوجه خاص، ومجتمع الجنيزة بوجه عام (أي مجتمع البحر الأبيض المتوسط) – لم تكن مستعدة لأن تتبع زوجها إلى بلدة غريبة عليها، وتؤكد بعض الوثائق على هذا معتمدة على حادثة – نراها فريدة– وهي أن يهوديًا من القدس، وهو في الأصل أحد أبناء الرملة يدعى: هبة بن ناتان، كان قد انفصل عن زوجته لأنها رفضت أن تترك بلدها، وتعيش معه في مصر [١٧٤]. إلا أننا نقول : إن مثل هذه الحالات كانت قليلة بل ونادرة جدًا، فمن خلال قراءة وثائق الحرم القدسي الشريف بوجه عام، ووثائق حصر الموجودات بوجه خاص، والبالغ عددها ما يقرب من ٤٠٠ وثيقة، اتضح لنا ندرة هذه الحالات. وقد حرصت هذه الوثائق عند ذكر اسم صاحب الوثيقة أو صاحبة الوثيقة أن تذكر اسم الورثة، وهل الزوجة أو الزوج حاضران في القدس أم لا ؟ وفي غالب الوثائق نجد أنهما فعلاً حاضران، إلا إذا كان أحدهما قد مات قبل ذلك. هذا من جهة، ومن جهة أخرى عندما أشرنا إلى أصول المرأة المقدسية، وحالات الزواج المختلفة ثبت لنا بالدليل القاطع أن المرأة كانت تتبع زوجها أينما رحل، سواء كانت قريبة له، أو من بلد آخر غير بلده، وأن العلاقة بين الزوجين لم تكن فاترة بأي حال من الأحوال.

كما أن بعض وثائق الجنيزة تؤكد ذلك بطريقة أخرى، وهي أن رجلاً رزق بمولودة في أثناء غيابه، فكتب إلى زوجته يعبر عن فرحته بالطفلة– وإن كان إنجاب البنات يدور حوله الكثير من الآراء– وأن الزوجة ليست ملامة على

إنجابها تلك الطفلة فيقول: "إنني سعيد بابنتي! لماذا؟ لأنها المولودة الأولى لنا فهل أكرهها؟ طبعًا لا، إن الله منع ذلك. وما أقوله هو: إن الله جعلني سعيد الحظ، إنها بشير السعد لي ولك..." وهو يقصد بذلك أن يعبر عن العلاقة الطيبة بين الزوج والزوجة، وعن أنهما تجنبا عين الحسود التي كانت ستصيبهما، ولأن تلك الطفلة هي أم صغيرة لأولاد ستلدهم مستقبلاً[١٧٥].

وإذا كنا قد أشرنا في الصفحات السابقة إلى مكانة المرأة المقدسية في المجتمع ولدى زوجها، وخصوصًا في وثائق حصر الموجودات، وحرص الكثيرين من الأزواج على أن تؤول تركته أو موجوداته من بعده إلى زوجته، أو أمه أو أخته، وألا يدخل بيت المال شريكًا، فإننا هنا نتناول بعض الحالات من وجهة نظر أخرى تؤكد على مدى متانة العلاقة بين الطرفين ؛ حتى في حالة حدوث بعض الخلافات العائلية. من ذلك ما جاء في الوثيقة رقم ٣٠١ لسنة ٧٩٧هـ/ ١٣٩٦م وهي وثيقة حصر موجودات امرأة وهي على فراش المرض، فبعد أن حددت موجوداتها "أقرت أنها لا تستحق، ولا تستوجب عند زوجها بهرام المذكور حقًا، ولا بقية من حق ، ولا دعوى ، ولا طلبًا ، ولا ذهبًا، ولا فضة ، ولا صداقًا ، ولا كسوة، ولا نفقة، ولا قماشًا، ولا أثاثًا، ولا نحاسا، ولا شيئا قل ولا جل، لما بقي بينهما وإلى تاريخه". وحتى تؤول التركة كلها لزوجها ولا يدخل بيت المال شريكًا، لأنهما لم ينجبا، فقد ذكرت "أن في ذمتها لزوجها المذكور: بهرام بقية مسطور تاريخه خامس جمادى الأولى سنة خمس وثمانين وسبعمائة، وألفي درهم وخمسمائة درهم، نصها ألف ومائتان وخمسون" وذلك في حضور مندوب عن نائب السلطنة[١٧٦]. كما أن الوثيقة رقم ٤٥ والمسجلة في السجل رقم ٧٢ من سجلات المحكمة الشرعية بالقدس في الصفحة رقم ١٣١ تعكس لنا علاقة الزوجة بزوجها، وثقتها الكبيرة فيه، والتي ما زلنا نرى بعضها في عصرنا الحالي، فالزوجة وتدعى: خديجة خاتون بنت

خسرو بيك، وكلت زوجها المدعو سليمان سوباشي بـن عبـد الله فـي قـبض مستحقاتها من شخص يدعى: إبراهيم بيك بن مراد، وأنه تسلم من وكيل المدين من جملة الدين البالغ قدره ٦٦٠ دينـارًا ذهبيًـا مبلغًـا وقـدره ٤٢٠ دينـارًا ذهبيًا(١٧٧).

كذلك تعكس لنا الوثيقة رقم ٢٣ من أوقاف القدس، العلاقة الحميمة بين الزوجين وهي: عبارة عن وثيقة "وقف الحاجة عائشة الرومية، وزوجها محمـد الكتبي على نفسيهما، ثم من بعد كل واحد منهما على الآخر"، والوقف عبارة عن دار بكاملها عند باب الحديد بالقدس الشريف (١٧٨).

وإذا كنا قد رأينا في تلك الوثيقة أن الزوجين يحبسان الأوقـاف علـى بعضهما، فإن الوثيقة رقم ٥٤ من أوقاف القدس تظهر لنا علاقة الزوجة بزوجها فقد جاء فيها أن المدعوة : فاطمة بنت محمد بن علي قد أوقفت نـصف قريـة سينان التابعة للرملة على زوجها، وتاريخ الوثيقة سنة ٨٦٩هـ/ ١٤٦٨م. ولـم يكن هذا قاصرًا على الزوجة، بل عبر الرجل به عن علاقته بزوجته، فقد جـاء في الوثيقة رقم ٦٣ من أوقاف القدس أن أحد أمراء المماليك بالقدس كتب وثيقة وقفه، التي تم النص فيها على أن يكون الوقف على زوجته: "فاطمة بنت خاتون محمد بن السلطان الغوري"، والوقف عبارة عن عدة مزارع تابعة لتبنين، وعدة قرى تابعة لطبرية وعكا، وطاحون في طبرية (١٧٩).

ويبدو أن مجتمع بيت المقدس قد تأثر بطبيعة المدينة المقدسـة الدينيـة، ويظهر هذا التأثر في أن كثيرًا من المشكلات العائلية، كان يتم حلها في سـهولة ويسر، مع حفظ حقوق الزوجين. وحتى إذا لم تستمر الحيـاة الزوجيـة، ويـتم الطلاق بينهما، فعندئذ تحصل المطلقة على جميع حقوقها من مـؤخر صـداق، ونفقة ومتعة، وكسوة وغيرها. فالزوجة المطلقة هنا في الوثيقة رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٢ صفر سنة ٧٨٧هـ/ ١٣٨٥م وتدعى فاطمة، أقرت أنها قبضت وصار إليها

من يد زوجها المسمى ناصر الدين محمد، أحد كبار التجار بالقدس الشريف "من الذهب الهرجة المصري أربعين مثقالاً نصف ذلك عشرون مثقالاً وذلك مؤخر صداقها.. وأقرت أيضا: أنها مواصلة بكسوتها، ونفقتها من زوجها إلى يوم تاريخه". بل إنها "أقرت أيضا أن في ذمتها لزوجها المسمى فيه بطريق القرض الشرعي من الدراهم الفضة الجارية في المعاملة الشامية مائتي درهم، نصفها مائة درهم واحدة..." (١٨٠)، أي إنه على الرغم من استحالة العشرة بينها وبين زوجها، وتسلمها لجميع حقوقها منه، فإنها وإن كان بإمكانها أن تنكر أنها مدينة له بشيء أقرت بدينها له، مع أنه لم يكن لديه ما يثبت ديونها له. فالعلاقة الطيبة والنخوة والخلق الطيب وراء اعترافها.

كما تظهر وثائق الجنيزة أسلوبًا آخر عبّر به الرجل عن متانة علاقته بزوجته، حيث يناديها دائماً بألقاب تدل على اللطف والدلال، فعلى الرغم من أنها قد تكون قد أنجبت له العديد من الأطفال، فهو لا يزال يناديها بتلك الألقاب دون ذكر اسمها، من هذه الألقاب "يا طفلة، يا صبية، يا صغيرة، وهي عكس الكبيرة، وذلك في حالة عيشهما مع أم الزوج أو أم الزوجة. وعندما تموت هذه الأم أيا كانت، فإنه يخاطبها بلقب (يا ست الدار). وكنوع آخر من أنواع تعبير الرجل لزوجته عن حبه وتقديره لها، ومكانتها عنده، فإنه كان يختار أمها (أي أم زوجته) وصية على أولاده، بالرغم من أن زوجته قد تكون قد أنجبت له ثلاثة أطفال، وأنه يثق في قدرتها على أن تكون وصية على أطفاله منها (١٨١).

لباس المرأة

ورد كثير من الإشارات في وثائق حصر التركات أو الموجودات عن ملابس النساء، سواء الملابس الخارجية أو الداخلية، وأغطية الرأس بأنواعها المختلفة. والحقيقة فإن الحديث عن الملابس بشكل مفصل يحتاج إلى مجلد ضخم، نظرًا لأنها تعددت وتطورت، حسبما يذكر ذلك أحد المؤرخين

المعاصرين[١٨٢]. إلا أن أهم السمات العامة التي تميزت بها هذه الملابس بوجه عام بالنسبة للمرأة المقدسية هو الاحتشام، وأن كل طبقة من طبقـات المجتمـع المقدسي كانت لها ملابسها الخاصة التي تتزيا بها، والتي اختلفت من طبقة لأخر من حيث الشكل ونوع القماش وطريقة تفصيله، وبسبب التطور الدائم الناجم عن الصلات التجارية بين مصر، والشام، والعـراق، والحجـاز، وبلـدان الـشرق الأقصى، والغرب الأوروبي، كانت نساء القدس على علم تام بتطـور الأزيـاء وصناعتها في بلادهم وخارجها. أضف إلى هذا تأثير الجواري على سائر النساء في ابتكار كثير من أنواع الموضة، وهذا ما عرض له عمـدة مـؤرخي ذلـك العصر وهو المقريزي [١٨٣].

وقد عكست وثائق حصر التركات والموجودات العديد مـن الملابـس النسائية في القدس في ذلك العصر، ويأتي "القميص" في مقدمة الملابس، بألوانه المختلفة الفضي والأزرق، وقد اختلف طول القميص باختلاف رغبات النـساء فيه، وكانت أكمامه تتراوح ما بين الاتساع والضيق، ويصنع غالبًا من القطن أو الكتان أو الحرير المشتهر، الذي كان يتم استيراده من الإسكندرية فـي مـصر، ويغلب على القميص اللون الأبيض، وإن كانت هناك ألوان أخرى مثل الأزرق، والأخضر والأحمر. كما عرفت نساء القدس استخدام "القميص البندقي" الذى كان يتم جلبه من البندقية في إيطاليا وهو النوع المكبوس، أي الـذي يـشبه قمـاش البليسيه المعروف لنا حاليا [١٨٤]. وبعض النساء كن يزخرفن قمصانهن بنوع من الزركشة، وبعضهن كن يبالغن في سعة القميص، حتى إن الواحدة كانت تفصل القميص من اثنين وتسعين ذراعًا من القماش البندقي الـذي عرضـه ثلاثـة أو أربعة أذرع ونصف [١٨٥].

كما استخدمت النساء نوعًا من الملابس عرف باسم (القباء)، وهو ثوب يشبه العباءة، يلبس فوق الملابس المختلفة ذو أكمام ضيقة، وقد كثر ذكره فـي

الوثائق مما يرجح أنه كان كثير الاستخدام، وعادة كان يتم صنعه من القطن، أو الصوف، أو الحرير، ويغلب استخدام اللون الأبيض فيه، وإن كانت هناك بعض الألوان الأخرى مثل: الأزرق، والأحمر، والأخضر. وغالبًا ما ذكرت الوثائق الحالة التي يكون عليها هذا القباء من أنه جديد أو مستعمل، وعندئذ يعرف أنه (خلق قباء). ويبدو أن نساء الطبقات الثرية كن يقمن بتزيينه إما بالحرير أو بالفرو، أو بهما معا، فقد جاء وصفه على أنه : "قباء بحرير إسكندري بفرو سنجاب" هذا الفرو كان يتم جلبه من قبرص [١٨٦]. ومن هذا النوع من الملابس تذكر الوثائق (الإزار) أو (الإيزار)، وهو عبارة عن مقطع كبير من القماش تلفه المرأة حول جسدها، ونحن نرجح أنه يشبه ما هو معروف حاليًا في بعض بلدان الشرق، وبخاصة فى مصر تحت اسم (الملاية)، وفي المغرب تحت اسم (الحرام) أو (الحرملة)، وواضح أن قماشه كان يختلف من حيث السمك لاختلاف الصيفي منه عن الشتوي، لأن الشتوي كان من الجوخ [١٨٧]. ومن هذه الملابس (الملوطة)، وهي عبارة عن رداء فوقافي أيضا وله ياقة واسع الكمين، وكان يصنع من الحرير الخالص الذي كان يتم جلبه من الإسكندرية، أو من الكتان الرقيق. والملوطة تشبه (العباية) العادية وتعمل لها بطانة، وألوان هذه الملوطة إما بيضاء أو سوداء [١٨٨].

ومن هذه النوعية من الملابس كانت (الجبة) وهي من القماش مفتوحة من الأمام، لها أكمام واسعة، تلبس مع الإزار وفوق القميص، ويبدو أنها كانت من الملابس الشتوية والصيفية. والشتوية وردت على أنها (جبة صوف)، وكان يتم استيراد قماشها من ماردين في تركيا، ومن بعض المناطق التركية الأخرى، حيث وردت على أنها (جبة رومية) أو (جبة مارداني). أما الصيفية فقد وردت في إحدى الوثائق (وجبتين قطن قصيركم)، ويبدو أن القطن المستخدم في صناعتها كان من الإنتاج المحلي، وكان منها الأزرق والأبيض، وهي من

الملابس التى لبسها الرجال كذلك [١٨٩]. ومنها "الشملة" وأطلق عليها هذا الاسم لأنه يشتمل بها، بحيث لا تخرج منها الأيدي. وقد ورد ذكرها فى الشعر العربي القديم: وقد تكون عبارة عن قطعة واحدة من القماش ليس بها خياطة، ويتم تطريزه، بالحرير الأزرق غالبًا، وعادة ما يكون لونها أبيضا [١٩٠]. ومن الملابس ما ذكرته الوثيقة رقم ١٦٣ لسنة ٧٩٣هـ/ ١٣٩٢م "فستانين بيض كتان: أحدها أبيض والآخر طرح" وهذا يعني أن المرأة المقدسية عرفت الفساتين بألوانها المختلفة، والتي تم صنعها من الكتان أو قماش الحرير المنفوش بألوان مختلفة [١٩١].

ومن الملابس الأخرى أي الداخلية "الرفيق"، وهو لباس داخلي قصير أو طويل تلبسه النساء، كما كان الأطفال يلبسونه، وقد جاء ذكره في إحدى الوثائق "ورفيق حب رمان" أي أنه كان من القماش الحرير المنقوش على شكل حب الرمان. كما أنه كان يصنع من الكتان، الذي يتم جلبه من دمشق، حيث ورد في بعض الوثائق "رفيق كتان دمشقي" . كذلك كان منه السادة والمخطط، وكذلك المقفص أي ذو الخطوط المتقاطعة طوليا وعرضيا [١٩٢]. ومنها (الفوطة) وهي التي تلبس كالسراويل وتكون قصيرة غليظة، أو تكون من قماش طري حتى تمتص الماء بسرعة، وهي مختلفة عن الفوطة التي سبق أن أشرنا إليها في أدوات الحمام [١٩٣].

ومن أغطية الرأس التي استخدمتها المرأة في القدس (المناديل) والتى جاء ذكرها في كثير من الوثائق. مثل: "مناديل صغار كتان بحواشي مختلفة" ، و"منديلين بيض". و "منديل بحواش زرق". هذه المناديل قد تكون كبيرة أو صغيرة، وتلف حول الرأس، وعادة ما كانت تصنع من الكتان أو الحرير، وألوانها الأبيض والأزرق والأحمر، ومعظمها كانت له حواش مختلفة الألوان ما بين أبيض وأزرق، وكموني، وأسود، وأصفر [١٩٤]. ومنها (العصابة) وهي

عبارة عن قطعة من القماش، مربعة الشكل لها حواش مختلفة الألوان، وتطوى نصفين على شكل مثلث وتربط بها الرأس، وتكون عقدتها من خلف الرأس، وأحيانا يتم تزيينها بالحلي أو اللؤلؤ، وألوانها متعددة وكذلك تطريزها [١٩٥]. ومنها (الشعرية) وهي عصابة من قماش خفيف تعصب بها الرأس، مصنوعة من الشعر، وخاصة شعر الحصان وتغطي العيون، أو هي عبارة عن خمار أو برقع قصير. واستخدم مع الشعر بعض الأقمشة الرقيقة من القطن أو الحرير المختلفة الألوان ؛ فقد ورد في الوثيقة رقم ٣٠١ أن من ضمن قائمة الموجودات عثر على "رقيقين شعرية." كما أنها كانت تستخدم مع العصابة، إذ جاء في الوثيقة نفسها "وشعرية بعصابة بيضا" [١٩٦]. ومنها (القناع) وهو غطاء اتخذته المرأة المقدسية للرأس والوجه معًا، ويبدو أنه كان كبيرًا يتدلى من فوق الرأس إلى أسفل، بحيث يغطي جسمها لإخفاء محاسنها، وعادة كان يتم صنعه من الأقمشة الخفيفة مثل: الشعرية ويجعل له حواش، ذات ألوان تتناسب مع لون القناع [١٩٧].

وينبغي أن نشير إلى أن الملابس التي استخدمتها المرأة المقدسية في ذلك العصر قد توارثتها عبر عصور سابقة على ذلك العصر، مثل (الغلالة) والتي جاء أول ذكر لها في أوراق من البردي ترجع إلى القرن الثالث الهجري، التاسع الميلادي. وكذلك الشملة التي تعود إلى ما قبل الإسلام [١٩٨]. كما أن الكثيرات من النساء قمن بتطوير وابتكار أشكال جديدة من الملابس.

أما الأحذية النسائية، فقد اشتهر منها ثلاثة أنواع وهي: "الخف"، وهو نوع من الحذاء العالي المرتفع الكعب، المصنوع من الجلد أو غيره كالجوخ، والواضح أن له عدة ألوان، حيث جاء في إحدى الوثائق أنه "خف أبيض". ومن ألوانه اللون السماقي أي كلون نبات السماق [١٩٩]. أما النوع الثاني منها فهو: "النعل"، وهو يشبه الصندل إلى حد كبير، ويتم تزيين وجهه عادة بحرير، وربما

بقطعة أخرى من الجلد من لون مخالف أو قريب من درجة لون جلد النعل. والنوع الثالث هو: "الحذاء" الذى يبلغ منتصف الساق، وقد غلب على ألوانه اللونان الأبيض والأحمر. كذلك كانت النساء يرتدين في أرجلهن داخل منازلهن القبقاب، أما الجواري، بوجه خاص فكن يرتدين نوعًا من الخفاف عرفت باسم "الزرابيل"، كما كان هناك نوع من الخف يحدث صوتًا عند المشي مما يلفت انتباه الرجال إلى المرأة، مما كان يعد من الأمور المنافية للآداب، التي حتمت تدخل المحتسب لمنع النساء من انتعاله وتحذير الأساكفة (أي صانعي الأحذية) من صنعه (٢٠٠). ومع هذا فقد كانت هناك أنواع من الأخفاف الخفيفة، والتي تم صنعها من القطيفة "المخمل" أو الجلد، وربما كانت هي نفسها التى نراها في وقتنا الحالي، ويشيع استعمالها في فصل الشتاء بوجه خاص.

أدوات الزينة

مما يلفت النظر في وثائق حصر التركات رصدها بعض أدوات الزينة التي استخدمتها المرأة المقدسية، وحرصت على اقتنائها بشكل أو بآخر، على الرغم من أن الطبيعة الدينية للمدينة قد توحي بانصراف المرأة عن الزينة، ولكن المرأة هي المرأة في كل زمان ومكان، ميالة إلى الزينة بأنواعها المختلفة، وقد قال الرحالة اليهودي موشلام بن مناحم الفولتيري عن المرأة المقدسية أنها بالرغم من ترددها بكثرة على الحمامات العامة، فإن ذلك لم يستطع أن يزيل ما بجسمها من رسوم مختلفة تبقى ثابتة لمدة ستة أشهر، وهذا يعني أن النساء في بيت المقدس، بل وفي كل المشرق العربي كن يقبلن بشكل عام على عملية الوشم (٢٠١). ولا ندري هل قامت هي بنفسها بتلك العملية، أم كان هناك بعض من تخصصن في ذلك مثل الماشطة أو غيرهما.

لم تقتصر جهود المرأة المقدسية في الاعتناء بنفسها في عملية العناية بالجسم وتزيينه على استخدام الوشم فقط، بل تعدت ذلك إلى استخدام الخضاب

والكحل وتصفيف الشعر، كما كانت تضع كثيرًا من المجوهرات حول رأسها،وفي أذنيها وفي يديها[٢٠٢]. كما جاء في الوثائق المختلفة أنها استخدمت الدينار الذهب الفلورنسي" مشخص ذهب فلوري"، كما يستخدم الجنيه الذهب الآن كحلية والدينار الذهب الصوري بما عليه من نقوش وكتابات إفرنجية، حيث يتم وضعهما في العصائب التى توضع على الرأس والتي كان يتم تزيينها بقطع نقدية فضية أو ذهبية.

وبالنسبة لزينة الأذن فقد لبست أنواعًا من "الحلق" بأشكاله المختلفة، فقد كان من تركة إحدى النساء حلق ذهب به أربع لآلئ. وعند أخرى حلق ذهب بفص جميز. وفي وثيقة أخرى كان لدى امرأة زوج حلق بلولو، وحلق ذهب بفص فيروزج صغير. ولزينة الأصابع استخدمت الخواتم ومنها: خاتم ذهب بفص لؤلؤ، وخاتم فضة. ولزينة العيون: استخدمت الكحل عن طريق المكحلة ذات المرود الذي جاء ذكره على أنه "أكرة مكحلة فضة". وكانت تحتفظ بالكحل لحين استعماله في "حقة نحاس".

ولزينة شعرها استخدمت ما عرف باسم "محايش فضة" وكان عدد ما تستعمله منها كثيرًا[٢٠٣]. ولزينة العنق: اعتادت أن تستخدم القلائد والسلاسل المزدانة بالبلور، والأحجار الكريمة كالعقيق، أو الذهب أو اللؤلؤ... ولزينة اليد استخدمت السوارات: وهي زرقاء اللون معلق بها حبات من اللؤلؤ مختلفة العدد باختلاف حالتها الاجتماعية والاقتصادية. وكما اختلفت في العدد فقد اختلفت في الشكل، فمنها ما كان على شكل عقرب، أو على شكل دلو، وغير ذلك من الأشكال [٢٠٤].

المرأة المقدسية المنتجة

في مجال الحياة العملية: عرف عن المرأة المقدسية أنها كانت تمارس بعض الحرف، والمهن، وأصناف من العمل، فكانت بذلك منتجة في المجتمع ، ومن الحرف التي كانت تمارسها المرأة المقدسية حرفة الخاطبة، وما لها من دور هام في إتمام مرحلة الخطوبة نظير مبلغ تتقاضاه ، فهي تعرف كل حرة وعاهرة، ومليحة وقبيحة ، وذلك أنها تتظاهر ببيع بعض لوازم النساء، وبذلك يتاح لها دخول البيوت، والاطلاع على أسرار النساء، فتستطيع أن تأتي العريس بالعروس التي تتفق مع رغباته ومطالبه.

كما كان من الحرف التي تخصصت فيها بعض النساء حرفة النائحة أو الندابة، وخصوصًا في حالات الوفاة، وإظهار الحزن، وهي التي تستخدم الطارات والدفوف مع النساء طوال أيام العزاء مقابل أجر معين من المال ، وتقوم أيضا بترديد وإنشاد بعض الأبيات من الشعر الحزين، وإثارة مشاعر ونفوس النساء من أهل الميت والمعزيات الأخريات، فينخرط الجميع في البكاء والنحيب ولطم الحدود، أو تقطيع الشعر ونحو ذلك من الأمور غير المستحبة، كما عرفت مدينة بيت المقدس حرفة "الماشطة" في الحمامات بوجه خاص، حيث كانت تقوم بعمليات التدليك ونزع الشعر، وتزيين العرائس لأن العريس والعروس كما جرت عليه العادة، كان يحرص كل منهما على أن يدخل الحمام قبل حفل الزفاف(٢٠٥).

ومن المهن أو الحرف التي اعتادت أن تمارسها المرأة المقدسية: حرفة الدلالة التي كانت، ومازالت تقوم بعملية توفير كثير من الأقمشة والملابس وأدوات الزينة، وبيعها للنساء نقدًا، أو بعملية الإقراض مقابل الحصول على رهن، فضلاً عن قيامها بالبيع لزبائنها من النساء بالآجل، وذلك ما تؤكده لنا الوثيقة رقم ١٦٣ أن امرأة تدعى: جوهرة بنت صلاح بن أبي بكر الدمياطية بحارة الحيادرة، أقرت أن في ذمتها زوج حلق ذهب بلؤلؤ الواحدة رهن عند صدقة التاجر الحلبي،

والأخرى مع الدلالة المشرفية رهن على ثلاثة دراهم تذكرها ، وخرقة. كما ذكرت المرأة نفسها أن في ذمتها لمحمد بن الجوخي التاجر بالقدس الشريف، سبعة وثمانين درهمًا، وللدلالة المشرفية خمسة وثلاثين درهمًا، ولها أيضا طاسة نحاس وسطانية، وخفة صغيرة، ودشت نحاس، وبساط رومي صغير(٢٠٦).

ومن الحرف التي انفردت الوثائق بذكرها حرفة "الغاسلة" أو "المغسلة"، وهي التي تقوم عادة بتغسيل الموتى من النساء، وتكفينهن وتجهيزهن للدفن ، كما أنها كانت تقوم في الوقت نفسه وكما سبق أن أشرنا، بمهمة الطبيب الشرعي للكشف على النساء في الأمور التي يستراب منها (٢٠٧).

ومن المرجح أن المرأة في بيت المقدس لم تختلف عن غيرها من نساء المدن العربية الأخرى، والتي عرفت المرأة (مجبراتية) لعلاج الكسور، و(قابلة) و(خياطة) و (واعظة) أو (شيخة) أو (محدثة)، كما أنه من المرجح وجود (ضاربة الرمل) على غرار ما كان موجودًا عند الرجال لولعهم بمعرفة الطالع، وهي من الأمور المنهي عنها. وقليل من وثائق الجنيزة تحدث عن حرفة الخياطة، والتفصيل، والتطريز. كما أن الكثير من الوثائق الإسلامية، ووثائق الجنيزة ظهر فيها كثير من النساء كبائعات ومشتريات للجواري والعبيد، ومع هذا فلا يمكن اعتبار هذه التصرفات أنشطة تجارية أو حرفًا، وإنما هي نوع من تكديس الثروة لا استثمارها (٢٠٨).

ومن الحرف التي تفردت بها الوثائق وغفلت عنها المصادر التقليدية، والتي اشتغلت بها المرأة المقدسية في المسجد الأقصى، وربما في غيره من المنشآت الدينية والخيرية، وخصوصا تلك التي تم تخصيصها للنساء – حرفة أو وظيفة (السقاية) وهي توزيع الماء على المترددات من النساء. فقد جاء في الوثيقة رقم ٨٢ من وثائق الحرم القدسي الشريف لسنة ٧٩٣هـ/ ١٣٩٢م وهي

وثيقة حصر موجودات امرأة ضعيفة على فراش الموت تدعى: "الحاجة ألتون بنت عبد الله الرومية السقاية بالمسجد الأقصى الشريف" (٢٠٩).

ومن الوظائف التي تصادفنا لأول مرة، والتي تولتها المرأة، وظيفة النظر على الوقف، أي أن تكون (ناظرة للوقف)، ففي الوثيقة رقم ٤٠ من أوقاف القدس بدفتر تحرير الطابو رقم ٥٢٢ جاء ذكر: "وقف عائشة الرومية على خمسة قراء يقرؤون لها بالصخرة الشريفة كل يوم بعد العصر" هذا الوقف عبارة عن "جميع الغراس والثلث بأرض الحكر، وجميع الغراس بأرض البقعة" من القدس الشريف، على أن يصرف ريع هذه الأوقاف بعد عمارة الموقوفات، ودفع الخراج على هؤلاء الخمسة، وأن يكون "النظر للواقفة، ولها أن تسنده أو تفوضه" وتاريخ الوقفية هو سنة ٩١٣هـ/ ١٥١١م، ومنها يتضح أن هذه الواقفة تولت نظارة وقفها بنفسها، وأنه كان من حقها أن تنيب عنها أي شخص تراه، أو تفوضه عن طريق توكيل شرعي (٢١٠).

وينبغي أن نشير إلى أنه إذا كانت هذه المرأة قد تولت وظيفة (النظر على الوقف) كما هو واضح من الوثيقة، فإن ذلك كان يتطلب منها، ومن أي امرأة أن تقوم برعاية الأوقاف التي تم حبسها على بعض الأعمال الخيرة، والعمل على إنماء تلك الأوقاف، وحسن استغلالها. كما كان يشترط فيها أن تكون عارفة بصناعة الكتابة، وتنظيم الحسابات، وتتولى ضبط ما يتحصل من ريع الأوقاف أصلاً وخصمًا، وكتابة قوائمها، وعمل حساب الأوقاف متحصلاً ومنصرفًا، والتوقيع على الكشوف الخاصة بتلك الحسابات أي اعتماد الحساب الختامي. ولابد أن تكون متصفة بالخير، والديانة، والعفة، والصون، وتجنب الطمع، والخيانة، مشهورة بالأمانة، من أهل الخير، لها همة ونهضة، مثلها مثل أي ناظر للوقف (٢١١).

ومن الحرف التي انفردت بها وثائق سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، ما جاء في السجل رقم ٣١ الصفحة رقم ٣١١ عن حرفة (الفرحيات) بالقدس الشريف، أي النساء اللاتي يشتغلن بإقامة الأفراح والمناسبات السعيدة، وما يكون فيها من لهو وطرب ورقص. وقد عرفت هذه الحرفة في بعض المدن الأخرى باسم (المغاني) وواضح من هذه الوثيقة أن هذه المجموعة من النساء كانت لها رئيسة عرفت بلقب (الريسة)، وهي التي يتم الاتفاق بينها وبين كل من يريد إقامة إحدى حفلات الزواج وغيرها على مبلغ من المال تقوم هي بتحديده. وكانت مسؤولة أمام الحاكم الشرعي في المدينة عن دفع ضريبة عرفت باسم مقرر المغاني، وتقوم بتقسيم "ما فضل بعد ذلك بينهن على جاري عادتهن.."، ويبدو كما هو واضح من هذه الوثيقة، أنه في حالة حدوث خلاف على تقسيم ما يتبقى فإنهن يلجأن إلى الحاكم الشرعي: وهو قاضي القضاة الشافعي حتى ذلك الحين، والذي كان يفض الاشتباك في محضر رسمي، ويتم التوقيع عليه من الشهود العدول أمامه [٢١٢].

ومن المعروف عن المرأة الشامية بوجه عام، والمقدسية بوجه خاص، وحتى في عصرنا الحالي، أنها قامت وتقوم بإنتاج كثير مما يلزم بيتها، من أنواع المفروشات التي تستخدم في المنازل، مثل البسط من الصوف، والمخدات والمفارش، وكذلك بعض الطراريح التي كانت تفرش على الأرض بألوانها الزرقاء والبيضاء والحمراء، بالإضافة إلى الوسائد لراحة الناس عند الجلوس أو عند النوم. كما كانت تقوم بغزل الصوف، والقطن، والكتان، واستخدمت بعض الأنوال في نسج بعض الأقمشة لصناعة بعض أغطية الرأس النسائية من طرح ومناديل وغيرها، وكذلك بعض أغطية الرأس الرجالية. ومن الأدلة على ذلك أنه تم العثور على "شقة قماش كتان تقدير خمسة عشر ذراعًا" في وثيقة حصر موجودات إحدى نساء بيت المقدس، كما تم العثور على "غزل كتان تقدير

رطل"[٢١٣]. كذلك تذكر الوثيقة رقم ٤٦١ لسنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٥م أنه كان من ضمن موجودات إحدى نساء القدس "مخدة بيضا حشوها شراطيط وخلق مخدة أخرى بيضا وخدية صغيرة مقصص"بما يؤكد أن نساء القدس كن يقمن بعمل الوسائد أو المخدات، وحشوها بالقطن أو الصوف، أو بقطع الفضلات من الأقمشة، عن طريق قصها إلى قطع صغيرة، وهي التي عرفت بالمقصص، وحشو تلك المخاد والخديات "الخدديات"، وعمل القماش اللازم وزخرفته بأنواع مختلفة من التطريز، أو أشغال الإبرة، أو بحبات الخرز. وتؤكد لنا الوثيقة رقم ٤٦٠ لسنة ٧٩٣هـ/ ١٣٩٢م أن المذكورة فى الوثيقة قامت بصنع نوع من غطاء الرأس مصنوع من "الشراطيط"، كما أكدت الوثيقة رقم ٢٠٠ لسنة ٧٩٥هـ/ ١٣٩٤م أن من ضمن تركة صاحبة الوثيقة غطاء "على رأسها شراطيط" [٢١٤]. كما أنها كانت ولا تزال تنتج الألحفة التي تستخدم كدثار عند النوم، وتقوم بحشوها بالصوف لتستخدم شتاء، وبالقطن لتستخدم صيفًا، وتقوم بتركيب ملاءة على اللحاف لتقيه الأوساخ، وتجعله أقدر على منع البرد. فقد جاء في إحدى الوثائق أن من ضمن تركة إحدى النساء المقدسيات لحافًا قديمًا بوجه أو "خلق لحاف بوجه طرح قطن ببطانة زرقا". بالإضافة إلى بعض أنواع من الركينات (مفردها ركينة) والتي تستخدم في غرف الجلوس لتزيينها، أو وضعها في أركان الغرفة لتضفي جمالاً على المنظر، وهي إما أن تكون مطرزة بحرير أزرق أو أحمر، أو لها حاشية (داير) مزركشة. وقد جاء ذكرها على أنها "خدية صغيرة"، وفي الوثيقة رقم ٥٩٥ لسنة ٧٨١هـ/ ١٣٨٠م على أنها "ثلاث مخاد مقصص" [٢١٥].

ومن الصناعات التي ما تزال تقوم بها المرأة المقدسية ـــ على الأقل في القرى التابعة للقدس ـــ صناعة السلال وبعض الأوعية المنزلية المختلفة، ويتم بيعها في أسواق المدينة، وبخاصة في المناطق التي تكثر بها المزارات

السياحية، وخاصة المسيحية منها، حيث تفد أعداد كبيرة من أبناء الغرب الأوروبي لزيارتها، أو الحج إليها في كل من بيت المقدس وبيت لحم (٢١٦).

كما قامت المرأة المقدسية بدور واضح ومعرفة جيدة في حفظ بعض أنواع الأطعمة كالخضروات والفاكهة، عن طريق تجفيفها في مواسم كثرتها، والاحتفاظ بها في مواسم عدم زراعتها، كذلك حفظ الطماطم على شكل معجون صلصة في أواني كبيرة من الملح والزيت حتى يتيسر استخدامها في وقت ندرتها، وارتفاع أسعارها ،كما قامت النساء المقدسيات بحفظ اللحوم في مقادير كبيرة من الدهن الحيواني في آنية كبيرة لاستخدامها عندما تدعو الحاجة (٢١٧).

ولعبت المرأة المقدسية دورًا هامًا في إنتاج أنواع مختلفة من الصابون للاستهلاك والتداول المحلي، كما كان هناك كثير من مصانع الصابون والتي عرفت باسم (المصابن) وكانت تقوم بصناعة وإنتاج مقادير كبيرة من الصابون للاستهلاك المحلي وللتصدير أيضا (٢١٨).

وتنبغي الإشارة إلى أن المرأة المقدسية لم تشارك في إنتاج ما سبق ذكره من منتجات فحسب، بل كانت لها مشاركة فعالة، حسبما تؤكد ذلك بعض كتب الرحالة الأجانب في إنتاج سكر القصب، الذي كان يزرع في كثير من القرى التابعة للقدس، فكانت المرأة تقوم بتقطيع عيدان القصي، وإدخالها إلى المعاصر حتى يتم عصرها، ثم القيام بغلي هذا العصر إلى أن يتم تركيزه، ثم صبه في قوالب من الخوص، وتركه حتى يجف ليخرج في أشكال مختلفة على هيئة مكعبات أو قوالب أو أقماع (٢١٩).

لم يكن دور المرأة المقدسية في ذلك العصر قاصرًا على إنتاج ما تحتاجه الأسرة، بل تعدى ذلك إلى المشاركة في توزيع بعض المنتجات، حيث شاركت زوجها في جمع بعض المحاصيل الزراعية، إذ كان عليها – وبخاصة في القرى التابعة لمدينة بيت المقدس، وفي المناطق الزراعية المنتشرة في

ضواحي المدينة- أن تحمل دائمًا كثيرًا من الخضروات والفاكهة والبيض لبيعها في أسواق المدينة القريبة، أو في الأسواق الأسبوعية التي كانت تنعقد بصفة دورية. كما كان عليها أن تقطف الفاكهة، وتبيعها لمن يمرون على القرية. كذلك كانت تحمل الحطب لبيعه في المدينة (٢٢٠). وقد سبق أن أشرنا إلى أن المرأة قامت إلى جنب الرجل (زوجها) بشراء غراس أي مزروعات أرض زراعية تمهيدًا لتصريف تلك المنتجات، أي إنها قامت بدور تاجر الجملة في تصريف بعض المنتجات الزراعية، وذلك في حديثنا عن الحقوق التي تمتعت بها المرأة المقدسية في ذلك العصر. كما أن الوثيقة رقم ٢٠٤ المؤرخة في ٦ ذي الحجة سنة ٧٧٨هـ/ ١٦ أبريل ١٣٧٧م تؤكد دور المرأة في تصريف الإنتاج، وقد جاء فيها أن صاحبة الوثيقة وتدعى: ست البنات بنت حسن بن علي، المعروفة بالبليبسية كانت تمتلك بستانًا في حارة بني سعد بالقدس الشريف، مزروع به تين، وعنب، وزيتون، وقام ابنها ببيع هذه المنتجات بدلاً منها بعد أن كبرت ولم تعد تستطيع القيام بهذا العمل، وأنها عقب وفاته قررت ان تكون تلك الغراس وقفًا على مصالح البيمارستان الصلاحي (٢٢١).

المرأة والتعليم

من المعروف أن النشاط الديني والعلمي في تاريخ الحضارة الإسلامية العربية كان يتركز قرب مقر الحكم، أو الخلافة أينما حلت،ففي عصر وثائق الحرم القدسي: وهو العصر المملوكي، كانت الخلافة العباسية بالقاهرة تستقطب علماء المسلمين من مشارق الأرض ومغاربها، كما أن نسبة لا يستهان بها منهم دأبوا على التنقل بين الأماكن المقدسة في مكة المكرمة، والمدينة المنورة المشمولة برعاية سلاطين المماليك وحمايتهم. ومع عظم المكانة الدينية لمكة والمدينة، فإن الحياة فيهما كانت قاسية فضلاً عن بعدهما عن مركز النشاط الحضاري في العالم الإسلامي في ذلك العصر. أما (بيت المقدس) فقد كانت

الحياة فيه أطيب نسبيًا لاعتدال جوه، فضلاً عن وقوعه داخل دائرة النشاط الحضاري عندئذ، كما كان لها عشاقه الكثيرون بعد المدة الطويلة التي انتزعه فيها الصليبيون من أحضان الدولة الإسلامية الأم، ما بين عامي ٤٩٣هـ/ ١٠٩٩م و ٥٨٣هـ/ ١١٨٧م، فهو أولى القبلتين، وثالث الحرمين، مع ارتباطه بقصة الإسراء والمعراج ، وعلى هذا الأساس شهدت مدينة بيت المقدس هجرات كثير من الأسر العلمية المسلمة من المشرق والمغرب، وقد رصدت كتب الأدب والتاريخ أسماء مئات من رجال العلم والدين والأدب من الذين رحلوا إليها، بحيث غدت إحدى المراكز العلمية الهامة، وقبلة العلماء، وطلاب العلم، والمعرفة،بل ومنطلقًا لكبار علماء ذلك العصر الذين وفدوا إليها، وتلقوا جانبًا من تعليمهم بها، مثال ذلك مؤرخ الشام شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م)، وشهاب الدين ابن حجي فقيه الشام المتوفى سنة ٨١٦هـ/ ١٤١٣م، وبدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ/ ١٤٥٣م) وابن حجر العسقلاني "ت ٨٥٢هـ/ ١٤٥٠"[٢٢٢].

كذلك يجب أن نشير إلى أن تلك الأسر قد أنجبت الكثير من السيدات الشهيرات في ذلك العصر، بما لهن من مشاركات علمية، وبخاصة في مجال علم الحديث، نذكر منهن على سبيل المثال لا الحصر:

- ست القضاة بنت أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حمزة أم محمد ابنة العماد القرشي المقدسي.. ولدت في ربيع الأول سنة سبع وتسعين وسبعمائة، وحضرت على فرج الشرفي، وسمعت على أبى حفص البالسي، وعلى فاطمة بنت محمد بن أحمد بن السيف وغيرها، وأجازها أبو هريرة بن الذهبي وأبو الخير بن العلائي ،وحدثت وسمع منها الفضلاء، ولقيها السخاوي فأخذ عنها أشياء، وكانت صالحة خيرة محبة للحديث وأهله، من بيت رواية وعلم. ماتت في ربيع الأول سنة أربع وستين وثمانمائة هجرية.

- ومي ابنة يوسف بن محمد بن صالح أم إسماعيل ابنة الجمال القرشي النابلسي المقدسي، حفيدة ابنة عمة التقي أبى بكر القلقشندي، "ولدت في يوم الاثنين ثاني ربيع الآخر سنة أربع وتسعين وسبعمائة، وحضرت في الثانية في جمادى الثانية سنة خمس وتسعين على أبى العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد النور البوريني الحمامي جزءًا خرجه محمد بن سعد المقدسي من حديث عبد الله العفيف محمد بن يوسف النابلسي بسماعه له منه بقراءة مخرجه.." ماتت في ذي القعدة سنة ست وستين وثمانمائة [٢٢٣].

- أسماء ابنة الحافظ صلاح الدين خليل بن العلائي (ت ٧٩٥هـ/ ١٣٩٤م)، التي سمعت على والدها وغيره، وحدثت بالكثير من مسموعاتها.

- المسندة آمنة بنت العلامة تقي الدين إسماعيل القلقشندى (ت ٨٠٩هـ/ ١٤٠٦م)، وكانت قد سمعت على والدها وجدها لأمها وغيرهما، وحدثت بالقدس الشريف.

- (عائشة) بنت محمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن قدامة، وهي محدثة دمشق، وكانت قد حضرت في الرابعة من عمرها جميع صحيح البخاري على مسند الآفاق الحجار، وروى عنها الحافظ ابن حجر العسقلاني وقرأ عليها كتبًا عديدة، توفيت سنة ٨١٦هـ/ ١٤١٤م [٢٢٤].

من خلال ما ذكرناه من ترجمات لبعض شيخات القدس، يتضح أن العلوم الدينية بوجه خاص، قد حظيت بحظ وافر في تلك البيئة التي يغلب عليها الطابع الديني، ومن الطبيعي أن ينبع ذلك الاهتمام بتلك العلوم مما اتسمت به الحياة في مدينة بيت المقدس من سمات دينية، مما جعل المدينة إحدى المراكز الخصبة للفكر الإسلامي في ذلك العصر.

تعليم البنات المسلمات بوجه خاص، كان يتم على يد الأمهات أو إحدى القريبات، كذلك رأينا دور الأب في تعليم ابنته، والجد في تعليم حفيدته. وبالنسبة للمسيحيات، فإننا لم نعثر على أي إشارة عن تعليم الفتيات المسيحيات، ولكن من المرجح أن بعضهن كن يتعلمن داخل الأديرة، وبخاصة من كن ينخـرطن في سلك الرهبانية، وفيما عدا ذلك، فواضح أن الأهالي من مختلف الطوائف الدينية قاموا بدور فعال في تعليم بناتهم داخل المنازل (٢٢٥).

كما أننا نرجح إقبال عامة النساء في بيت المقدس على مجالس العلم والدين في المسجد الأقصى، وربما حرصت الكثيرات منهن على حضور هذه المجالس، حيث كن يجلسن في مكان منعزل عن الرجال لسماع الدروس الدينية، بدليل ما مر بنا عند الحديث عن الحرف النسائية من وجود امرأة كانت مهمتها سقاية الماء للنساء. ولعل بعض فقهاء المسلمين والوعاظ قد خصصوا دروسًا للنساء دون الرجال، وحجتهم في ذلك أن النساء لم يكن أزواجهن يعلموهن شيئا، ولذلك كان من الواجب إعطاؤهن عناية خاصة، حتى يعرفن أحكام الدين، وما عليهن من حقوق الزوجية والجيران، وإلى جانب هؤلاء الوعاظ من الرجال ظهرت طائفة كبيرة من النساء اللاتي تصدين وأسهمن في وعظ النساء وتعليمهن، وتحفيظهن القرآن الكريم (٢٢٦). وربما كان هذا أحد أسباب إقبال كثير من النساء على الوقف على المسجد الأقصى، وغيره من المنشآت الدينية والتعليمية. كما أننا نلمس التشجيع على تعليم النساء، وقد كان هذا واضحًا في المنشآت الخيرية النسائية، ومن أمثلتها الرباط الذي وقفه الأمير سيف الدين تنكز الناصري (ت ٧٤٠هـ/ ١٣٤٠م) أحد أمراء السلطان الناصر محمد بن قلاوون في القدس ضمن مجمعه الضخم الذي ضم مدرسة، وكتابًا، ورباطًا للصوفية من الرجال، ورباطا آخر للنساء، وحمامين . وقد جاء في نص الوقفية: أن على الناظر على الوقف أن يختار شيخة للنسوة الصوفيات، من بينهن، وتم تمييز هذه

الشيخة بصرف راتب شهري قدره عشرون درهمًا، بينما تم تخصيص سبعة دراهم ونصف لبقية النساء الصوفيات غير الراتب العيني من خبز، وفاكهة، ولحم وغيره،وفي تقديرنا أن هذا الفارق الكبير بين راتب شيخة الصوفيات النقدي، والعيني لم يكن السبب فيه أنها تؤمهن في الصلوات الخمس، وصلاة التراويح فحسب، بل كان ذلك بسبب قيامها أيضًا بإلقاء دروس الوعظ والتفسير، إلى جانب مسؤوليتها الإدارية لتلك المنشأة[٢٢٧].

يتضح من هذا العرض الموجز: أن المرأة أدت دورًا هامًا في الحياة العلمية والتعليمية في مدينة بيت المقدس في ذلك العصر، وأن العلوم الدينية كانت في مقدمة اهتماماتها،وينبغي أن نذكر أنها، لكي تتفوق في العلوم الدينية كما هو واضح، كان عليها أن تلم بكثير من جوانب المعرفة الأخرى، مثل علوم اللغة من نحو، وصرف، وبلاغة، وعلوم الحديث والتمييز بين رجال الحديث، والفقه، وأسباب النزول ، إلى جانب التفسير، والتجويد، والقراءات المختلفة. وأنه كان عليها منذ الصغر أن تحفظ القرآن الكريم والأحاديث النبوية شيئًا فشيئًا، وعندما تصل الواحدة منهن إلى السن التي تؤهلها للتحصيل بنفسها، فإنها كانت لا تفتر أن تبذل قصارى جهدها، فتحضر مجالس السماع، ومجالس العلماء. والفقهاء من وراء حجاب، وتحصل على الإجازات التي تتيح لها الفرصة لأن تكون معلمة لبنات جنسها، وللرجال كذلك؛ وبذلك نالت كل تقدير واحترام، وهذا ما تعكسه الألقاب الكثيرة التي تلقبت بها المرأة المقدسية مثل: "ست الكل"، و "ست القضاة" و "ست العلماء" و "ست الأهل" و "ست النظر" و "ست الملاح"، و "ست الكتاب" و "ست التجار"، و "ست الجميع" و "ست الناس"، و "ست الزمان" و "ست الأقران"، و "ست الثناء"، بل لعلنا لا نغالي إذا استعرنا ما جاء في وثائق الجنيزة من قول: بأنه "لم تكن هناك فجوة تعليمية بين الرجل والمرأة في ذلك العصر"[٢٢٨]. وفي الكنى التي أطلقت على المرأة في ذلك العصر خير دليل على مكانتها

وتقديرها علميا، فمنها "أم الحسن"، "أم الفضل"، "أم الخير"، و "أم الهدى" و "أم الوفاء". وغيرها من الكنى التي شاعت في ذلك الزمان. مما يأتي شاهدًا على ما ذكرنا كان يتردد على لسان كبار ومشاهير علماء ذلك العصر من عبارات مثل: شيختنا، و "أخذت عنها" و "أجازت لي" و "حضرت عليها" و "سمعت منها" وغيرها من العبارات الفياضة بالتقدير العلمي لها مثل "وسمع منها الفضلاء" أو "أجازت لشيخنا" (٢٢٩).

المرأة والمنشآت التعليمية والخيرية

المرأة المقدسية لم يكن جهدهًا قاصرًا على مشاركتها بجهدها وعلمها في كثير من مجالات الحياة العلمية التعليمية في تلك الآونة، بل كان لها فضل كبير في بناء العديد من المنشآت التعليمية الهامة، وأن تقف عليها الأوقاف المختلفة لتضمن لها الاستمرار في أداء مهمتها، سواء في حياتها أو بعد مماتها. مثال ذلك ما ذكره الحنبلي مؤرخ القدس في حديثه عن المدارس المجاورة لسور بيت المقدس من جهة الغرب، والقريبة من المسجد الأقصى الشريف، فيذكر: « المدرسة العثمانية» بباب المتوضأ وهو الباب الموصل إلى أماكن الوضوء، والتي وقفتها إحدى النساء من أصل تركي تدعى: أصفهان شاه خاتون، وجعلت لها أوقافًا بتركيا وغيرها، وعلى باب المدرسة لوحة تأسيسية من الرخام كتب عليها أن تاريخ إنشائها هو سنة ٨٤٠هـ/ ١٤٣٨م. وقد دفنت بها في قبر أعد لها في مدخل المدرسة بجوار سور المسجد. كذلك ذكر لنا (المدرسة الخاتونية) بباب الحديد، أحد أبواب المسجد الأقصى، أوقفتها سيدة تدعى: أغل خاتون بنت شمس الدين محمد بن سيف الدين تمر القازانية البغدادية الأصل، ووقفت عليها مزرعة بالقدس تسمى: « مزرعة ظهر الجمل »، وأن تاريخ وقفها هو خامس ربيع الآخر سنة ٧٥٥هـ/ ١٣٥٤م (٢٣٠).

ومن المنشآت الخيرية التي شيدتها المرأة في بيت المقدس «تربة تركان خاتون»، والترب عادة ما تكون مباني ذات غرف متعددة، بناها أشخاص في حياتهم ليدفنوا فيها، أو بنيت لهم بعد وفاتهم. وكثير من هذه الترب تشكل جزءًا من مدرسة، أو مسجد، أو زاوية، أو مجمع فيه مدرسة ومسجد وسبيل...إلخ، خصص للضريح فيه ركن خاص. ولذلك فإن المجمع يدعى بأسماء مختلفة فهو يدعى مدرسة حينًا، وتربة حينا آخر، وزاوية حينًا ثالثا [٢٣١]. تبعد (تربة تركان خاتون) حوالي ٢٥ مترا إلى الغرب من باب السلسة، وله واجهة ضيقة على الجانب الشمالي من الطريق، وهو مبني من الحجر الجميل المصقول، ومزخرف بالرسوم النباتية والأوراق المتشابكة. وفي وسط واجهة المبنى، وعلى ارتفاع أربعة أمتار من الأرض، هناك لوحة تأسيسية بها تاريخ إنشاء هذه التربة وهو: "سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة" [٢٣٢].

ومن المفيد أن نذكر أن بعض المدارس المقدسية تدين في بقائها إلى ما أوقفته عليها إحدى النساء، ومنها (المدرسة الملكية) . تلك المدرسة عمرها الحاج ملك الجوكندار: من أمراء دولة السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧٤١هـ/ ١٣٤٠م ويبدو أنه مات قبل أن يحبس عليها بعض الأوقاف، فقامت زوجته ملك بنت السيفي قطلقتم الناصري سنة ٧٤٥هـ/ ١٣٤٤م بوقف عقارات كثيرة في مدينة غزة على المدرسة المذكورة. وقد دفنت بعد وفاتها في تلك المدرسة [٢٣٣].

ومما سبق ذكره يتضح لنا أن المرأة المقدسية شاركت مشاركة فعالة في تشييد العديد من المنشآت الثقافية والخيرية، وحبس الأوقاف عليها إلى جانب حرصها الكبير على طلب العلم ونبوغها فيه.

الخاتمـــــة

هكذا تتضح أهمية الوثائق في دراسة كثير من جوانب الحياة الاجتماعية، والاقتصادية، والعلمية، والثقافية للمرأة المقدسية، وأن الوثائق تلقي بكثير من الأضواء الجديدة والمتفردة في غالبها، والتي لا نجد لها مثيلاً في المصادر التقليدية. حيث أضاءت هذه المجموعة من وثائق الحرم القدسي الشريف وغيرها من الوثائق الطريق إلى التعرف عن قرب على المرأة المقدسية المسلمة وعروبتها، من خلال أصولها العرقية التي امتدت لتشمل كل أنحاء الوطن العربي، بل والإسلامي. كما وقفنا منها على أوضاعها الاجتماعية ومكانتها في مجتمع بيت المقدس، والأهم من ذلك هو الوقوف على حقوق المرأة الشرعية والمدنية لا من الوجهة النظرية التي تمثلها الشريعة بل على أرض الواقع. وتعرفنا منها على حالات الزواج، والمهور، وكيفية حل المشكلات العائلية، ورعاية الأطفال، وحالات الخلع والطلاق عند أبناء الطوائف الدينية المختلفة، ومنزل الزوجية من حيث نظامه ومكوناته، والمواد المستخدمة فيه، والأثاث المنزلي، وملابس المرأة وأدوات زينتها المختلفة سواء ما كان منها لزينة الأصابع، أو العنق، أو الرأس، وأنواع الأحذية التي استخدمتها.

كذلك وقفنا على جهود المرأة في مجال الحياة الاقتصادية، ودورها في الإنتاج المختلف وتصريف المنتجات، فضلاً عن الحرف التي امتهنتها المرأة والجديد منها، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على أنها كانت شريكًا مساويًا للرجل. وكذلك في مجال الحياة الثقافية وما يتعلق منها بالتعليم والتعلم والاهتمام بتشييد المنشآت الدينية والثقافية، فهي على الرغم من عدم اهتمام المجتمع ظاهريًا بتخصيص منشآت تعليمية للإناث كاهتمامهم بالذكور وتعليمهم، إلا أنها حرصت على ألا تبدو بمظهر الشريك المغبون دائمًا ونجحت في ذلك إلى حد بعيد. والحقيقة أننا كنا نود أن نبرز دور المرأة في مجالات ثقافية أخرى، وهي واضحة في بعض عواصم الدولة العربية الإسلامية، مثل: فنون الطرب واللهو

والرقص، والغناء، والموسيقى، وبعض فنون القول من شعر وزجل ونثـر، إلا أننا لم نعثر في هذه الوثائق إلا على النذر القليل الذي لا يساعد على بناء منظومة متكاملة، كما لم نعمد إلى الترجيح لأنه قد لا يتفق وطبيعة المدينة المقدسة الدينية، والله نسأل أن يعيننا يومًا على إزاحة الغموض الذي يخيم على هذا المجال، والله الموفق إلى سواء السبيل، والله من وراء القصد، وهو المستعان.

الهوامش

١. **Donald Little**, "*The Significance of the Haram for the Study of Medieval*", *History*", Der Islam, Band 57, Heft 2, 1980.

٢. **Donald Little**, *A Catalogue of the Islamic Documents from Al. Haram As-Sarif In Jerusalem Beirut* , 1984.

٣. انظر مجلة:

Zeitschreift der Deutschen Morgenlandischen Gesellschaft, (ZDMG), 131, (1981) pp: 197- 337

٤. *Arabica*, **29**, 1982, pp: 16- 49

٥. **العسلي، "*كامل جميل*"**، وثائق مقدسية تاريخية، المجلد الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر،عمان، ١٩٨٣م ؛ المجلد الثاني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، عمان، ١٩٨٥م.

٦. **صالحية ،"*محمد عيسى*"**، من وثائق الحرم القدسي الشريف، حوليات كلية الآداب، جامعة الكويت، الحولية السادسة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٧. **العسلي**، *نفسه*، مجلد ٢، ص ٧-٨ ؛ صالحية، *نفسه*، ص ٧.

٨. **العسلي**، *نفسه*، مجلد ٢، ص ص ٥٣، ٦٦ ؛ صالحية، *نفسه*، ص ص ٤٩، ٧٨ الوثيقة رقم ٢، ورقم ٦٣٦.

٩. **العسلي**، *نفسه*، مجلد ٢، ص ص: ١٠٥- ١٠٧، وثيقة رقم ١٨٣ و ١٩٢.

١٠. **العسلي** ، *نفسه*، مجلد ٢، ص ٢٨٩.

١١. العسلي، *نفسه*، مجلد ١، ص ص: ٢٦٥- ٢٦٦.

١٢. العسلي، *نفسه*، مجلد ٢، ص ص: ٥١، ١٣٥.

١٣. **السخاوي**، *شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ت ٩٠٢هـ* " الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، بدون تاريخ طبع، الجزء الثاني عشر، ص ص: ١٤، ٢٦، ٣٣٨.

١٤. **العسلي**: *نفسه*، جـ٢، ص ص: ٤٦، ٧٨.

١٥. **Little**, *Op. Cit*, pp: 113 , 131.

١٦. *Ibid*, pp: 133, 141

١٧. **Little**: *Op. Cit*, pp: 142, 148, 150

١٨. *Ibid*, pp. 161, 164

١٩. *Ibid*, pp:117, 132 ,136 , 147 148 , 150 , 164, 136

٢٠. *Ibid*, pp: 134, 124

٢١. *Ibid*, pp: 131, 145.

٢٢. *Ibid*, p. 70

٢٣. **الحنبلي مجير الدين**، *الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل*، جزآن، المطبعة الوهيبية، القاهرة، ١٢٨٣هـ، جـ٢، ص ٢٨. **Little**, *Op. Cit*, p. 87

٢٤. **Little**, *Op. Cit*, pp.74, 78 , 81 , 82 , 98 , 100 , 103 , 107 , 113 , 125 , 126 , 128 , 129 , 133 , 160 , 180 .

٢٥. **العسلي**: وثائق مقدسية تاريخية، م١، ص ص ٢٣٥، ٢٣٦ ؛
Little, *Op.Cit*, p.319

٢٦. **القلقشندي**، "**أبو العباس أحمد بن علي**، ت. ٨٢١هـ"، *صبح الأعشى في صناعة الإنشا*، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩١٤م، جـ٤، ص ١٩٩.

٢٧. **الإمام، رشاد**"، *مدينة القدس في العصر الوسيط*، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق، تونس، ١٩٧٦م، ص ١١٣.

٢٨. **العمري** "**أبو فضل الله أحمد بن يحيى** ت. ٧٥٥هـ"، *التعريف بالمصطلح الشريف*، مكتبة العاصمة، القاهرة، ١٣١٢هـ، ص ١٥٣؛ **علي علي السيد**، *القدس في العصر*

المملوكي، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٦م، ص ص ٧٧- ٧٨.

٢٩. **صالحية**، *نفسه*، ص ٩٥.

٣٠. **Little**, *Op. Cit*, pp:92 , 102 , 103 , 124 , 132 , 139

٣١. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٤٤، حاشية (١).

٣٢. **Little**, *Op. Cit*, pp: 110 , 124 , 159 , 171

٣٣. *Ibid*, p.69

٣٤. Ibid : pp.71 , 78 , 86

٣٥. *Ibid* , pp.106 ,107

٣٦. *Ibid* , pp.65 , 114 , 167 , 175

٣٧. *Ibid* , pp.177 , 178 , 184

٣٨. *Ibid* , p.316

٣٩. **العسلي**: نفسه، م٢، ص ٤٢ ؛
Little, *Op. Cit*, p172

٤٠. **سبط ابن الجوزي**، "**أبو محمد يوسف ت ٦٥٤هـ**": *مرآة الزمان في تاريخ الأعيان*، الطبعة الأولى، حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٧١هـ/ ١٩٥١م، جـ ٨، ص ٢٥٤؛ **علي**، القدس في العصر المملوكي، ص ٦٩.

٤١. **علي**، *نفسه*، *القدس في العصر المملوكي*، ص ٦٩.

٤٢. **الحنبلي**، *الأنس الجليل*، جـ٢، ص ص ٥٦٩، ٥٩٧ ؛ **ابن إياس** "**محمد بن أحمد بن إياس الحنفي** ت ٩٣٠هـ"، *بدائع الزهور في وقائع الدهور*، نشر جمعية المستشرقين الألمانية، القاهرة، ١٩٦٠- ١٩٧٢م، جـ٢، ص ١٣.

٤٣. **Ashtor,** *A Social and Economic History of the Near East in the Middle Ages*, London, 1976, pp: 259- 290.

٤٤. عن ذلك راجع، **علي**، *القدس في العصر اللمملوكي*، ص ٧٠؛
Ibid, pp: 290- 297

٤٥. **الأسيوطي**، "**شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي**"، *جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود*، مطبعة مصطفى الباني الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٣٧٤هـ، جـ٢، ص ٣٧٦؛ **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٥١.

٤٦. **Little**, *Op. Cit*, pp:137 , 141 , 145 , 146.

٤٧. *Ibid* , pp:152 , 153 , 155 , 156

٤٨. *Ibid* , pp:141 , 142

٤٩. *Ibid* , pp:119 , 122 , 157 , 163 , 164 , 165

٥٠. **العسلي**: *نفسه*، م٢، ص ص: ٧٨، ١٠٩، ١١٨، ١٢٠.

٥١. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ١٥٢.

٥٢. **Little**, *Op. Cit*, pp:63 , 64 , 72 , 133 , 166 , 184.

٥٣. *Ibid*, pp:280 , 281 , 289 , 293.

٥٤. *Ibid*, pp:286, 292 , 293

٥٥. *Ibid*, pp:287 , 292

٥٦. *Ibid*, p.298

٥٧. *Ibid*, p.314

٥٨. **العسلي**: نفسه، م٢، ص ١٤٢ ؛
Ibid, p.316

٥٩. **العسلي**: نفسه، م١، ص ٢٣٥ ؛
Little, *Op. Cit*, pp: 319 , 320

٦٠. *Ibid*, p.326

٦١. **المقريزي، "تقي الدين أحمد بن علي ت ٨٤٥هـ"** *السلوك في معرفة دول الملوك*، لجنة التأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٢م، جـ١، قسم ٣، ص ٨٦٤، حاشية ٢٣١؛ **ابن الأخوة**، محمد بن محمد بن أحمد القرشي ت٧٢٩هـ، *معالم القربة في أحكام الحسبة*، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٦٢م، ص ٥٢ ؛ **السبكي**، تاج الدين عبدالوهاب ت ٧٧١هـ، معيد *النعم ومبيد النقم*، دار الكتب، القاهرة، ١٩٤٨م، ص ٦٤.

٦٢. **خيرت، أحمد**، مركز *المرأة في الإسلام*، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ٦٠.

٦٣. **Little**, *Op. Cit*, pp: 329 , 330.

٦٤. **العسلي**: *نفسه*، م٢، ص ١٠٥.

٦٥. **العسلي**، نفسه، م٣، عمان، ١٩٨٩م، ص ٦٦.

٦٦. العسلي، *نفسه*، م ١، ص ٢٦٠.

٦٧. **صالحية**، *نفسه*، ص ص ٨٥- ٨٦ ؛ **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ٢٦٧.

٦٨. **العسلي**: *نفسه*، م ١، ص ٢١٧.

٦٩. **خيرت**، مركز *المرأة*، ص ٤٨.

٧٠. **العسلي**، *نفسه*، م ٢، ص ١٣٥.

٧١. **العسلي**، *نفسه*، م ١، ص ص ٢٥٤- ٢٥٥؛ سابق، سيد، فقه السنة، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٧هـ /١٩٧٧م، الجزء الثاني، ص ص ٢٥٢ – ٢٥٨.

٧٢. **Little**, *Op. Cit*, pp: 300 , 303

٧٣. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ١٩-١٢ ؛ وانظر كذلك:
Goitein, *A Mediterranean Society*, London, 1978, Vol. **131**, p. 169.

٧٤. *سابق نفسه*، **ج ٢** ص ص: ٢٨٨- ٢٩٧؛ **خيرت**، *نفسه*، ص ٩٠ ؛
Ibid, pp. 190- 197

٧٥. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ١١٢- ١١٥.

٧٦. عن هذه المنشأة أو المجمع انظر: **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ١٠٥- ١٠٧.

٧٧. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص ١١٤- ١١٦.

٧٨. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ١١٨.

٧٩. **العسلي**، *نفسه* والصفحة ذاتها.

٨٠. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ١١٦، ١١٧، ١٢٠.

٨١. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ٢٣٧- ٢٣٩.

٨٢. **العسلي**، *من آثارنا في بيت المقدس*، عمان ١٩٨٢م، ص ص: ١٦٣- ١٦٤.

٨٣. **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م١، ص ص: ٢٤٥- ٢٤٦.

٨٤. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٢٧٩.

٨٥. **ابن شاهنشاه الأيوبي**، محمد بن تقي الدين عمر ت ٥٦٧هـ، *مضمار الحقائق وسر*

الخلائق، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٦م، ص ٢٢٧، **صالحية**، *نفسه*، ص ١٠٤؛ **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م١، ص ٢٣٥؛ **عاشور، سعيد عبدالفتاح**، *المجتمع المصري عصر سلاطين المماليك*، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٢م، ص ١٣١؛ **عبدالرزاق أحمد**، *المرأة في مصر المملوكية*، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٩م، ص ٢٢.

٨٦. **ماجد، عبد المنعم**"، *نظم دولة سلاطين المماليك*، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٦م، جـ٢، ص ص: ٥٦- ٥٧؛ **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م٣، ص ٥٦.

٨٧. **Fransesco Souriano**, *Treatise on the Holy Land*, Jerusalem, 1948, p. 205.

٨٨. **Prescott,** *Once to Sinai, The further Pilgrimage of Frair Felix Fabri* , London, 1957, p. 156.

٨٩. **صالحية**، *نفسه*، ص ص: ٩٩ - ١٠٠، **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ١١٣.

٩٠. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ١٢٠.

٩١. **Lees, Robinson**, *Village Life in Palestine*, London, 1905, pp: 108- 113.

٩٢. **لجنة من الأدباء**، *لبنان مباحث علمية واجتماعية*، بيروت ١٩٣٨م، ص ١٤٧.

٩٣. **Little**, *Op. Cit*, p: 305.

٩٤. **صالحية**: نفسه، ص ٩٩؛ *Ibid*, p. 306

٩٥. *Ibid*, p. 304

٩٦. **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م٢، ص ص: ١١١، ١١٣.

٩٧. **العسلي**، *نفسه*، م٣، ص ٧٣.

٩٨. **Little**, *Op. Cit*, p: 302.

٩٩. **العسلي**، *وثائق مقدسية تاريخية*، المجلد ٣، ص ٥٦ ؛ وانظر كذلك: **Goitein,** *A Med. Society* , V. 111, pp: 123, 188

١٠٠. **العسلي**، *نفسه*، م٣، ص ٥٦.

١٠١. **Little**, *Op. Cit*, p: 167.

١٠٢. *Ibid*, pp. 74 , 122 , 142 , 217 , 231

١٠٣. *Ibid*, pp. 92 , 107

١٠٤. **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م٢، ص ٤٢.

١٠٥. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٤٢ ؛ **Little**, *Op. Cit,* pp : 73 , 135.

١٠٦. *Ibid*, pp: 73 , 135

١٠٧. *Ibid*, pp: 105 , 127

١٠٨. *Ibid*, p. 136

١٠٩. انظر الوثيقة رقم ٣٨٢ في **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م١، ص ٢٥٢.

١١٠. انظر الوثيقة رقم ٢٨٩ في **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م١، ص ١١٦.

١١١. **Coitien**, *Op. Cit*. p.188

١١٢. **رافق، عبد الكريم**، "دراسة عمرانية واجتماعية واقتصادية من خلال الوثائق الشرعية"، *المؤتمر الدولي الثالث لتاريخ بلاد الشام، عمان، ١٩٨٣م*، المجلد الثانى، ص ٩٦.

١١٣. **العسلي** ؛ *نفسه*، م٢، ص ص: ١٤٢، ٢٥٥، ٢٦٠ ؛ *Ibid*, pp: 102 , 162

١١٤. *Ibid*, pp: 199, 205 – 210

١١٥. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ١٤٢– ١٠٩؛ **Little**, *Op. Cit*, pp : 103 , 135 , 154

١١٦. **علي**، *القدس في العصر المملوكي*، ص ص: ٢٨٢، ٢٢٢؛ **Goitein**, *Op.Cit*, p. 237

١١٧. **Little**, *Op. Cit,* pp : 103 , 135

١١٨. *Ibid*, pp: 128- 237.

١١٩. **علي**، *نفسه*، ص ٢٧٤.

١٢٠. **غوشه، محمد هاشم موسى**، *حارة السعدية في القدس*، رام الله، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص ٩٩.

١٢١. **Little**, *Op. Cit*, pp : 89 , 106

١٢٢. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ٢٧٦.

١٢٣. **العسلي**، *نفسه*، والصفحة ذاتها ؛ وانظر كذلك، **غوشة**، *نفسه*، ص: ١٤١– ١٤٢.

١٢٤. **غوشة**، *نفسه*، ص ١٤٥، ١٤٦ ؛

Creswell, *Short Account of Early Muslim Architecture*, London, 1948, p. 184.

١٢٥. **غوشة**، *نفسه*، ١٤٨.

١٢٦. غوشة، *نفسه*، ص ١٤٩، السجل رقم ١٤٦ من سجلات المحكمة الشرعية، ص ص: ١٧٣- ١٧٤.

١٢٧. **غوشة**، نفسه، ص ص: ١٥٢- ١٥٥.

١٢٨. **الحنبلي**، *الأنس الجليل*، جـ٢، ص ٤٠٦.

١٢٩. *Palestine Pilgrims Text Soceity*, London, 1897, Vol, 9 , p. 226

١٣٠. **المدني، زياد**، *القدس وجوارها*، بنك الأعمال، عمان، ١٩٩٧، ص ٧٣.

١٣١. **غوشة**: نفسه، ص ص: ٩٣- ١٧١، السجل الشرعي رقم ٢٤٤ من سجلات المحكمة الشرعية.

١٣٢. **غوشة**: نفسه، ص ص: ٩٣، ١٨٠، ١٨٣؛ وانظر كذلك:

Amiry (M.A), *Jerusalem Arab Origin and Heritage* , London, 1948, p.9

١٣٣. **العسلي**، *بيت المقدس في كتب الرحلات عند العرب والمسلمين*، عمان، ١٩٩٢م، ص ص: ٢٢٩- ٢٣٠.

١٣٤. **غوشة**، نفسه، ص ٣٨.

١٣٥. **Murray,** *Syria And Palestine*, London, 1858, Vol.1 , p. 136

Smith (Geoge Adam), *Jerusalem, The Topography, Economic and History,* London p. 112

وانظر كذلك، **عارف، العارف**، *تاريخ القدس*، طبع دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٠م، ص ٢٠٣.

١٣٦. **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م١، ص ٢٨٠.

١٣٧. **إبراهيم، أحمد بك**، *المعاملات الشرعية المالية*، القاهرة، ١٣٥٥هـ، ص ١٦؛ **غوشة**، نفسه، ص ١٨٧.

١٣٨. **Ray John**, *A Collection of Curious Travels and Voyages*, London, 1693, p. 22.

١٣٩. **غوشة**، *نفسه*، ص ٢٥٣- ٢٥٤، وانظر كذلك السجل رقم ٢٢٩ من سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، ص ١١٦.

١٤٠. انظر السجل رقم ٢٩٤ من سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، ص ٢٨، **غوشة**، *نفسه*، ص ٢٥٥.

١٤١. **Little**, *Op. Cit*, p . 96

١٤٢. *Ibid*, pp: 95 ,172

١٤٣. *Ibid* , pp: 95- 172

١٤٤. *Ibid* , pp: 96- 183

١٤٥. *Ibid* , pp: 277, 293

١٤٦. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ٢٣٥- ٢٣٦.

١٤٧. **العسلي**، *نفسه*، ص ٣١٩.

١٤٨. **Goitein**: *OP. Cit*, pp 150- 153.

١٤٩. .*Ibid*, pp: 156- 166

١٥٠. .*Ibid*, pp: 341- 343

١٥١. .*Ibid*, pp: 166 – 167

١٥٢. .*Ibid*, pp: 106- 107 , 191, 201- 202

١٥٣. .*Ibid*, pp: 168- 191 , 336

١٥٤. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص ٣٣.

١٥٥. **الحنبلي**، *نفسه*، جـ٢، ص ٥٢.

١٥٦. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٢٦٧- ٢٦٨.

١٥٧. **صالحية**، *نفسه*، ص ص : ٣٣- ٣٧.

١٥٨. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٢٦٣.

١٥٩. العسلي، *نفسه*، م٢، ص ص:٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٤٤، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ١٣٧، ١٦٠؛ **صالحية**، *نفسه*، ص ص: ٣٥- ٣٧.

١٦٠. **العسلي**: *نفسه*، م٢، ص ١٣٧، الوثيقة رقم ٥٩٥.

١٦١. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص : ١٣٧، ١٣٨.

١٦٢. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ١٣٧؛ **القزويني، زكريا بن محمد بن محمود ت١٢٨٣هـ**، *آثار البلاد وأخبار العباد*، دار صادر، بيروت ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م، ص ص: ١٧٠- ١٧١.

١٦٣. **صالحية**، *نفسه*، ص ص: ١٠٥،٣٤، **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٣٨، ١٣٧، ١٣٨، ١٥٨.

١٦٤. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٣٣، **صالحية**، نفسه، ص ٣٤.

١٦٥. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص ٣٨، ٤٤، ٣٣.

١٦٦. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٥٩، **صالحية**، نفسه، ص ٣٤.

١٦٧. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٣٧- ٣٨.

١٦٨. العسلي، نفسه، م٢، ص ٣٨.

١٦٩. العسلي، نفسه، م٢، ص ص: ٣٧، ٣٨، ٤٤، **صالحية**، *نفسه*، ص ٣٤.

١٧٠. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٣٨، ٤٤.

١٧١. **صالحية**، *نفسه*، ص ٣٥، **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٤٤.

١٧٢. **صالحية**، *نفسه*، ص ٣٥، **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٤٤.

١٧٣. **صالحية**، *نفسه*، ص ص: ٣٥، ٩٩، ١٠٥، ١١١.

١٧٤. **Goitein**, *Op. Cit*, pp: 197- 202.

١٧٥. *Ibid*, p. 228.

١٧٦. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٣٨.

١٧٧. **العسلي**، *نفسه*، م٣، ص ص: ٦٤- ٦٥.

١٧٨. **منظمة المؤتمر الإسلامي**، *أوقاف المسلمين وأملاكهم في فلسطين*، استانبول، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص٢٨.

١٧٩. **منظمة المؤتمر الإسلامي**، *نفسه*، ص ص: ٧٣- ٧٥.

١٨٠. **العسلي**، نفسه، م٢، ص١١١.

١٨١. **Goitein,** *Op. Cit*, pp: 162- 164.

١٨٢. **الظاهري عزالدين خليل بن شاهين ت ٨٧٣هـ**، *زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك*، باريس، ١٨٩٤م، ص ١٢١.

١٨٣. **المقريزي**، *السلوك*، جـ٢، قسم ٣، ص ٨١٠ ؛ **علي، السيد علي**، *الجواري في مجتمع القاهرة*، القاهرة، ١٩٨٨، ص ص: ٤٤- ٤٥.

١٨٤. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ١٦٢، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢١.

١٨٥. **علي، السيد علي**، *المرأة المصرية والشامية عصر الحروب الصليبية*، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص ٣٥.

١٨٦. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ٣٧، ٤٤، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢١.

١٨٧. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ص: ٣٧، ٤٤، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٠.

١٨٨. **العسلي**: *نفسه*، م٢، ص٤٢، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٢.

١٨٩. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٣٨، ٤٨،٤٢، **صالحية**، *نفسه*، ص٢٣.

١٩٠. **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٣.

١٩١. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ٢٦٧.

١٩٢. **العسلي**، *نفسه*، م١، ص ٢٦٧، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٥.

١٩٣. **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٥.

١٩٤. **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٢، **العسلي**: *نفسه*، م١، ص ٢٦٧، م٢، ص ٣٧.

١٩٥. **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٤.

١٩٦. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٣٧، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٤.

١٩٧. **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٤.

١٩٨. **جروهمان، أدولف**، *أوراق البردي العربية*، القاهرة، ١٩٣٤م، جـ١، ص ص: ٨٥- ٨٩.

١٩٩. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ٣٧، **صالحية**، *نفسه*، ص ٢٦.

٢٠٠. **الشيزرى، عبدالرحمن بن نصر**، *نهاية الرتبة في طلب الحسبة*، تحقيق السيد الباز العريني، القاهرة، ١٩٤٦م، ص ٧٣.

٢٠١. **Adler, Ekan Nathan**, *Jewish Travellers*, 1st published London, 1930, p. 168.

٢٠٢. **Ludovico De Varthema**, *The Travels of Ludovico De Varthema in Egypt, Syria, Arabia Desert and Arabia Felix*, London, 1863, pp: 13- 14.

٢٠٣. **صالحية**، *نفسه*، ص ص: ٣٠، ٣١، **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٣٧، ٣٨، ٤٤، ٧٨.

٢٠٤. **صالحية**، *نفسه*، ص ٣٢.

٢٠٥. **علي**، *المرأة المصرية والشامية*، ص ٥٠.

٢٠٦. صالحية، *نفسه*، ص٨٥.

٢٠٧. **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م١، ص ١٢٥.

٢٠٨. **Goitien**, *Op. Cit,* p. 330

٢٠٩. **Little**, *Op. Cit*, p. 65

٢١٠. **منظمة المؤتمر الإسلامي**، *نفسه*، ص ٣٩.

٢١١. **أمين، محمد محمد**، *الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر*، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ص: ٣٠٤، ٣٠٥.

٢١٢. **العسلي**، *وثائق مقدسية*، م٣، ص ٥٠.

٢١٣. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٣٧، ٣٨ وانظر الوثيقة رقم ٣٠١.

٢١٤. العسلي، *نفسه*، م٢، ص ص: ٤٤، ٧٨.

٢١٥. **العسلي**، *نفسه*، م٢، ص ص: ٤٤، ١٣٨ ؛علي، *المرأة المصرية والشامية*، ص ٤٦.

٢١٦. **علي**، القدس في العصر المملوكي، ص ١٩٩، المرأة المصرية، ص ٤٦.

٢١٧. **علي**، *القدس في العصر المملوكي*، ص ١٩٩؛ *المرأة المصرية والشامية*، ص ٤٦.

٢١٨. **علي**، *المرأة المصرية والشامية*، ص ص: ٤٦، ٤٧.

٢١٩. **Burchard of Mount Sion**, *A Description of the Holy Land*, London, 1896, pp: 10-16 ; **Prawer,** *The Latin Kingdom of Jerusalem* , Jerusalem, 1972, p. 375.

٢٢٠. **Lees**, *Op. Cit*, PP. 92- 157, **Bartlett (R.H):** *Jerusalem Revisited*, London, 1854 p. 15, **على**، *المرأة المصرية والشامية*، ص ٤٨.

٢٢١. **Little**, *Op. Cit*, p. 203

٢٢٢. **المقري**، أحمد بن محمد التلمساني ت ١٠٤١هـ، *نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب*، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، ١٠ أجزاء، المكتبة العربية، القاهرة، ١٩٤٩م؛ **المقريزى**، *السلوك*، جـ٢، قسم ٣، ص ٦٣٧؛ **ابن حجر** العسقلاني شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن علي بن أحمد ت ٨٥٢هـ، *الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة*، ٤ أجزاء، **حيدر آباد الدكن**، الهند، ١٣٤٨هـ، جـ١، ص ٤٤٩؛ **الحنبلي**؛ *الأنس الجليل*، جـ٢، ص ص: ٤٥٥- ٥٤٩، **عاشور "سعيد عبد الفتاح**، بعض أضواء جديدة على مدينة القدس، *المؤتمر الدولي الثالث لبلاد الشام، أبريل ١٩٨٠م*، ص ص: ٩، ١٠، **علي**، *القدس في العصر المملوكي*، ص ص: ١٢١- ١٢٤.

٢٢٣. **السخاوي**، *الضوء اللامع لأهل القرن التاسع*، ص ص: ٥٦، ١٢٨، ١٢٩، الترجمة رقم ٣٣٨، ٧٩.

٢٢٤. **ابن العماد**، **أبو الفلاح عبد الحي** ت ١٠٨٩هـ، *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*، نشر مكتبة القدس، القاهرة، ١٣٥١هـ، جـ٧، ص ١٢٠- ١٢١؛ **الحنبلي**، *الأنس الجليل*، جـ٢، ص ص: ٥٠٤- ٥٠٧.

٢٢٥. **Ray John**, *A Collection of Curious Travels*, pp: 143- 144

٢٢٦. **ابن حجر العسقلاني**، *الدرر الكامنة*، جـ١، ص ٣٦٠؛ **عاشور**، *المجتمع المصرى*، ص ١٣٨.

٢٢٧. **العسلي**، *وثائق مقدسية تاريخية*، م١، ص ص: ١٠٥- ١٢١.

٢٢٨. **Goitein**, *Op. Cit*, pp: 280- 320

٢٢٩. **المقريزي**، *درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة*، دار الكتب، القاهرة، ١٩٩٢م، جـ١، ص ١٦، جـ٢، ٤٨٣، **ابن حجر** العسقلاني، *الدرر الكامنة*، جـ٢،

ص ٣٤٠، **السخاوي**، *الضوء اللامع*، جـ ١٢، ص ص: ٥٠- ٥٦.

٢٣٠. **الحنبلي**، *الأنس الجليل*، ص ص: ٧٩- ٨٠.

٢٣١. **العسلي**، *أجدادنا في ثرى بيت المقدس*، مؤسسة آل البيت، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان، ١٩٨١م، ص ٢١.

٢٣٢. **العسلي**، *نفسه*، ص ص: ٥٦- ٥٩.

٢٣٣. **الحنبلي**، *الأنس الجليل*، جـ٢، ص ٣٨.



الملاحق



ملحق رقم (١)



مع مقدمة حول بعض المصادر الأولية
لتاريخ القدس

المجلد الاول

د. كامل جميل العسلي

عمّان ١٩٨٣م

نشر بدعم من الجامعة الاردنية

(٣١) —٨٣٣—

نــوع الوثيقــــة :	وتفيــة (حجــة وقــــف)
عــدد الاســطر :	١٣
تاريخهـــــــا :	٢٥ ربيــع الاول ســنة ٧٤٧
موضوعهـــــا :	فاطمة بنت محمد تقف عمارتها المستجدة بحارة المغاربة بالقدس

(٣١) —٨٣٣—

الحمــد لله الحكــم العــد (ل)

يشهد بثبوتـــه

١) بسم الله الرحمن الرحيم

٢) هذا ما وقفت وحبست وسبلت وحرمت فاطمة بنت محمد بن علي المحسنة الــ . . .

٣) المغربية المدعوة المرة سعود المقيمة بالقدس الشريف ابتغاء ثواب اللــه تعالى وطلب الجـــزا . . . .

٤) ثوابه يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع اجر المحسنين ما ذكرت الواقفة ان ذلــك ملكهـــا

٥) وحوزها الى حين الوقف وهو جميع عمارتها المستجدة بالقبو الروماني

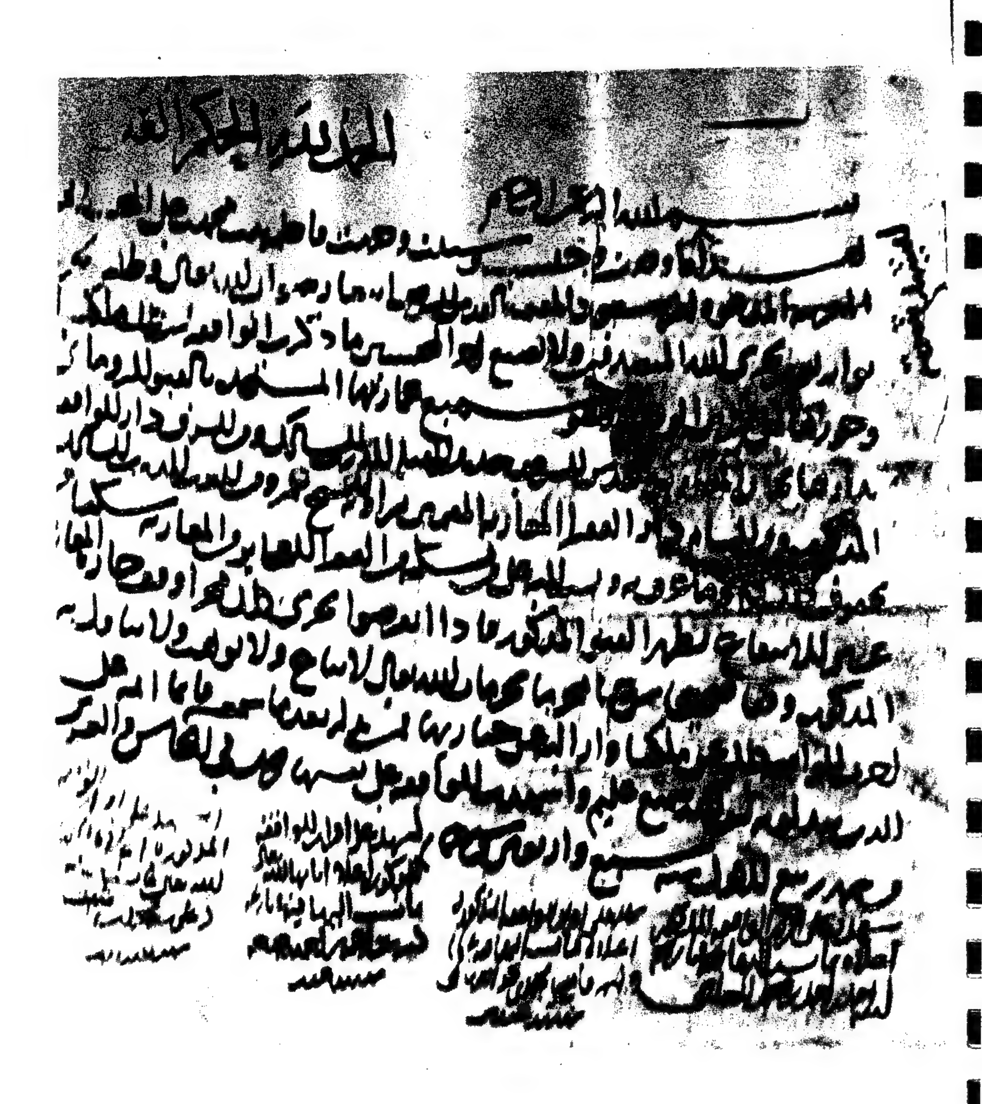
٦) بدارها بحارة المغاربة بالقدس الشريف حده من القبلة الدرب السالك ومن الشرق دار الواقفـــة

٧) المذكورة ومن الشام (٥٢) دار الفقرا المغاربة المقيمين بزاوية الشيخ عمر ومن الغرب الدرب السالك

٨) بحقوق ذلك كله وما عرف به ونسب اليه على من يسكنه من الفقرا العجايز من المغاربـــة سكنـــا مـــن

٩) غير الانتفاع بظهر القبو المذكور فاذا انقرضوا يجري ذلك مجرا وقـــف حارة المغاربــــــة

(٥٢) اي الشــــمال .



(٣٢) — ٣٦ —

نـوع الوثيقـــة : مكاتبـــة الـى القاضـي
عــدد الأســطر : ٢٧
تاريخهـــــــا : ١٧ محـرم سـنة ٧٩٧
موضوعهـــــا : التوصية برعاية محمد بن نمر العلائي الناظر على وقف حسام الدين بركة خان بالقدس

(٣٢) — ٣٦ —

١) بسـم اللـه الرحمـن الرحيـم
٢) هذه المكاتبة الى المجلس السامي القضائي

المحـب الداعـي محمـد بـن ابـي البقا

٣) العالمي الفاضلي البارعي الحاكمي الشرفي ادام اللـه
٤) تأييده واجزل مريده نهدي اليـه سلاما ومتاعـا
٥) ونهتدي بعلمه ان الامير الكبير ناصر الدين محمد بن نمر العلايي اعزه اللـه
٦) عرفنا انه ناظر على وقف جده لامـه المرحوم البـدري
٧) بن بركة خان بالقدس الشريف وهو مسجـد وتربة
٨) وقرية دير الغصون (٥٤) ومداواة المرضى وتجهيز الموتى
٩) بالقدس الشريف من مدة قديمة بمقتضى شـــرط
١٠) الواقف المتصـل بنـا وانـه عمـر الوقـف وصـــار
١١) به اجرة يستعان بها على مصالـــح الوقـــف
١٢) وسأل أن يكتب لـه محضر بالقدس الشريف بمـا
١٣) عمـر وصـرف بالوقـف والوصيـة بـه والمجلـــس
١٤) ايده الله تعالى يتقدم باجابته الى سوله على الوجه
١٥) الشرعي والوصية بـه ومراعاة جانبه وملاحظته
١٦) ومساعدته على ما هو بصدده والاحســـــان

(٥٤) في قضاء طولكرم اليوم - كان عدد سكانها في ١٨ — ١١ — ١٩٦١ ٢٣٧٦ نسمة (الدباغ ، بلادنـا فلسطـــين ج ١ ق ١ ص ٢٢٩) .

بسم الله الرحمن الرحيم

المحب الداعي محمد بن ابي البقا

— ١٦٣ — (٤٣)

نــوع الوثيقـــة : محضـــر
عـــدد الاســـطر : ١٥
تاريخهـــــا : ٩ ذي القعدة سنة ٧٩٣
موضوعهـــــا : حصر ممتلكات الضعيفة جوهرة بنت صـــلاح

— ١٦٣ — (٤٣)

١) بسم الله الرحمـــن الرحيـــم
٢) بتاريخ تاسع القعدة عام ثلاثة وتسعين وسبع ماية حصل الوقوف على ضعيفة
٣) تسمى جوهرة بنت صلاح بن ابي بكر الدمياطية في دار الشيخ الامام العالم شرف الديـــن
٤) ابن سالم بحارة الحيادرة (٨٨) والذي ذكرت انها تملكه ثياب بدنها ثلاث قمصـــان احدهـــا فضــــي
٥) والاخر ازرق كتان واخر محشي وفروة مصيص بلا غشا ورقيق * حب رمان وثلاث
٦) مناديل صغار كتان بحواشي مختلفة وزوج حلق ذهب بلولو الواحدة رهن عند
٧) صدقة التاجر الحلبي والاخرى مع الدلالة المشرفية رهن ثلاثة دراهم تذكرها وخرقة
٨) فضلة حريو استعمال عمل الدار تقدير ثلاثة اذرع وربع وثمن وفستانين بيض كتان
٩) احدهما ابيض والاخر طرح وفراش كتان طرح ببطانة حمرا ونطع طرابلسي ولحاف
١٠) جوخ فستقي وملاه طرح وايزار ابيض وذكرت ان في ذمتها لمحمد بن الجوخي التاجر
١١) بالقدس الشريف سبعة وثمانين درهما وللدلالة المشرفية خمسة وثلاثين درهمـــا ولهـــــا

(٨٨) حارة الحيادرة تقع بجوار حارة الشرف بالقدس من جهة الشمال . وفيها زاوية تدعى زاوية الشيخ حيدر او مزار الشيخ حيدر . وكان للشيخ حيدر الذي عاش في القرن السابع او قبله طائفة تتبعه تدعى طائفة الحيادرة . (الانس الجليل ٢/٥٢) .

* شـــوب .

١٢) ايضا طاسة نحاس وسطانية وحقة صغيرة ودست نحاس وبساط رومي صغير

١٣) واوصت ان تجهز بخمسين درهما وفي ذمتها لمومنة زوج الهبشيني احد عشر درهما واقرت

١٤) انها لا تملك سوى ذلك ومستحق ارثها زوجها محمد بن محمد السمنودي (٨٩) وبيت المال المعمور

١٥) وذلك بحضور سيف الدين مأمون الغمراوي (٨٩) شاد بيت المال المعمور وبه شهد عليها في تاريخه اعلاه

شهد عليها بذلك	شهد عليها بذلك	شهد عليها بذلك
....	عبد الله بن سلمى	محمد الصفدي

(٨٩) سمنود وميت غمر بلدتان في مصر .

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

[illegible] سطلاح [illegible] الرسالة وطيه ودار السبع [illegible]

ابن سالم [illegible] الجبادره والذي [illegible] اهل المناسب [illegible] بلا [illegible] احمرها [illegible]

والاخر ازرق كانو واخر [illegible] مصيص بلا [illegible] ورفيق حمر [illegible] وثلاث

منا دبل صعار [illegible] مختلفه وزوج حلق ذهب بلولو الواحد وهن عند

[illegible] النجار الجلي والاخرى مع الدلالة [illegible] وهن على بلاد دراهم [illegible]

فضله حوس استعمال على الدار [illegible] اربع وربع [illegible] كان

احدهما [illegible] الاحر طرح ومواش كان طرح ببطانه حمرا [illegible]

حوح [illegible] طرح وابراد [illegible] وذكرت ان [illegible] محمد بن الحوخي [illegible]

ما العدس [illegible] سعر [illegible] وللدلالة المشترفة [illegible]

[illegible] وسطامه وحعر صغير [illegible] وسالم [illegible]

واوصت ان [illegible] دراهم [illegible] المومنه زوجه الهتشيني [illegible]

انها لا تملك سوى ذلك [illegible] زوجها محمد بن محمد السمنودي [illegible]

[illegible] الدراهم [illegible] المعهود [illegible] علماوا [illegible]

[illegible] محمد [illegible]

علي [illegible]

عبد الله [illegible]

علي [illegible]

ملحق رقم (٢)

وثائق مقدسية تاريخية

المجلد الثاني

د. كامل جميل العسلي





مؤسسة عبد الحميد شومان

[٦] ٣٠١

نوع الوثيقة	: حصر ارث .
عدد أسطرها	: ٢٦ .
تاريخهـــا	: ١٤ محرم سنة ٧٩٧ .
ملاحظـــات	: هنالك بعض كلمات لم أستطع العثور على معناها . تركة المتوفاة كبيرة ، ولا غرو فوالدها كان معلماً من أصحاب الحرف . ـ الوثيقة عليها بقع سوداء تطمس بعض كلماتها .

١ ـ بسم الله الرحمن الرحيم

٢ ـ بتاريخ رابع عشر شهر الله المحرم سنة سبع وتسعين وسبعماية حصل الوقوف على امرأة ضعيفة تدعى دلشاد بنت سلطان شاه بن عبد الله العجمية زوجة

٣ ـ الصدر الأجل[١] المعلم بهرام بن عوض الصايغ (الصانع ؟) المقيم في القدس الشريف بزقاق أولاد كريم بخط باب الحديد والذي ذكرت أنها تملكه ثياب بدنها خلق[٢] قميص أبيض وقبا[٣]

٤ ـ أبيض طاقي[٤] وقبا بحرير اسكندري بفرو سنجاب وعلى رأسها منديلين بيض وعصابة ورقيق أميال[*] ورقيق أيضاً أميال وكبر[٥] أبيض مظرب[٦] ووجه مخدتين بيض

٥ ـ وأربع قمصان بيض بندقي ومقعد أبيض مظرب وملحفة بيضا وزوج مخد ابيض ورقيقين شعرية[٧] وملحفتين بيض كتّان ووجه خدية أبيض وشعرية بعصابة

٦ ـ بيضا كل ذلك ضمن بقجة بيضا وخلق منديل شعري أزرق وايزار أبيض وشعرية بعصابة خرز أزرق وخف أبيض وثوب أبيض مطرّز بأزرق ضمن بقجة قصب

٧ ـ وقبا أزرق ريشي بفرو سنجاب وبندورة ؟ ابنادي ؟ وقبا ابيض مشهر أكمامه بأحمر[٨] حرر بفرو سنجاب وعصابة زركش[٩] محايش[١٠] فضة عدة أحد عشر قطعة

٨ ـ وركنية[١١] زركش بلا زيطة قطعة خرقة شعر أحمر خلق منديل بحواشي صفر ضمن بقجة قصب بقجة من

(١) لقب يطلق على المساتير من الناس ، كما يقول السيوطي ج ٢ / ٥٩٣ . أي على الناس العاديين من غير ذوي المكانة الخاصة .
(٢) الخلق : البالي ، والمقصود هنا قميص ما من القمصان .
(٣) القباء : ثوب يلبس فوق الثياب ذو اكمام ضيقة .
(٤) نسبة الى طاق . هناك طاق بستان من كرمنشاه وطاق كسرى جنوب بغداد .
(*) رقيق : ثوب ، وأميال ربما كانت نوعاً من القماش .
(٥) كبر : عباءة خشنة بيضاء اللون .
(٦) مضرّب : مخيط .
(٧) خمار أو برقع قصير مصنوع من شعر الخيل (دوزي ، المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب ، ترجمه اكرم فاضل ، بغداد .) ويقدر دوزي أن استعمال الشعرية في مصر لا يرتقي إلا إلى تاريخ فتحها من جانب السلطان سليم العثماني . ومع اننا نتحدث هنا عن القدس فإن هذه الوثيقة ترينا ان هذا التقدير ربما كان غير صحيح .
(٨) أي مزينة اكمامه بأشرطة حمراء .
(٩) مطرزة ، مزركشة .
(١٠) ربما كانت نوعاً من الحلي .
(١١) ما يدعى أيضاً « قرنة » .

قصب أزرق ببند[١] احمر فوطة[٢] كاتوري ببند فضة مشرطة (بشرايط)

٩ ـ جوري بقجة من قصب أصفر منشفة مخمل وجبة رومي منشفة رأس مخمل وسقى قبا مناشف مخمل رومي بطراز محايش فضة ضمن بقجة قصب كبر من كتان ابيض مضرّب

١٠ ـ شقة[٣] كتان تقدير خمسة عشر ذراع خلق منشفة مخمل وجه كيس ابيض ضمنه غزل كتان تقدير رطل عدة ستة عشر ربطة نواســة عنبر عدة تسعة وعشرون

١١ ـ اكره[٤] مكحلة فضة طراحة أزرق كتان ملحفة محقق مراة سادج مخدة بوجه قصب أبيض ... حمر حرير ، منديل ضمن منشفة مخمل مخدة قصب أبيض

١٢ ـ خدية[٥] مطرزة طراحة كتان طرح مقعد جوخ أخضر لباد ملحفة بيضا مخدة بيضا سادج مخدة مطرزة ثلاث خرمات مطرز خدية بيضا لحاف

١٣ ـ حرير مشهر احمر وجوزي ملحفة بيضا ستارة قصب بيضا فراش أزرق لحاف كتان أميال ببطانة بيضا ملحفة محقق خلق بسط شوبكي[٦] ...

١٤ ـ نطع[٧] مكي ... قصب أبيض مقعد جوخ احمر فردة صندوق من خشب خمس سفر قصب سماط قصب ثلاث فوط كتان لحاف حرير مشهر جوري و ...

١٥ ـ بملحفة بيضا هـاون نحاس طشت نحاس كبير ثلاث صواني طاسة كبيرة شربة نحاس سطل صغير نحاس ... نحاس أصفر ثلاث طاسات صغار زبدية نحاس

١٦ ـ صغيرة حقة نحاس أصفر مصفاة صغيرة ميزر حمام أسود صينيتين نحاس صغار جارية سودى[٨] نوبية تدعى[٩] زوج حلق ذهب بلولو ملحفتين صغار

١٧ ـ حلق ذهب بفص فيروزج[١٠] صغير خاتم ذهب بفص لولو ثلاث دسوت نحاس ومقلا نحاس مشبكة نحاس بساطين سجادة رومي صغار وذكرت أيضا أنها لا

١٨ ـ تملك خلاف ذلك ومستحق ارثها شرعاً زوجها المذكور بهرام وبيت المال واقرت أنها لا تستحق ولا تستوجب عند زوجها بهرام المذكور حقاً ولا بقية

١٩ ـ من حق ولا دعوى ولا طلباً ولا ذهباً ولا فضة ولا صداقاً ولا كسوة ولا نفقة ولا قماشاً ولا أثاثاً ولا نحاساً ولا شيا قل ... ولا ...

٢٠ ـ لما بقي بينهما والى تاريخه وأقرت أن في ذمتها لزوجها المذكور بهرام بقية مسطور تاريخه خامس جمادى الأولى سنة خمس وثمانين وسبعماية الفا درهم

٢١ ـ وخمس ماية درهم نصها ألف ومايتين وخمسون وذلك بحضور الصدر الأجل علاي طنبغا بن عبد الله من جماعة المقر الكريم العالي المولوي السيدي المالكي المخدومي

---

(١) شريط .
(٢) الفوطة مرادف البقجة . وهي قطعة من قماش من الحرير السكندري توضع فيها ملابس او اوراق (السلوك ١/ ٥٧٨ ، حاشية ١) .
(٣) قطعة قماش مشقوقة من غيرها .
(٤) اكره = كرة .
(٥) مخدة .
(٦) نسبة إلى الشوبك (من الأردن) .
(٧) بساط من جلد .
(٨) اي سوداء .
(٩) فراغ في الأصل .
(١٠) فيروزج = فيروز ، وهو حجر كريم (فارسية) .

٢٢ ـ الشهابي أحمد اليغموري الظاهري[١] نايب السلطنة المعظمة بالقدس الشريف وبلد سيدنا الخليل عليه السلام وناظر الحرمين الشريفين أعز الله انصاره وحضور الوصي تاج

٢٣ ـ الدين ابراهيم متولي جهة بيت المال ومن يضع خطه عليها من الشهود المندوبين من مجلس الحكم العزيز الشافعي بالقدس الشريف أجله الله تعالى وأدام أيام متوليه وبه شهد في تاريخه

٢٤ ـ حضـــرت

٢٥ ـ ضبط الأعيان المذكورة وشهدت عليها

٢٦ ـ بذلك كتبه عبد الرحمن محمد بن ...

حضـرت ضبط الأعيـان المـذكـورة وشـهـدت عليها بذلك كتبه .....
الأنصاري

(١) ولي نظر الحرمين الشريفين في القدس والخليل ونيابة السلطنة في دولة الملك الظاهر برقوق سنة ٧٩٦ . وأبطل المكوس والمظالم التي أحدثها النواب قبله ، وعمر الحرم الخليلي ومقام يوسف الصديق (الأنس الجليل ٢/ ٢٧٣) .

[٧] ٤٦٧

نوع الوثيقة	: حصر ارث .
عدد الأسطر	: ١٢ .
التاريـــخ	: ٢٧ صفر ٧٩٥ .
ملاحظـــات	: المكان الذي عثر فيه على الميت غير محدد . وواضح ان هوية الميت غير معروفة ، وبالتالي هوية الورثة . ولذلك فإن بيت المال هو الذي يرثه : ومن هنا كان حضور مستوفي بيت المال ضبط التركة . الضبط مبدوء بالحمدلة بدلاً من البسملة .

١ ـ الحمد لله وحده
٢ ـ بتاريخ سابع عشرين شهر صفر من شهور سنة خمس وتسعين وسبعماية
٣ ـ حصل الوقوف على رجل هدمي ؟[١] طريح لا روح فيه والذي وجد عليه
٤ ـ هدمه[٢] عتيقة ولباس عتيق بجبه أسود وقبع هدمي[٣]
٥ ـ وخرقتين مقطع وذلك بحضرة من يضع خطه
٦ ـ من الشهود المندوبين من مجلس الحكم العزيز الشرفي[٤]
٧ ـ الحاكم بالقدس الشريف أعز الله أنصاره وبحضرة المجلس[٥] العالي
٨ ـ إبن أخي مستوفي[٦] بيت المال المعمور وناظر القمامة بالقدس الشريف
٩ ـ في التاريخ المعين اعلاه   حضـــرت
١٠ ـ وقفت على المذكور   ذلك وكتبه أحمد بن عبد الله الغانم
١١ ـ وضبط ما جرده في تاريخه
١٢ ـ كتبه محمد بن محمد بن حامد .

---

(١) الهَدْمَى (كقتلى) : الذين يموتون بانهدام بيت عليهم . والهَدْمي المفرد . فهل يكون هذا هو المقصود هنا .
(٢) الهدمة ج هدوم : الثوب الخلق .
(٣) ربما المقصود القبع (غطاء الراس) الذي يشكل جزءاً من الهدمة .
(٤) شرف الدين عيسى بن غانم الانصاري الخزرجي الذي سبق ذكره .
(٥) من ألقاب الامراء وكبار الموظفين .
(٦) موظف من كتاب الأموال في الدواوين عمله ضبط الديوان التابع له والتنبيه على ما فيه مصلحته من استخراج أمواله ونحو ذلك . وكان لكل ديوان ناظر وتحته المستوفي والشاد (صبح الأعشى ٥/ ٤٦٦).

الحمد لله

[٤٨] ٢٨٨

نوع الوثيقة	:	محضر .
عدد أسطرها	:	١٠ .
تاريخها	:	٥ رجب سنة ٧٩٦ .
ملاحظات	:	(انظر مقدمة الفصل) .

١ ـ الحمد لله

٢ ـ بتاريخ خامس شهر رجب الفرد من شهور سنة (ست وتسعين) وسبعمائة حصل الوقوف على امراة ميتة لا روح فيها ذكر ان اسمها فاطمة بنت علي

٣ ـ بن داود الصلتية بذكر ولدها علي بن الحاج حسن بن علي وحضوره وحضور محمد بن محمد بن علي ابن اخي الميتة المذكورة ومحمد

٤ ـ ابن احمد بن طراد ابن عم الميتة المذكورة وكشفت عنها المغسلة ... الحاجة زينة بنت ابراهيم بن جليل فذكرت زينة ان

٥ ـ الميتة المذكورة لم يكن بها أثر ظرب ولا جرح ولا كسر ولا رض ولا أثر وقعة وان الميتة المذكورة مطعونة(١)

٦ ـ ماتت بقضا الله تعالى وقدره المحتوم وذلك بحضور من يضع خطه آخره من العدول المندوبين لذلك .

٧ ـ من مجلس الحكم العزيز الشافعي اجله الله تعالى وادام أيام متوليه وبه شهد في تاريخه المعين اعلاه

٨ ـ اشهد على زينة المذكورة بذلك — أشهد على زينة المذكورة بذلك

٩ ـ بحضور من ذكر اعلاه في تاريخه — بحضور من ذكر اعلاه في تاريخه

١٠ ـ كتبه عبد الرحمن ...... — كتبه عبد الرحمن بن محمد الحلاق

(١) تقديرنا ان « الميتة المذكورة مطعونة » تعني « الميتة التي ذكر انها مطعونة » .

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

[٣٩] ٢٨٧

نوع الوثيقة : اقرار بقبض .
عدد الاسطـــر : ١٣ .
التاريـــخ : ١٢ صفر سنة ٧٨٧ .

١ ـ بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

٢ ـ اقرت الست المصونة المحجبة فاطمة ابنة المرحوم فخر الدين بن زين الدين عمر الحموية الحاضرة عند شهوده بالقدس الشريف

٣ ـ زوج الصدر الأجل الكبير المحترم ناصر الدين محمد بن المرحوم علا الدين علي ابن ناصر الدين محمد الحموي احد السادة التجار

٤ ـ بالقدس الشريف اعمره الله تعالى اقراراً صحيحاً شرعياً انها قبضت وتسلمت وصار اليه من يد زوجها المسمى اعلاه من الذهب

٥ ـ الهرجة(١) المصري المسكوك اربعين مثقالاً(٢) نصف ذلك عشرون مثقالاً وذلك موخر صداقها على زوجها المسمى فيه

٦ ـ قبضا شرعياً ولم يتاخر لها من ذلك شيء قل ولا جل واقرت ايضاً انها مواصلة بكسوتها ونفقتها من زوجها المسمى فيه من تاريخ

٧ ـ الزوجية بينهما والى يوم تاريخه واقرت ايضاً ان في ذمتها لزوجها المسمى فيه بطريق القرض الشرعي من الدراهم

٨ ـ الفضة الجارية في المعاملة الشامية مايتي درهم نصفها ماية درهم واحدة اقرت بالقدرة والملاة على ما اقرت به

٩ ـ وحضر زوجها المسمى اعلاه وصدقها على ما اقرت به التصديق الشرعي ووكّلا في ثبوت ذلك وطلب الحكم به

١٠ ـ وكلما ثبت بطريقه الشرعي واشهدا عليهما بذلك طايعين مختارين ثاني عشري صفر الاغر من شهور سنة

١١ ـ سبع وثمانين وسبعماية الحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلامه حسبنا الله وكفى

١٢ ـ شهدت عليهما بذلك — شهدت عليهما بذلك في تاريخه اعلاه

١٣ ـ كتبه ... الدين احمد الدرعي — وكتبه جمال الدين علي الحنفي

(١) الهرجة : دنانير تستعمل خاصة في الحلي كالاساور والعقود وغيرها بأن يصاغ في اطرافها حلقات صغيرة او يجعل في جوانبها ثقوب ، ومفردها هرج (السلوك٢/ ٣٩٣ ، حاشية ٤) .

(٢) المثقال هو وزن الدينار الذهبي . وكان وزن الدينار الذهبي ، اي المثقال ، يعادل ٤،٢٣٣ غم (المكاييل والأوزان الاسلامية ص ١٠) .

[١٠ ٤٦٠

نوع الوثيقة	: حصر ارث .
عدد الأسطر	: ١٦ .
التاريخ	: ١٢ شوّال ٧٩٣ .
ملاحظات	: المتوفاة فاطمة بنت حسن الدمشقية ، وجدت ميتة في دار بحارة المغاربة وهناك حصر لمخلفاتها . ومستحق ارثها والدها وابنها .

١ ـ بسم الله الرحمن الرحيم
٢ ـ بتاريخ ثاني عشر من شهر شوال المبارك من شهور
٣ ـ سنة ثلاث وتسعين وسبعماية حصل الوقوف
٤ ـ على امرأة ميتة لا روح فيها وذكرت والدتها
٥ ـ أن اسم المتوفية فاطمة بنت حسن الدمشقية
٦ ـ بدار شمس الدين محمد الندرومي بحارة المغاربة
٧ ـ والذي وجد عليها ثياب بدنها خلق قميص أزرق
٨ ـ وخلق جبة سـودا قطن وخلق شراطيط على
٩ ـ راسها وخلق ملحفة قطن وخف عتيق دشت وذكرت
١٠ ـ والدتها أن المتوفية ليس لها خلاف ذلك والمستحق
١١ ـ لارثها شرعاً والدتها خديجة بنت علي بن حسن الدمشقية
١٢ ـ وولدها محمد بن مظفر الغايب بمصر المحروسة عن القدس الشريف
١٣ ـ وبه شهد في تاريخه أعلاه والحمد لله وحده
١٤ ـ وقفت على المذكورة   وقفت على المذكورة وشهدت على
١٥ ـ وشهدت على والدتها بذلك   والدتها بما نسب اليها فيه أعلاه
١٦ ـ كتبه علي بن محمد ..   كتبه عبد الرحمن ....

[٩] ٤٦١

نوع الوثيقة : حصر ارث .
عدد أسطرها : ٢٤ .
تاريخهـــا : ١٥ جمادى الآخرة سنة ٧٩٦ .

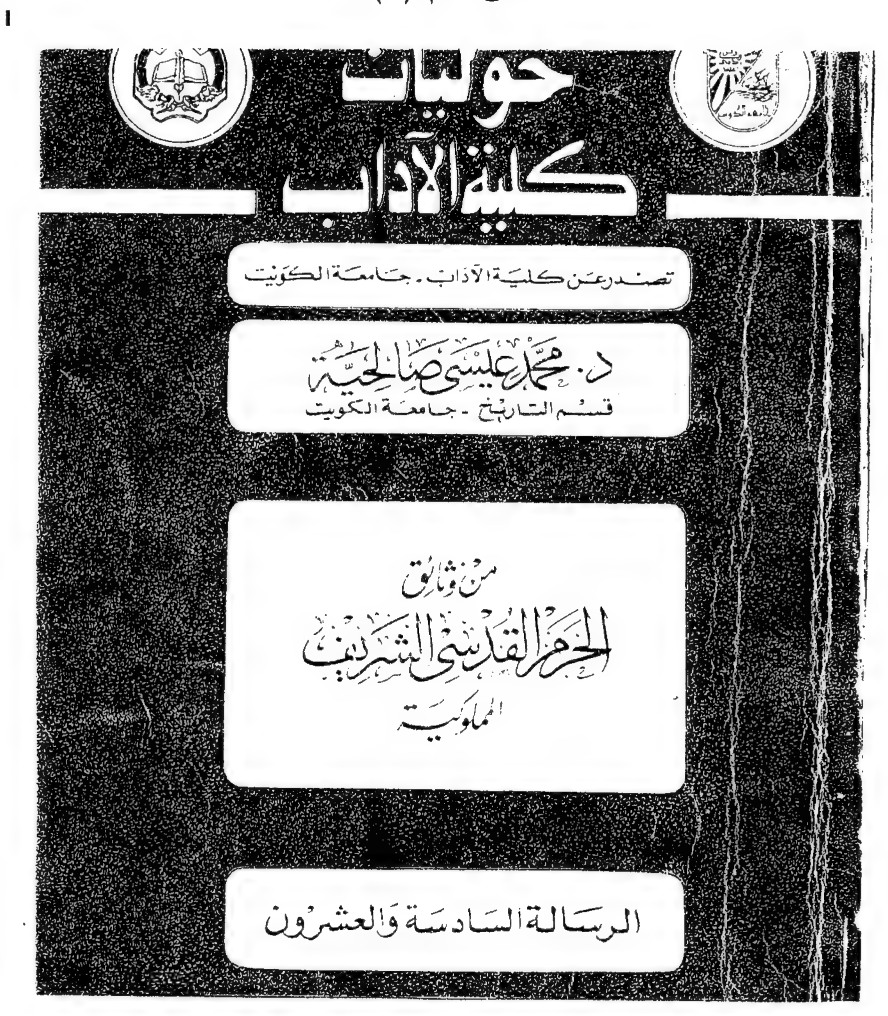
١ - الحمد لله رب العالمين
٢ - بتاريخ خامس عشري شهر جمادى الآخرة سنة ست وتسعين وسبعماية حصل الوقوف
٣ - على امراة ضعيفة تدعى زليخا بنت الحاج خضر بن الياس العنتابية[١] زوجة الحاج
٤ - محمود بن الحاج سرنال بن الحاج على العنتابي المقيمين يوميذ بالقدس الشريف بحارة
٥ - المشارقة بدار وقف سيدنا المرحوم الشيخ عبد الله البسطامي[٢] تغمد الله برحمته
٦ - والذي ذكرت انها تملكه ثياب بدنها خلق قميص أبيض قطن وخلق ... صوف
٧ - مشهر[٣] مرقوع بخرقة زرقا وخلق لبد ابيض وخلق قبا طرح وخلق رقيق[٤] اميال
٨ - ورقيق أحمر دشت وخلق لبد ابيض وايزار أبيض قطن وخلق شعرية[٥]
٩ - حرير جوري وعلى رأسها حكرة قطن طرح وخلق منشفة مخمل وخلق
١٠ - رادية مطرزة وبقجة محقق قطن وخلق خف ابيض وخلق لحاف بوجه طرح
١١ - قطن ببطانة زرقا بملحفة بيضا وخلق طراحة طرح دشت وخلق
١٢ - مخده بيضا حشوها شراطيط وخلق مخده أخرى بيضا وخديه صغيرة
١٣ - مقصحن وبيدها خاتم فضة بفص وخلق بساط رومي وذكرت أنها لا تملك
١٤ - خلاف ذلك ومستحق ارثها شرعاً زوجها الحاضر المذكور أعلاه وابنتها منه عايشه
١٥ - زوجة تميم الحاضر معها ايضاً وأخوها حسين بن خضر الغايب يوميذ
١٦ - بعينتاب وأقرت انها لا تستحق في ذمة زوجها المذكور حقاً ولا بقية من حق
١٧ - ولا دعوى ولا طلب ولا صداقاً ولا باقي صداق ولا نفقة ولا كسوة
١٨ - ولا وديعة ولا شي قـل ولا جل وذلك بحضور الصدر الأجل علا الدين على بن
١٩ - شهاب الدين أحمد من جماعة الجناب العالي الشمسي وكيل بيت المال المعمور بالقدس الشريف ومن يضع
٢٠ - خطه عليه من الشهود المندوبين من مجلس الحكم العزيز الشافعي الشرفي أجله الله تعالى
٢١ - وأدام ايام متوليه وبه شهد في تاريخه والحمد لله وحده

٢٢ - وقفت على المذكورة	وقفت على المذكورة وشهدت عليها
٢٣ - وضبط الأعيان في تاريخه	بما فيه بتاريخه
٢٤ - كتبه عبد الرحمن محمد بن الحلاق	كتبه أحمد بن محمد بن علي

---

(١) نسبة الى مدينة عينتاب جنوبي تركيا وقرب حلب (تدعى اليوم غازي عينتاب) .
(٢) ما تزال الدار موجودة . وهي في الأصل زاوية وقفها الشيخ عبد الله بن خليل الأسد ابادي البسطامي المتوفى سنة ٧٩٤ (معاهد العلم في بيت المقدس ص ٣٥٧)
(٣) مشهّر : قباء او ثوب مشهر اي مزين ومطرز بخطوط ملونة .
(٤) رقيق : ثوب رقيق .
(٥) خمار من شعر الخيل .

ملحق رقم (٣)


حوليات كلية الآداب

تصدر عن كلية الآداب - جامعة الكويت

د. محمد عيسى صالحية
قسم التاريخ - جامعة الكويت

من وثائق
الحرم القدسي الشريف
المملوكية

الرسالة السادسة والعشرون

الحولية السادسة
١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

الوثيقــة السادســة

١ ـ الفهرسة الشكلية :

رقم الوثيقة : ١٦٣

مكان الوثيقة : المتحف الاسلامي بالقدس الشريف .

مادة الكتابة : ورق

عدد الدروج : ١

حالة الوثيقة : سليمة .

٢ ـ الفهرســة الموضوعية :

موضوع التصرف : حصر أعيان بقصد الارث .

التاريخ : ٩ ذي القعدة ٧٩٣ هـ

المتصرف : جوهرة بنت صلاح بن أبي بكر الدمياطية .

المتصرف فيه : إرثها، ومالها وما عليها .

الوارثون : زوجها، محمد بن محمد السمنودي، وبيت المال المعمور .

٣ ـ الاسجال التوثيقي :

وقوع الشهادة من :

ـ سيف الدين بانوق التمرازي، شاد بيت المال المعمور .

ـ الشهـــود :

أ ـ محمد الصفوري .

ب ـ عبدالله بن سليمان .

جـ ـ الثالث غير مقروء .

الوثيقــة رقم ـ ١٦٣ ـ

١ ـ بسم الله الرحمن الرحيم

٢ ـ بتاريخ تاسع القعدة عام ثلاث وتسعين وسبعماية حصل الوقوف على ضعيفة .

٣ ـ تسمى جوهـرة بنت صلاح بن أبي بكـر الـدمياطية في دار الشيخ الامام العالم شرف الدين .

٤ ـ ابن سالم [١] بحارة الحيادرة، [٢] والذي ذكرت أنها تملكه، ثياب بدنها، ثلاث قمصان، أحدها فضي .

٥ ـ والآخـر أزرق كتـان وآخـر محشي وفـروة مصيصي [٣] بلا غشاء، ورفيق حب رمان [٤] وثلاث

٦ ـ منـاديـل [٥] صغـار كتان بحواشي مختلفة، وزوج حلق ذهب بلولو، الواحدة رهن عند .

٧ ـ صدقـة التـاجـر الحلبي والأخـرى مع الدلالة المشرفية رهن على ثلاثة دراهم تذكرها، وخرقة .

٨ ـ فضلة حريـر استعـمال عمـل الـدار تقـدير ثلاثة أذرع وربع وثمن وقباثين [٦] بيض كتان .

٩ ـ أحدها أبيض، والآخر طرح وفراش كتان طرح ببطانة حمراء ونطع طرابلسي ولحاف

١٠ ـ جوخ فستقي وملاءة طرح [٧] وإزار [٨] أبيض . وذكرت أن في دمتها لمحمد بن الجوخي التاجر .

١١ ـ بالقـدس الشـريف سبعـة وثـمانـين درهماً، وللدلالـة المشرفية خمسة وثلاثين درهماً، ولها .

١٢ ـ أيضاً طاسة نحاس وسطانية وحُقه صغيرة، ودست نحاس وبساط رومي صغير

١٣ - وأوصت أن تجهز بخمسين درهماً، وفي ذمتها لمؤمنة زوج البهشيني أحد عشر درهماً وأقرت .

١٤ - أنهـا لا تملك سوى ذلـك ،[٩] ومستحق إرثهـا زوجهـا محمـد بن محمـد السـمنودي وبيت المال المعمور .

١٥ - وذلك بحضور سيف الدين بانوق التمرازي ،[١٠] شاد بيت المال المعمور، [١١] وبه شهد عليها في تاريخه أعلاه .

شهد عليها بذلك	شهد عليها بذلك	شهد عليها بذلك
محمد الصفوري[١٢]	عبدالله بن سليمان	[. . . . .][١٣]

الهوامـش والتعليقات

الـوثيقـة تتعلق بحصـر موجـودات امـرأة ضعيفة ضعف الموت ، وحيث أن الـورثـة لا يستغـرقـون كل الـتركة ، بل سيؤول قسم منها إلى بيت المال ، وعليـه فإن شاد بيت المـال انتقـل إلى بيت الضعيفة جوهرة ودوّن في الوثيقة كل ما وجـد عنـدهـا ومـا أقـرت به باعتباره ممثلاً لبيت المال وديوان المواريث الحشرية السـالف الذكر . وبعيداً عن القواعد الشرعية في معرفة مَنْ ومن لا يرث وكيفيـة قسمتـه وأركانه ، فإنه يجب تقديم تجهيز الميت وسداد ديونه ثم وصاياه قبل الشروع في قسمة الارث على الوارثين ، فإن اعتبرنا ما سلف من نافلة الأمر، فإن الـوثيقـة تدخل في باب الاقرار وينطبق عليها ما ينطبق على المقر وشروطه وأركان الاقرار وغيرها من الأمور المتعلقة بالاقرار .

(١) شرف الدين بن سالم : لم يترجم له الحنبلي ولا صاحب الـدرر الكـامنـة ، وما ورد أن بني سالم من كبراء مدينة غزة، ومنهم شمس الدين قاضي القدس الشريف محمد بن أمين الدين سالم بن ناصـر الـدين الكنـاني، المحـدث والفقيـه المفتي، مات ٧٥٠ هـ، انظر ابن بطوطة : الرحلة، ٥٤، ط بيروت ١٩٦٤، الحنبلي: الأنس الجليل، ١٢٤/٢ .

(٢) حارة الحيادرة : منسـوبـة لزاويـة الشيـخ حيـدر، وتقـع حارة الحيـادرة بجوار حارة الشرف من جهة الشمال، وبجوار حارة المغاوبة من الغرب، انظر الحنبلي: الأنس الجليل، ٥٢/٢ .

(٣) فروة مصيصي : منسوبة إلى بلدة مصيصة الشامية من بلاد الثغور بين أنطاكية وبلاد الروم اشتهرت بالفراء وصناعته، انظر، ياقوت: معجم البلدان، ١٤٥/٥ .

(٤) رفيق حب رمان : لباس داخلي قصير أو طويل تلبسه النساء، ويمكن أن يكون الرفيق للأطفال، انظر، R.Dozy: Supplement Aux Dictionnaires Arabes,1:544 .

(٥) منديل : قطعـة قماش للاستعـمال العـام، استعملها النـاس بمختلف طبقـاتهم ، وكـانت على نوعين كبير وصغـير ، الصغـير لتنظيف الفم والأنف ومسح الدموع واستعمل أيضاً للغذاء ومجالس الشراب، والمنديل الكبير يلف حول الرأس في حالة عدم وجود العمامة أو يلف حول الكلوتة لتشكل انتفاخات تسمى عوج، انظر، المقـريزي : الخطط، ٢١٧/٢ ، الصابي: الوزراء، ١٦٧ ، دوزي : معجم ٤١٥، ماير: الملابس المملوكية، ٥٤ .

(٦) القباء : ثوب ذا أكمام ضيقة، يرتدي فوق الملابس، وقد جرى توسعة الأمام فيما بعد، انظر، القلقشندي : صبح الأعشى، ٢٠/٣ ، السخاوي : التبر المسبوك، ١٣ ، المقريزي : الخطط، ٢٤٢/٢، دوزي :

معجم، ٣٥٢ الجواليقي : المعرب، ٣١٠، البيهقي : المحاسن، ٢/ ٥٤ .

(٧) ملاءة طرح : نوع من القماش تلف به المرأة، والمذكور هنا نوع من قماش اسكندراني رفيع ، ولا زالت الملاءة معروفة في مصر، انظر، البلاذري : أنساب الأشراف، ٥/ ٤، البيهقي : المحاسن، ٢/ ٥٢ ماير: الملابس المملوكية، ٩٠ .

(٨) الإزار : قماش غير مطرز، يلف حول الوسط والأوجل، ويمتد حتى السرة أو أواسط الأرجل، وقد استعمل للرجال والنساء، انظر، الأزدي : حكاية أبي القاسم، ٨٥، ابن سعد : الطبقات، ٣/ ١٧، القلقشندي: صبح الأعشى، ١٢/ ٢٧٨، دوزي : معجم (المعرب)، ٣٨، ابن منظور: لسان العرب - مادة إزار) .

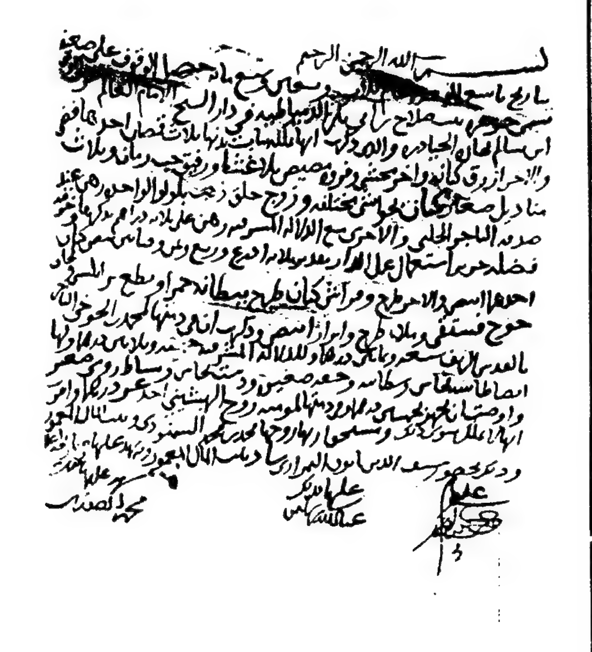
(٩) تنفيذ الوصية والديون من أول ما يجب تقديمه وتسويته من التركة، انظر، التسولي : البهجة شرح التحفة، ٢/ ٣٩٢ - ٣٩٣ .

(١٠) يراد إسمه في الوثائق المقدسية الأخرى - سيف الدين بانوق بن عبدالله التمرازي .

(١١) شاد بيت المال : لقب يدل على موظف له حق التقوية، وما يتبع ذلك من سلطات السيطرة والمراقبة والاشراف والتفتيش والمعاونة والتوجيه والتعمير والاستثمار وغير ذلك، وغالباً ما اشتغل بشد المواريث الحشرية في القدس الشريف، انظر، القلقشندي : صبح الأعشى، ٤/ ١٨٨، حسن الباشا : الفنون، ٢/ ٦٠٨ .

(١٢) محمد الصفوري (أبو عبدالله) : مفتي الشافعية ومدرسها بالقدس الشريف، عُرف بإجادة فن النحو والحساب، والفرائض، وقد تعاطى الشهادة في آخر أيامه، توفي سنة ٨١٢ هـ، انظر، الحنبلي : الأنس الجليل، ٢/ ١٦٧ .

(١٣) كلمات غير مقروءة في الوثيقة .



الوثيقــة الثامنة

١ ـ الفهرسة الشكلية :

رقم الوثيقة : ٢٢٠
مكان الوثيقة : المتحف الاسلامي بالقدس الشريف .
مادة الكتابة : ورق
عدد الدروج : ١
حالة الوثيقة : سليمة .

٢ ـ الفهرســة الموضوعية :

ـ موضوع التصرف : إقرار حصر أعيان بقصد الارث، وإقرار دين .
ـ التاريخ ١٨ شعبان ٧٤٥ هـ .
ـ المتصرف : أحمد بن موسى بن راجح البُصروي
ـ المتصرف فيه : تركته والدين الذي له والذي عليه .

٣ ـ الاشهاد التوثيقي :

ـ إذن القـاضي الشافعي بالقـدس الشريف وأغلب الظن أنه، زين الدين، أبو محمد، عبدالله بن أمير يس بن محمد القمولي .
ـ وقوع الشهادة من ١ ـ خليل بن موسى، ٢ ـ محمد بن موسى .

الوثيقــة رقم ـ ٢٢٠ ـ

١ ـ الحمد لله [١]
٢ ـ بتـاريـخ ثامن عشـر شهر شعبان من شهور سنة خمس وأربعين وسبعماية أشهد عليه سيدي [٢] الشيخ الصالح أحمد بن موسى بن راجح البُصروى [٣] .
٣ ـ النساج[٤] بالقـدس الشريـف في صحة عقله وحضور فهمه ومرض جسمه، [٥] إن الذي يملكه ثياب بدنه، قميص [٦] أبيض قطن ودلق [٧]
٤ ـ طرح قطن وفـروة كبـاشي [٨] بلا غشـاء، وعلى رأسـه عمامـة [٩] قطن عتيقة وثوبين خام قطن ستون ذراعاً وغزل .
٥ ـ قطن بقـدر خمسـة أرطـال [١٠] ونصف رطـل وبست [١١] عتيق وعرقيتين [١٢] أبيض صوف عتيق وسجادة حمراء عتيقة .
٦ ـ وعدة نول خشب كاملة وغزل قطن أيضاً تقديره أربع أواق [١٣] ، وله في ذمة عيسى بن محمد .
٧ ـ المغيري، بقيـة ثمن دار مبلغ مابة درهم وخمسين درهماً، وأقرت إنه لا يملك خلاف ذلك، وأنه لم يكن له عند .
٨ ـ أحد من خلق الله عزوجل شيئاً قلَّ ولاجل . [١٤] ثم أقر إن جميع ما في سكنه بالقدس الشريف بحارة بني زيد [١٥]
٩ ـ من قماش وأثـاث ونحـاس وبسـط وفـرش ملكـاً لزوجته خديجة بنت عمر بن الفلاح الحاضرة معه وقت .
١٠ ـ الاشهاد وحقاً من حقوقها، لا حقَّ له في ذلك ولا شيء منه، ومستحق إرثه شرعاً بإقراره زوجته .
١١ ـ المذكـورة أعلاه وابن أخيه صالح الغائب عن القدس الشريف بقرية بُصرا وأقر أن صداق زوجته

١٢ - ومبلغه مائتين (١٦) درهم نصفها ماية درهم فضة معاملة (١٧) باقية في ذمته، وهي مكتفية في الصداق الشاهد

١٣ - بينهما بالزوجية، وبه شهد عليه في تاريخه المقر أعلاه، والحمد لله وحده وصلى الله على محمد .

وقفت
على المذكور وشهدت عليه بذلك
في تاريخه المقر أعلاه
كتبه خليل بن موسى

وأشهد عليه بإذن كريم من القضائي الجمالي خليفة الحكم العزيز الشافعي بالقدس الشريف، أعز الله تعالى أحكامه وأدام أيامه (١٨)
وقفت على المذكور وشهدت عليه بذلك
كتبه محمد بن موسى

الهوامش

(١) الابتداء بالحمدلة جائز كما البسملة، انظر القلقشندي: صبح الأعشى، ٦/٢٦٨ .

(٢) انظر الوثيقة رقم (٤)، الحاشية رقم ٨ .

(٣) البُصروي : انظر الوثيقة رقم ٤، الحاشية رقم ٣

(٤) النساج : التعريف بالصناعة، انظر الأسيوطي: جواهر العقود، ٢/٥٩٧، النويري: نهاية الأرب، ٩/٢٤، والوثيقة رقم ٣ الحاشية رقم ٣ .

(٥) الاقرار يصح من مطلق التصرف، ولا يقبل من الصبي أو المجنون أو من زال عقله، انظر، الشربيني: مغني المحتاج، ٢/٢٣٨ .

(٦) القميص : لباس بفتحة عنق دائرية وبدون فتحة أمامية، وقد يطول أو يقصر يصنع من قماش مختلف كالدبق أو القطن أو الكرباس (أي القطن الغليظ) وأكمامه يمكن أن تكون واسعة أو ضيقة، انظر، الوشاء: الموشى، ٢٥٢، ابن سعد: الطبقات، ٣/١٩، دوزي: معجم بأسماء، ٣٧١، Levy: Notes on Costume, JRAS, 1935 P. 321

(٧) البلق : لباس يلبس تحت العباءة الفوقانية، ومن ثم فهو نوع من الملابس التحتانية . وهناك نوع منه عبارة عن معطف واسع بدون فتحة سوى الفتحة الموجودة على الكتفين، ويلبسه المشايخ، ويسترسل حتى يصل القدمين ويسمى في هذه الحالة «سابلاً»، والطرح، نوع من القماش الاسكندراني الرفيع الفاخر، دوزي: معجم بأسماء الملابس، ١٨٣ ـ ١٨٤، ٣٤٥، ماير: الملابس المملوكية، ٩٠ ـ ٩١ .

(٨) أي مصنوعة من جلود الكباش .

(٩) العمامة : غطاء للرأس، يلبسه مختلف فئات المجتمع بأشكال متعددة، انظر البلخي : البدء والتاريخ ٩١، المسعودي: مروج، ٨/٣٠٢ ط أوروبا، الجاحظ: البخلاء، ٣١٠، ابن سيده: المخصص، ٤ / ٨٢، دائرة المعارف الاسلامية، الطبعة الثانية الجديدة، مادة Turban ، زكي محمد حسن: فنون الاسلام، ٣٤٨، دوزي: معجم، ٣٠٥، ٣٤٥، ماير: الملابس، ٩٠ .

(١٠) الرطل : يختلف مقداره من بلد إلى آخر، والرطل يساوي ١٢ أوقية، انظر المناوي : النقود والمكاييل، ٣٥ ـ ٣٦ .

(١١) البشت : لباس كالعباءة، لا زال معروفاً في الخليج والجزيرة، ولعل المقصود هنا البت، وهو ثوب من صوف غليظ يشبه الطيلسان من صوف أو جلد نعجة، انظر، دوزي: معجم، ٥٢ (المعرب)، ابن منظور: لسان العرب، مادة بت، ٢/٨ .

(١٢) عرقية : عمامة بطرحة بيضاء اللون، تحتها يكون طاقية مطرزة بالذهب أحياناً محبوكة على الرأس وتسمى أيضاً طاسية، انظر ماير: الملابس، ٩٢، دوزي: معجم، ٢٩٨ .

الوثيقــة رقم ـ ٤٩٤ ـ

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ بتاريخ رابع شهر الحجة سنة خمس وتسعين وسبعماية حصل الوقوف على رجل ضعيف بحارة

٢ ـ المغاربة بالسويقة بدار خليل الدكاني يسمى محمد بن محمد بن عمر النساخ فالذي ذكر أنه

٣ ـ يملكه بالقدس الشريف ثياب بدنه قميص أبيض وفروة بغشاء طرح وملوطة طرح

٤ ـ صافي، وقبعين (١) يرمك وطاقية (٢) وعمامة قطن وملوطة بيضاء وملحفة (٣) بيضاء وعمامة قطن ووجد

٥ ـ في بيته سكنه المذكور ملوطة محرر اسكندراني ومنشفة مخمل وغلاف مجلد صفة علبة ومقعد جوخ

٦ ـ أزرق وكتب اثنا عشر مجلد وعمامة قطن ملفوفة وفرجية (٤) بُرد (٥) محرر ولحاف ببطانة سوداء

٧ ـ بوجه جوخ أزرق ونطع عتيق وبقجة (٦) ثياب [مولان] ضمنها لباس قطن وقميص كتان ومنديل

٨ ـ سلاري (٧) وفوطة كافوري (٨) ومنشفة مخمل وملوطة طرح وشعرية بعصابة (٩) طرح محرر وشملة (١٠)

٩ ـ نسائي وشملة أيضاً وملوطة طرح وقرن زباد (١١) فارغ وقندورة (١٢) بيضاء وثلاث كتب مجلدات

١٠ ـ وسُفرة (١٣) قطن زرقاء، وصينية نحاس وقصعة خشب ودست ومقلى وبند (١٤) ونحاس

١١ ـ ووجه مخدة وكيس ضمنه لوز ومغرفة حديد وكيس ضمنه كبريت وكيس ضمنه شب وكبريت وغير ذلك .

١٢ ـ حجارة وزلط وخرقة وزلف (١٥) ضمنها حوائج عطر، وجراب جلد ضمنه قشر بيض وبنكامين (١٦) زجاج وقمقم .

١٣ ـ زجاج وسبحة وكيس ضمنه نحاس ورصاص، وذكر أحمد بن عبدالله بن عبد الرحيم المصري النساج بن الشيخ .

١٤ ـ وذكر أن لمحمد المذكور عند محمد بن صلاح التاجر، ملوطة صوف أبيض على فروة وملوطة بيضاء

١٥ ـ وملوطة نصافي طاقي (١٧) ووجه لحاف حرير وخرقة بيضاء وعند محمود القحمي خمسة وعشرين درهم وعند

١٦ ـ أحمد المذكور سبعة عشر من ثمن حمار باعه بأربعين ومزدنة حرير تسمى سربندات (١٨) وتسلم ذلك

١٧ ـ جميعه أحمد المذكور. وذلك بحضور محمد بن القاضي تاج الدين مستوفي بيت المال (١٩) ودخالة قاضي

١٨ ـ المغاربة على قلقاس ورفيقه علي، وبه شهد عليه في تاريخه المقر أعلاه .

حضرت وشهدت به	شهدت عليه بذلك	شهدت عليه بذلك
كتبه محمد الغنام	كتبه أحمد بن سليمان	كتبه محمد بن خليل

الهوامـــــش

(١) القُبع : لباس يلبس تحت العمامة، وهو عبارة عن طاقية صغيرة، واليرمق هو الذهب والفضة أو الدراهم، أو أنه نوع من القماش، تشد فيه القطع النقدية، انظر، المقريزي: السلوك، ج ٢ ق ١ /١٨٨ حاشية (٢)، محمد التونجي: المعجم الذهبي، ٦١٩ .

(٢) طاقية : لباس للرأس، وقد تحشى بالورق، وإن كانت نسائية، جعلت بشكل قمم قباب، وتزين بالفراء، انظر المقريزي: السلوك، ج٢ق١/١٠٤، ماير: الملابس المملوكية، ١٢٩ .

(٣) الملحفة : اللبس الذي يوضع فوق سائر الملابس كلشار من البرد، وتكون ملونة في الغالب، ولا تلبس لوحدها بل مع الملابس الأخرى كالقميص، ابن سيده: المخصص، ٧٦/٣، صبيحة: الملابس، ٦٦.

(٤) الفرجية : ضرب من الأقبية التي تتألف من ثوب واسع له كُمان، وفيه شق من خلفه، ووصفها دوزي بأنها ثوب فضفاض هفهاف ، يعمل من الجوخ، وقد يصنع من الوبر، وتكون لباساً للشتاء، وحول

الفرجية، انظر، القلقشندي: صبح الأعشى، ٤٢/٤، السيوطي: حسن المحاضرة، ٢١٥/٢، دوزي: معجم، ٣٢٩، ماير: الملابس المملوكية، ٩٥، التوحيدي: الامتاع والمؤانسة، ١٧٩/٢، العبيدي: الملابس العربية، ٥٧٩

(٥) بُرْد : ثوب فيه خطوط مزخرفة وحاشيته منسوجة، أي أن الفرجية من نوع البُرْد أو البردة، وتشبه الشملة المنسوج حاشيتها، انظر، القلقشندي: صبح الأعشى، ٢٧٤/٣، ابن سيده: المخصص، ٦٦/١، ابن منظور: لسان العرب، ٥٣/١، دوزي: معجم، ٥٩ .

(٦) البُقجة : هي الصُرة التي تلف بها الثياب أو المواد الأخرى كالنقود والأوراق، ورد في حوادث سنة ٧٤٠ هـ في تاريخ ابن إياس، أن تنكز ترك بين مقتنيات أخرى ١٥٠ صُرة (بقجة شمط) تحتوي على بنود طرز من الديباج وحوايص ذهبية وثياب للتشريف من الأطلس، انظر، ابن إياس: بدائع الزهور، ١٧٣/١، المقريزي: السلوك (تحقيق زيادة)، ١٧٣/١ ماير: الملابس المملوكية، ٤٩ .

(٧) منديل سلاوي : لعله منسوب إلى الألبسة السلارية، التي هي أردية فوقانية أكمامها ضيقة، أدخله نائب السلطنة في عصر محمد بن قلاوون وهو مثل معطف البغلطاق أو البقلوطاق، ويعمل من القطن أو الفراء أو الأطلس، والسلاري أيضاً، نوع من القماش، وخاصة الحرير، انظر، ابن إياس: بدائع، ٣٣٢/٤، ٣٥٧، المقريزي: السلوك، ج ٩٧/٢، الخطط، ٩٩/٢ دوزي: معجم بأسماء، ٨١، ماير: الملابس المملوكية، ٢٧ .

(٨) الفوطة : من ألبسة البدن الداخلية غير مخيطة تستعمل كالمئزر وتلبس كالسراويل، انظر، ابن سيده: المخصص، ٧٢/٤، دوزي: معجم بأسماء، ٣٣٩ .

(٩) شعرية بعصابة : الشعرية عصابة من قماش خفيف يعصب بها الرأس أو تصنع من الشعر وتغطي العيون، وتكون من شعر الحصان، وتكون فوق النقاب أو الخمار تتدلى فوق العيون بحيث لا يرى بؤ بؤ عين المرأة، ويعتقد دوزي أنها ما عُرفت في مصر إلا في العهد العثماني، والوثيقة تنفي ذلك فقد كانت معروفة في بلاد الشام سنة ٧٩٥ هـ ولا نعتقد أن مصر لم تكن تعرفها وهناك من يرى أن الشعرية عبارة عن قماش أسود مطرز ومصنوعة من وبر الجمل، انظر، دوزي: معجم، ٢٢٦ ـ ٢٢٨، صبيحة: الملابس، ٤٣ .

(١٠) الشملة : كساء من صوف يشتمل به وقيل هي البُردة، غير أن ما يميز الشملة عن البردة وجود حواشي للأخيرة، والشملة تلف حول الجسم، انظر، ابن منظور: لسان العرب، مادة قطف، العبيدي: الملابس العربية، ٢٦٧ .

(١١) قرن زباد : مثل مكحلة لحفظ الزباد والذي هو نوع من الطيب يستعمل على الأغلب لعلاج الزكام، والزُباد، حيوان يشبه السنور البري بين السواد والبياض، يجلب من نواحي الهند أو الصومال أو الحبشة، انظر، الأنطاكي: تذكرة داورد، ١٧٤/١ (ط بيروت)، الشيزري: نهاية الرتبة، ٥٤ المقريزي: السلوك، ٨٩٣/٢ .

(١٢) قندورة : قميص ذو أكمام قصيرة أو جلباب واسع فضفاض يلبس بدل البرنس عند البربر، في العمل، وأكمامه تكون طويلة تربط للخلف انظر دوزي: تكملة معجم، ٤١٠/٢ .

١١٢

(١٣) سُفرة : مائدة الطعام، أي الفرش الذي يفرش تحت الطعام، انظر دوزي: تكملة معجم، ٦٥٧/١ .

(١٤) وبند : لم أعثر على معناها في المصادر المملوكية وفي المعجم الذهبي (الفارسي) بَنْد معناها مقعد أو دير، انظر التونجي: المعجم الذهبي، ١٦٣ .

(١٥) زلف : الزلفة هي الصفحة الممتلئة، والزُّلفة هي الاجانة الخضراء وهي أيضاً وجه المرآة، دوزي: تكملة المعاجم، ٥٩٩/١، ابن منظور: لسان العرب، مادة زلف .

(١٦) بنكام : هو البنكام أو الفنكان (يطلق على القدح والكأس) الذي يمتلىء بالماء من ثقب في قعره فيحدد به الزمن، والبنكام ما يقدر به الساعة النجومية من الرمل، وهو معرب، عربه أهل التوقيت وأرباب الأوضاع أو ضرب من الطاس مثقوب الأسفل، كان الفلاحون يكيلون به الماء ويقتسمونه بينهم، وكان يضعون هذا الكأس في طست مملوء ماء ثم ينظرون إليه، وكان يضبطون به عدد الدقائق التي كان يمتلىء بها انظر، ابن الأكفاني: نخب الذخائر، ٨٧، الجزري: الجامع بين العلم والعمل، ط حلب ١٩٧٩، ٥٠ .

(١٧) نصف طاقي : النصفية (ج نصافي)، قماش من نسيج الحرير والكتان، وقد ذكرها ابن الحاج في المدخل، فقال: ونصافي حزية، نسبة إلى بلدة حزة قرب إربل، وهي ثياب من القطن الخشن عكس ما هو معروف عن النصافي، وفي تعريف آخر، أن النصافي، ماله لونان من البُرْد وفي تعريف ثالث أن النصافي طاقي نوع من الملابس الصيفية الفوقانية، تصنع من قماش رخو، انظر ماير: الملابس المملوكية، ٤٦ ابن الحاج: المدخل، ٢٣/٤، ابن إياس: بدائع الزهور، ٤٥/٤ (ط استانبول)، ياقوت: معجم، ٣٦٣/٢، المقريزي: السلوك، ٦٨/٢ (حاشية ٢) .

(١٨) سربندات : (ج سربند) : وهي العمامة، ويرى سعيد عاشور بأنها تكون ذهبية اللون، انظر، التونجي: المعجم الذهبي، ٣٤٠ .

(١٩) مستوفي بيت المال : موظف في الولاية مهمته الاشراف على تنظيم إيرادات الدولة ومصروفاتها وجمع الضرائب ومحاسبة موظفي الجباية ومراقبة حسابات الدولة، وهو يلي ناظر في المرتبة وتحت الشد، انظر حسن الباشا: الفنون، ١٠٨٨/٣، والقاضي تقي الدين، وهو تقي الدين، أبو محمد، وأبو البقاء صالح بن الشيخ صلاح الدين خليل بن أبي الغنايم سالم الكناني الشافعي، قاضي القدس الشريف، انظر الحنبلي: الأنس الجليل، ١٢٧/٢ ـ ١٢٨ .

التعليـــق :

هذه الوثيقة من أغني الوثائق بكثرة الأدوات المذكورة فيها من حيث

١ ـ الملابس

٢ ـ أثاث البيت

٣ ـ أدوات النسخ وصناعة الحبر

١١٣

ونقف عند النوع الثالث من الأدوات :

- كيس ضمنه كبريت
- كيس ضمنه شب
- حجارة وزلط (وهي أنواع من الحجارة)
- جراب جلد ضمنه قشر بيض

ويبدو أنها كانت تستعمل في صناعة الحبر .

ويلاحظ أن إسم الوارث لم يذكر، وإنما سلمت المواد لأحمد بن عبدالله بن عبد الرحيم المصري بحضور مستوفي بيت المال وبعد تدخل قاضي المغاربة على قلقاس، ومن هذا الفعل نفهم أن أمر التركة ووراثتها لم يحسم بعد .

وأخيرا، فإن الوثيقة من الناحية القانونية الشرعية تتفق مع الوثائق (٧، ٨، ٩)، فقد استوفت شرائط الاقرار ووقعت الشهادة فيها حسب الأصول الفقهية .

بسم الله الرحمن الرحيم

Jerusalem Woman in the Documents of the Holy Jerusalem Mosque

M.S. BaAmer

Faculty of Arts and Humanities

King Abdulaziz University,

Jeddah, Saudi Arabia

*Abstract***.** This research discusses the status of woman in Jerusalem as brought to us through the documents of the Holy Jerusalem Mosque, which had been revealed in the Islamic Museum of Jerusalem during the last quarter of the 20th. century.

These documents dealt with all the religious sects of Jerusalem society for two centuries from the second half of the 7th Hijri century (the 13th . Gregorian century) to the 2nd . Half of the 9th . Hijri century (the 15th . Gregorian century) Among the researched subjects wear ; the highbred of the Jerusalem woman, the reasons behind the immigration to the holy city at that period , of the woman's social status, the civil and legal rights enjoyed by Jerusalem woman in Jerusalem socity, marriage and marriage different statuses, polygamy, age of marriage woman reproduction rate, wife and husband home, characteristics of home building bride and bridegroom, what the wife and husband admire in each other, the basics of the marriage house, the relationship between the wife and husband, woman's costume and makeup tools, the productive Jerusalem woman, woman and education, woman and the educational and charity institutions.

